التدليس

وأحكامه، وآثاره النقدية

صالح بن سعيد عومار الجزائري

الأستاذ المساعد بقسم الكتاب والسنة

بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة

الجزائر

دار ابن حزم

الطبعة الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤



الإهداء

- إلى شبابِ الإسلام،

- إلى كُلِّ مسلمٍ آمَنَ بالكتاب والسنة وهدي سلفنا الصالح، منهجَ حياة،.........

- إلى شيخنا، محدث ديار الشام، وعلاّمة العصر، مُجَدِّدِ شبابِ الحديث، أبي عبدالرحمٰن محمد ناصرِ الدينِ والسُّنةِ، الألباني - رحمه الله -،

- إلى أستاذنا ومعلمنا، حمزة عبدالله المليباري - حفظه الله -،

- إلى مُحِبِّي سنة رسول الله - ﷺ -، ومُتَّبِعِيها علماً، وعملاً، ودعوةً،

- إلى الوالدين الكريمين - حفظهما الله -،

- إلى ابنتيّ حفصة وريحانة - حفظهما الله ورعاهما -،

- إلى المُكرّمة أم أيّوب - حفظها الله -

أُهْدِي هذا البحث المتواضع

أبو أيّوب القنطري

كلمة شكر

يقول النبي - ﷺ - كما جاء في الحديث الصحيح: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»[1].

فاستجابة لهديه - ﷺ -، وخير الهدي هديه - ﷺ -، أقدم شكري لكل من ساعدني في هذا البحث، وأخص بالذكر أستاذنا الفاضل حمزة عبدالله المليباري - حفظه الله -، الذي أشرف على هذا البحث وأفادني كثيراً بنصائحه وتوجيهاته العلمية...

كما أشكر كل من ساعدني على إنجاز البحث، كتابةً، وتصحيحاً، وطباعةً، ومناقشةً...

فجزاهم الله خيراً...

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد»، وغيره... عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، انظر: صحيح الأدب المفرد، رقم ١٦٠ ص٩٩، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ج ١ رقم ٤١٦، كليهما للعلاّمة الألباني.

المقـدّمَـة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

ألا وإن أحسن الكلام كلام الله ـ تبارك وتعالى ـ، وخير الهدي هدي محمد ـ ﷺ ـ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد: فإن الاشتغال بالعلم، وبخاصة علم الحديث وعلم السنة، «من أفضل القُرَبِ وأجلّ الطاعات، وأهم أنواع الخير وآكَدِ العبادات، وأولى ما أُنفقت فيه نفائس الأوقات، وشمَّر في إدراكه والتمكن فيه أصحابُ

الأنفس الزكيات، وبادَرَ إلى الاهتمام به المسارعون إلى الخيرات... وقد تظاهر على ذلك جُمَلٌ من الآيات الكريمات والأحاديث الصحيحة المشهورات، وأقاويل السلف - رضي الله عنهم - النيرات...»[1]. وقد قال الإمام الزهري - رحمه الله - في شأنه: «أما إنه - أي علم الحديث - يُعجب ذكورَ الرجال ويكرهه مؤنثهم»[2].

وعلوم الحديث، أو علوم الإسناد، خصيصة خص الله - عز وجل - بها هذه الأمة، زادها الله شرفاً ورفعة وعِزّاً، يقول جمال الدين القاسمي - رحمه الله -: «اعلم أن الإسناد في أصله خصيصة فاضلة لهذه الأمة، ليست لغيرها من الأمم»، قال ابن حزم: «نقلُ الثقة عن الثقة يبلُغُ به النبيّ - ﷺ - مع الاتصال، خص الله به المسلمين دون سائر الملل، وأما مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود، ولكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد - ﷺ -، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصراً، وإنما يبلغون إلى شمعون ونحوه».. وقال: «وأما أقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود أن يبلغوا إلى صاحب نبي أصلاً، ولا إلى تابع له، ولا يمكن للنصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص»[3].

ومن كل هذا، كان اهتمامي بعلوم الحديث وعلوم السنة كبيراً، وزادت رغبتي في البحث في علومه ومسائله، ويكفي فيه أنه يجعلني أعيش مع أهل الحديث، مع أقوالهم ومؤلفاتهم وسيرهم، مع منهجهم في فهم الكتاب والسنة، وفهم علومها وفنونها، ولا شك أنهم وسطُ هذه الأمة وأقومُها طريقاً، بل هم خير الناس للناس.

فجاء هذا البحث في نوع من أنواع علوم الحديث، وهو التدليس وكل ما يتعلق به من مسائل وأحكام، والموسوم بـ: «التدليس وأحكامه وآثاره

---

(١) النووي، شرحه على مسلم ٣/١.

(٢) رواه الحاكم، المدخل في أصول الحديث ص١٤٦.

(٣) قواعد التحديث ص٢٠١.

النقدية»، «وجملته تقييدات ليس لي فيها من عمل سوى: الجمع، ثم الترتيب، ثم التعبير، ثم التلخيص. وهي أدنى مراتب التأليف، أما أن تكون تأليفاً على نفس المتقدمين بالإبداع، والاستدراك، فهذا لِطِرَازٍ شغر منهم الزمان، وطُوي بساطه عنّا منذ أزمان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

وما الأمر فينا إلا كما قال أبو عمرو بن العلاء - رحمه الله -: «ما نحن فيمن مضى إلا كبَقْلٍ في أصول نخلٍ طِوَال»، فأخشى أن الذي يتكلف التأليف في هذا يقع في تعب من غير أرَب، إلا إن استروح إلى جمع المتفرق، وتلخيص المنتشر، واختراع ما لم يُعَرِّجوا عليه، واستدراك ما فاتهم مما لو ظَفَرُوا به لتبجحوا بالنظر إليه، فعسى ولعلّ...»[1].

دوافع البحث:

من الدوافع التي شجعتني وحفزتني للبحث في هذا العلم الشريف، حبي لعلم الحديث وأهله، وسيراً مع ركبهم، وخدمة لسنة المصطفى - ﷺ -، وكفى بالمرء شرفاً أن يكون متعلماً وخادماً لميراث خاتم الأنبياء - عليه الصلاة والسلام -.

أما بخصوص البحث، فإن مباحث التدليس، وإن كانت مدونة في بعض كتب المتقدمين في علوم الحديث، حيث ذكروا: تعريفه، أنواعه، حكمه، الموصوفين به،... لكنها تشتكي القِضَابَ، فهي، **إما**: أشتات لا يجمعها كتاب، وما هذا إلا لأنها عند من مضى من المتقدمين الفحول معلومة، أو بحكم المعلومة، لحفظهم وجامعيتهم وتمرسهم في الحديث وعلومه، ورجاله، فكأنها - هذه العلوم - في صفحة واحدة، يأخذ منها واحدهم طلِبَته من بابها، ويسلك بها جادتها من غير تعسف ولا جهالة ولا شطط.. **أو**: تكرار، وشرح ثم اختصار، أو نظم ثم حلّ وإعراب، من

---

(١) من كلام الشيخ بكر أبي زيد في مقدمة كتابه: «التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل» ص١٠، ١١.

الحفاظ المتأخرين بعد ابن الصلاح على كتابه الشهير «علوم الحديث»، حتى قال أحد المعاصرين: «العلماء المتأخرون اتخذوا مقدمة ابن الصلاح كعبة يطوفون حولها».

وبما أنه ليس عندنا كتاب عن المتقدمين من أئمة الحديث، تُبَيِّنُ فيه علوم الحديث عندهم التي ساروا عليها، مع أن كلامهم في كل علوم الحديث موجود ومتناثر في كتبهم وكلامهم وأجوبتهم وعملهم النقدي،... كان لزاماً علينا حتى نبرز منهجهم في هذا الفن، أن نُعنى بجمع كلامهم في كل نوع من أنواع علوم الحديث، فنبرز مفاهيمهم وقواعدهم وتطبيقاتهم، ثم مقارنتها بما هو في كتب المصطلح عند المحدثين الحفاظ في العصور المتأخرة ـ مع ملاحظة وجود شيء من الاختلاف بين المجموعتين، وهذا الاختلاف والتباين موجود وملاحظ حتى عند أصحاب الفنون الأخرى، فعلم أصول الفقه نجد فيه كثيراً من التباين والاختلاف بين الأئمة المتقدمين والمتأخرين، فشتان بين أصول الفقه التي كان عليها مالك، والسفيانان، وابن المبارك، والشافعي، والليث، وأحمد، والبخاري... ومن تبعهم على منهجهم من المحدثين الفقهاء، وبين أصول الفقه التي استقر عليها أغلب الفقهاء والأصوليين بعدهم، والذين كان عمدتهم في تناول مسائل أصول الفقه، هو علم المنطق ثم علم الكلام، ولا يخفى أن أغلب من اشتغل بالتأليف في أصول الفقه بعد الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ هم المعتزلة والأشاعرة... ومسلكهم في فهم الكتاب والسنة والاستدلال عليه واضح غير خفي...

وقُل مثل هذا أو نحوه في علم العقيدة، وكذا علم التزكية والأخلاق...، ولهذا كله، فإن كثيراً من أنواع علوم الحديث، تحتاج إلى بحوث يُسلك فيها مسلك ومنهج الاستقراء مع المقارنة، حتى نصفي الصحيح والقويّ من السقيم والضعيف، فنثبت الأول ونواصل العمل به، ونترك الأخير وننبه عليه، حتى تكون نتيجة علوم الحديث هي خدمة السنة النبوية خدمة صحيحة سليمة، تمكننا من المحافظة عليها بيضاء صافية نقية، كما نطق بها المصطفى ـ ﷺ ـ من غير زيادة أو نقص، لأن في الزيادة شر

الابتداع، وفي النقص شر الانحراف والانسلاخ من التدين نحو المادية ونحوها...

ومن الأهداف أيضاً هو إثراء مباحث علوم الحديث، لأن كثيراً من المباحث في كتب المصطلح المتأخرة، اتبع فيها أسلوب التكرار وإعادة الأمثلة نفسها، أو المثال الواحد نفسه، بحيث لا يخرج الطالب من تلك الدائرة الضيقة، وقد يكون المثال الواحد أو القول الواحد غير موضح للمسألة وغير مؤدٍّ للغرض المطلوب، بل ربما يكون مخالفاً لما عليه أئمة الحديث قديماً، أما إذا كان المبحث ثرياً غزير المادة العلمية من كلام أئمة الحديث، وأمثلة عن تطبيقاتهم وعملهم النقدي، فإنه يعطي الصورة الحقيقية التي كانت عليها علوم الحديث عند أئمته الأوائل، أو على الأقل يقرب مفاهيمهم ويبسطها، فتكون قاعدة صحيحة سليمة، ينطلق منها طلبة العلم في هذا الفن الجليل...

خطة البحث:

أما خطتي في البحث فقد ارتكزتُ فيها على ثلاثة محاور رئيسة:

الأول: محور فني لا بد منه، وهو التعريف بمصطلح التدليس وبكل أنواعه وتفريعاته الأخرى كالإرسال ونحوه... ويمثله الفصل الأول.

الثاني: محور تناولت فيه كل الأحكام المتعلقة بمباحث التدليس والمدلسين... ويمثله الفصلان: الثاني والثالث.

الثالث: محور، هو الجانب العملي والمهم من البحث، لأن المقصود من علوم الحديث هو ثمرتها العملية وأثرها في باب التعليل إما في الأسانيد والطرق، أو في الرجال، أو في متن الحديث وما يستنبط منه من أحكام ومسائل...

ويمثل هذا المحور المهم الفصول الثلاثة المتبقية: الرابع، والخامس، والسادس.

وهذه الآن خطة البحث المفصلة:

مقدمة البحث.

تمهيد: وخصصته لذكر وبيان كل ما كتب حول موضوع التدليس والمدلسين قديماً وحديثاً، حسب اطلاعي.

الفصل الأول: التدليس حقيقته وأنواعه:

المبحث الأول: مفهوم التدليس.

المطلب الأول: المفهوم اللغوي للتدليس.

المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي للتدليس.

المبحث الثاني: أقسام التدليس.

المبحث الثالث: تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تعريفه.

المطلب الثاني: أمثلة.

المطلب الثالث: في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس.

المبحث الرابع: ذكر فروع تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تدليس التسوية ومن عرف به من الرواة.

فرع (١): أمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية.

فرع (٢): في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية.

المطلب الثاني: تدليس العطف.

المطلب الثالث: تدليس القطع [الحذف].

المطلب الرابع: تدليس الصيغ.

المبحث الخامس: تدليس الشيوخ.

فرع منه: تدليس البلدان.

الفصل الثالث: الألفاظ والصيغ المحتملة للسماع، وحكمها:

مدخل: انقسام صيغ الأداء إلى صريحة وغير صريحة في السماع.

المبحث الأول: صيغة «عن» العنعنة وحكمها.

المطلب الأول: معنى الإسناد المعنعن.

المطلب الثاني: أمثلة للإسناد المعنعن.

المطلب الثالث: من صاحب العنعنة في الإسناد؟.

المطلب الرابع: أقسام العنعنة.

المطلب الخامس: حكم العنعنة.

الفرع الأول: تصوير المسألة والمذاهب فيها.

الفرع الثاني: مذهب الإمام مسلم.

الفرع الثالث: مذهب المخالف [البخاري...] والترجيح.

المبحث الثاني: صيغة «أن»:

المطلب الأول: معنى الإسناد المؤنن، أو كيف تقع «أن» في الإسناد؟.

المطلب الثاني: حكمها، والفرق بينها وبين «عن».

المبحث الثالث: صيغة «قال»:

المطلب الأول: صيغة «قال» وحكمها.

المطلب الثاني: صيغة «قال» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المطلب الثالث: صيغة «قال لنا» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المطلب الرابع: صيغة «قال لي» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

ثالثاً: سليمان بن مهران الأعمش.

المبحث الرابع: الأحاديث المنتقدة على الشيخين أو أحدهما بعلة التدليس، والجواب عنها.

الفصل السادس: أثر التدليس في بعض الأحكام الفقهية:

مدخل.

المثال الأول: الإشارة في الصلاة.

المثال الثاني: سكتة الإمام بعد قراءة الفاتحة.

المثال الثالث: النهي عن البول قائماً.

خاتمة البحث: في بعض النتائج المهمة لهذا البحث.

الفهارس:

خطوات منهجية في البحث:

وتوضيحاً لعملي المنهجي في هذا البحث، فإنه من الأفضل أن أذكر هنا بعض التنبيهات، لأهم الخطوات المنهجية التي اتبعتها في عملي الآتي، فمنها:

١ ـ عدم التوازن بين الفصول في عدد مباحثها ومطالبها، وهذه هي طبيعة العلوم الشرعية، فلا يمكن أن نطبق مناهج الكتابة في العلوم الإنسانية كلية على العلوم الشرعية، وهما يختلفان منطلقاً ومنهجاً وغاية. كذلك، فإن موضوع الفصل يقتضي من التفصيل والتوسع ما لا يقتضيه موضوع الفصل الآخر... لهذا فالقول بلزوم التوازن بين الفصول من حيث عددُ مباحثها ومطالبها وصحائفها، يلزم منه مباشرة التطويل الممل أو الاختصار المخل، وهذا ينافي أهداف البحث العلمي، بل يحيد بالطالب الباحث إلى الاشتغال بما لا فائدة منه، وترك ما هو مهم ومفيد.

٢ ـ قمت بتخريج أحاديث الرسالة تخريجاً فنياً وعلمياً قدر الاستطاعة، وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، قد أكتفي بعزوه إليهما وهو قليل جداً.

٣ ـ بالنسبة لترجمة الأعلام، حاولت أن أسلك فيها مسلكاً وسطاً، فلا أترجمهم كلهم، بل أكتفي بترجمة الأعلام الذين يحتاج إلى معرفتهم، كأن يكون الكلام في المتن حولهم، أو أن صاحب الترجمة هو المتكلِّم وهو غير معروف... وهكذا، أما المشاهير والمعروفون عند طلبة العلم وبخاصة طلبة الحديث، وكذلك الأعلام الواردة أسماؤهم في المتن، لكن لا فائدة في معرفتهم، فلا أترجم لهم لعدم الحاجة لذلك، لأن المقصود بالتراجم هو فهم الكلام بمعرفة المتكلِّم أو المتكلَّم عنه... وأيضاً فإن ترجمة كل علم ـ وهم بالمئات في البحث ـ سوف يخرج بالبحث عن هدفه، أضف إلى هذا كله، أنه ليس من محاسن البحوث العلمية، كثرة الإحالات في الهوامش، بحيث تشغل القارىء عن الموضوع، مع ما في ذلك من الزيادة في عدد الصحائف وبالتالي حجم الرسالة دون فائدة معتبرة تُذكر.

٤ ـ **المصادر والمراجع**: رتبتها في الفهرس حسب الموضوعات، وفي الموضوع الواحد حسب حروف المعجم، وهذه هي أحسن طريقة في اعتقادي لأنها تسهل معرفة المصادر والمراجع المعتمدة في البحث، مع سهولة العثور على أي مصدر أو مرجع استعمل في البحث.

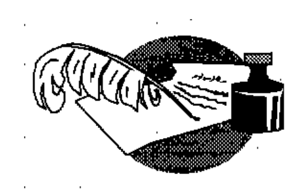
- المعلومات الخاصة بكل مصدر أو مرجع، كمعرفة المحقق، ومكان الطبع، وسنة الطبع... أذكرها كلها في الأخير في قائمة المصادر، أما في الهامش فلا أذكر إلا ما أحتاجه من رقم الجزء والصحيفة أو الرقم... لأنها كافية في الإحالة، وهذا أحسن لأنه لا يثقل الحواشي.

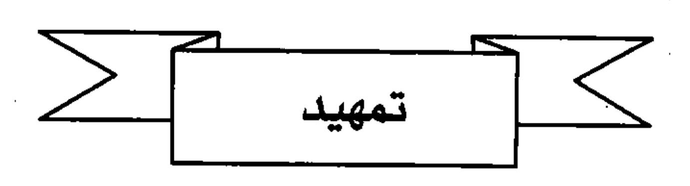
- بعض المصادر أو المراجع رجعت فيها إلى أكثر من طبعة واحدة، فأثبتها كلها في الفهرس، وأبدأ بالطبعة التي اعتمدتها غالباً في البحث، ثم الأخرى، فإذا أحلت في الهامش إلى الطبعة التي رجعت إليها أحياناً، نبهت عليها بذكرها، فإذا سكت وأطلقت فإنها الطبعة المعتمدة غالباً.

والله الموفق.

سبحانك اللّهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

وكتبه
أبو أيوب صالح عومار القنطري
قسنطينة يوم: ٢٩ محرم ١٤١٩هـ
الموافق: ٢٥ ماي ١٩٩٨م





سبق الكلام أن مباحث التدليس مذكورة في كتب المتقدمين، لكنها شتات لا يجمعها كتاب، وهكذا الحال عند الحفاظ المتأخرين، فلم يكتبوا كتاباً جامعاً مستوعباً لمباحث التدليس والمدلسين وأحكامهما، إلا ما يوجد من إحصاء لأسماء المدلسين، ففيه عدة كتابات متقدمة ومتأخرة.

أما المعاصرون، فقد ظهرت مؤخراً عدة كتابات حول موضوع التدليس، لكنها بالنسبة للموضوع ككل، تعتبر بأنها تناولت أجزاء منه فقط، كعدد المدلسين، أو العنعنة، أو الإرسال الخفي وعلاقته بالتدليس... وهذا كما سبق، من الدوافع التي جعلتني أكتب هذا البحث.

وهذا الآن سياق كل ما وقفت عليه من المؤلفات في التدليس والمدلسين، سواء مباشرة أم بالواسطة:

١ ـ «المدلسون» لعلي بن المديني [٢٣٤هـ]:

قال الذهبي: «قال أبو عبدالله الحاكم: سمعت قاضي القضاة محمد بن صالح الهاشمي يقول: هذه أسامي مصنفات علي بن المديني:... «المدلسون» خمسة أجزاء... [وذكر ٢٦ مؤلفاً]، ثم قال عقيب هذا، أبو بكر الخطيب: فجميع هذه الكتب انقرضت، رأينا منها أربعة كتب أو خمسة». السير ج١١/٦٠.

٢ ـ قال ابن حجر: «وقد أفرد أسماء المدلسين بالتصنيف من القدماء:

الحسين بن علي الكرابيسي [٢٤٨هـ] صاحب الشافعي.

٣ ـ ثم النسائي [٣٠٣هـ].

٤ ـ ثم الدارقطني [٣٨٥هـ].

٥ ـ ثم نظم شيخ شيوخنا الحافظ شمس الدين الذهبي [٧٤٨هـ] في ذلك أرجوزة وتبعه بعض تلامذته وهو:

٦ ـ الحافظ أبو محمود أحمد بن إبراهيم المقدسي [٧٦٥هـ]:

[قال مسفر بن غرم الله الدميني: المقدسي أبو محمود أحمد بن محمد ت **٧٦٥**هـ، له منظومة في المدلسين تقع في **٢٣** بيتاً، وقد قام بتحقيقها وشرحها د. عاصم بن عبدالله القريوتي... وقد سبق أن نشر هذه القصيدة الشيخ حمّاد الأنصاري في خاتمة بحثه عن التدليس والمدلسين.../ التدليس ص **١٥٣، ١٥٤**].

٧ ـ ثم ذيل شيخنا حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين [العراقي ت **٨٠٥**هـ] في هوامش كتاب العلائي أسماء وقعت له زائدة.

٨ ـ ثم ضمّها ولده العلاّمة قاضي القضاة ولي الدين أبو زرعة الحافظ بن الحافظ إلى من ذكرها العلائي وجعله تصنيفاً مستقلاً، وزاد من تتبعه شيئاً يسيراً جداً...» تعريف أهل التقديس ص **٢٣، ٢٤**.

٩ ـ الخطيب البغدادي أبو بكر [٤٦٣هـ]: له ثلاثة مؤلفات حول التدليس، ذكرها في كتابه الكفاية فقال: «والتدليس على ضربين، قد أفردنا في ذكر كل واحد منهما بشرحه وبيانه، كتاباً...» ص **٣٥٧**، وقال: «وأخبار المدلسين تتسع، وقد ذكرت أسماءهم وسقت كثيراً من رواياتهم المدلسة في «كتاب التبيين لأسماء المدلسين»...». ص**٣٦١**.

١٠ ـ محمد بن عمر بن رشيد الفهري [٧٢١هـ]: له كتاب: «السَّنَنُ الأَبْيَنُ والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في المسند المعنعن» ـ مطبوع مشهور.

١١ ـ الحافظ صلاح الدين العلائي [٧٦١هـ]: تكلم عن التدليس وبعض مباحثه في كتابه «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» من ص**٩٧** إلى ص**١٢٤**.

١٢ ـ إبراهيم بن محمد سبط بن العجمي [٨٤١هـ]: له كتاب «التبيين لأسماء المدلسين» [مطبوع ضمن ثلاث رسائل في أصول الحديث].

١٣ ـ الحافظ ابن حجر [٨٥٢هـ]: «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس»، المشهور باسم: «طبقات المدلسين» ـ مطبوع مشهور.

١٤ ـ جلال الدين عبدالرحمٰن السيوطي [٩١١هـ]، له كتاب: «أسماء المدلسين» [مطبوع بذيل: تعريف أهل التقديس].

١٥ ـ كتب علوم الحديث كلها، خصصت مبحثاً للكلام عن التدليس وبعض أحكامه.

١٦ ـ الشيخ حماد بن محمد الأنصاري [١٤١٨هـ]، له مؤلف صغير بعنوان: «إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ» - مطبوع.

١٧ ـ بحوث معاصرة:

- قال مسفر بن غرم الله الدميني: [بحوث معاصرة ذكرها القريوتي في مقدمته لتحقيق وشرح منظومة المقدسي:

- بحث ماجستير في التدليس والمدلسين (قال: لم أره) لـ: د. بشير الترابي.. (السودان).

١٨ ـ بحث جامعي عن التدليس والمدلسين لـ: الشيخ نصر البنا (الأردن).

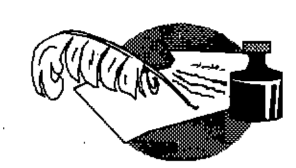
١٩ ـ جزء منظوم في أسماء المدلسين، للشيخ أبو محمد بديع الدين الراشدي السندي، / التدليس ص١٦٤.

٢٠ ـ د. مسفر بن غرم الله الدميني: «التدليس، حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به، ط١: ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، وقد ركز في حوالي ثلثي البحث على جمع وإحصاء كل الموصوفين بالتدليس.

٢١ ـ الشريف حاتم بن عارف العوني: «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس» ط١: ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٢٢ ـ خالد منصور عبدالله الدريس: «موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين» ط١: ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

تنبيه: البحثان الأخيران طُبعا بعد تسجيلي لبحثي مع خطته المفصلة، والذي كان سنة ١٩٩٦م، ثم إني لم أعلم بهما ولم أطلع عليهما إلا في شهر رمضان ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م وذلك بعد إنهائي لتبييض البحث، والله أعلم وهو الموفق.





الفصل الأول

التدليس، حقيقته وأنواعه

المبحث الأول: مفهوم التدليس.

المطلب الأول: المفهوم اللغوي للتدليس.

المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي للتدليس.

المبحث الثاني: أقسام التدليس.

المبحث الثالث: تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تعريفه.

المطلب الثاني: أمثلة.

المطلب الثالث: في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس.

المبحث الرابع: ذكر فروع تدليس الإسناد.

المطلب الأول: تدليس التسوية ومن عرف به من الرواة.

فرع (١): بعض الأمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية.

فرع (٢): في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية.

المطلب الثاني: تدليس العطف.

المطلب الثالث: تدليس القطع ـ [الحذف].

المطلب الرابع: تدليس الصيغ.

المبحث الخامس: تدليس الشيوخ.

فرع منه: تدليس البلدان.

المبحث السادس: الفرق بين التدليس والإرسال.

تنبيه: هل يوصف الصحابة بالتدليس؟.

المبحث السابع: بواعث التدليس ودوافعه.



المبحث الأول

مفهوم التدليس

المطلب الأول

المفهوم اللغوي للتدليس

التدليس لغة هو الستر والإخفاء والتكتم.

قال ابن فارس: «دلس: الدال واللام والسين، أصل يدل على ستر وظلمة، فالدَّلَسُ: دلس الظلام»(١).

وقال الفيروزآبادي: «الدلس بالتحريك الظلمة - كالدلسة بالضم - واختلاط الظلام... والتدلس: التكتم»(٢).

«والمدالسة كالمخادعة»(٣).

وقال ابن دريد: «قالوا: منه دالس يدالس مدالسة ودِلاساً، كأنه الخيانة والغدر، ويقال: فلان لا يدالس ولا يوالس، أي لا يخون ولا يغدر»(٤).

---

(١) معجم مقاييس اللغة، مادة [دلس] ٢/٢٩٦.

(٢) القاموس المحيط، مادة [دلس] ٢/٢١٦.

(٣) قاله الجوهري: الصحاح، مادة [دلس] ٣/٩٣٠.

(٤) جمهرة اللغة، مادة [دلس] ٢/٦٤٧ .وانظر أيضاً: الصحاح للجوهري ٣/٩٣٠.

«واندلس الشيء، إذا خفي، ودلسته فتدلس وتدلسته، أي لا تشعر به. . .»[1].

فمن هنا يظهر معنى: «دلس» لغة، هو ستر شيء وإخفاؤه بحيث لا يُشْعَر به، كمن يأتي به في الظلام فلا يظهر على حقيقته كأنه يخادع به.

قال ابن منظور: «فالتدليس هو إخفاء العيب»[2].

ومن هذا المعنى اشتهر التدليس في البيع:

قال ابن فارس: «ومنه التدليس في البيع، وهو أن يبيعه من غير إبانة عن عيبه، فكأنه خادعة وأتاه به في ظلام. . .»[3].

وقال ابن منظور: «ودلس في البيع وفي كل شيء إذا لم يبين عيبه، وهو من الظلمة»[4].

فالتدليس في البيع إذن: كتمان عيب السلعة عن المشتري، والتدليس في البيع وفي كل شيء هو إخفاء عيب وكتمانه، فكأنه أظلم أمره على المشتري أو غيره.

قال الأزهري[5]: «ومن هنا أخذ التدليس في الإسناد. . .»[6]، وعليه جاء اصطلاح المحدثين لما يفعله بعض الرواة من إخفائهم بعض العيوب في الأسانيد، بمصطلح: التدليس. فالعلاقة إذن، بين المعنى اللغوي والاستعمال

---

(١) (٢) لسان العرب لابن منظور، مادة [دلس] ١٤٠٨/٢.

(٣) معجم مقاييس اللغة ٢٩٦/٢.

(٤) لسان العرب ١٤٠٨/٢.

(٥) هو: محمد بن أحمد بن الأزهر أبو منصور الأزهري، اللغوي الشافعي، كان رأساً في اللغة والفقه، ثقة ثبتاً ديناً، وله كتاب: «تهذيب اللغة» المشهور، مات سنة ٣٧٠هـ. انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٣٣٤/٤، طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي ٦٣/٣، السير للذهبي ٣١٥/١٦، ٣١٦، معجم الأدباء ١٦٤/١٧.

(٦) لسان العرب ١٤٠٨/٢.

الاصطلاحي واضحة جلية، وهي ستر شيء وإخفاء عيبه ليظهر بمظهر حسن.

يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني: «... واشتقاقه من الدلس بالتحريك، وهو اختلاط الظلام بالنور سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء...»[1]، أي اشتراك الاستعمال الاصطلاحي مع الاستعمال اللغوي.

وقد جاء التعبير بلفظة: الدُّلْسَة، في كلام بعض المحدثين، فقال ابن عبدالبر ـ رحمه الله ـ: «قالوا: سكوت المحدث عمن حدثه مع علمه به: دُلْسَةٌ...»[2]، أي: ظلمة.

قال التهانوي[3]: «وذلك الحديث يسمى مُدَلَّساً بفتح اللام، وفاعل هذا الفعل يسمى مُدَلِّساً بكسر اللام»[4].

والله أعلم.

المطلب الثاني

المفهوم الاصطلاحي للتدليس

إن المعنى الاصطلاحي للتدليس عند المحدثين، له ارتباط وثيق بالمعنى اللغوي. فقد رأينا أن التدليس لغة هو ستر عيب وإخفاؤه وكتمانه، وهذا الإخفاء لازمه إيهام العكس، وبتتبع استعمال المحدثين لكلمة «التدليس» ومشتقاتها، يظهر لنا بوضوح وجلاء أن المعنى المستقر عندهم للتدليس، هو: «الإخفاء مع الإيهام».

---

(١) نزهة النظر بشرح نخبة الفكر ص٣٩.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١/١٥.

(٣) هو: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، باحث هندي له: «كشاف اصطلاحات الفنون» مجلدان، توفي بعد: ١١٥٨هـ. انظر: الأعلام للزِّرِكْلي ٦/٢٩٥، ومقدمة كشاف اصطلاحات الفنون ١/ص، و: ص١، ٢.

(٤) كشاف اصطلاحات الفنون ٢/٢٧٦، ٢٧٧.

وسأعرض لبعض كلامهم الذي يدل على هذا المعنى:

يقول ابن حبان في ترجمة «عبدالرحمن بن يزيد بن تميم»[(١)]: «وهو الذي يدلس عنه الوليد بن مسلم، يقول: قال أبو عمرو، وحدثنا أبو عمرو عن الزهري، **يوهم** أنه الأوزاعي، وإنما هو ابن تميم...»[(٢)].

ويقول الحاكم النيسابوري: «والجنس الرابع من المدلسين: قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين، فغيروا أساميهم وكناهم كي **لايعرفوا**»[(٣)]، أي أخفوهم.

ويقول حافظ المغرب ابن عبدالبر عند تعريفه للتدليس: «وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره عنه، ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره، وقد يكون لأنه استصغره، هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك»[(٤)].

ويقول حافظ المشرق الخطيب البغدادي: «... لأن الإرسال للحديث ليس بإيهام من المرسل كونه سماعاً ممن لم يسمع منه، وملاقياً لمن لم يلقه، إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لا محالة، من حيث كان المدلس **ممسكاً** عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه، وإنما يفارق حاله حال المرسل **بإيهامه** السماع ممن لم يسمع منه فقط، وهو الموهن لأمره، فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا

---

(١) هو: عبدالرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الدمشقي، يروي عن الزهري وزيد بن أسلم ومكحول الدمشقي... ضعيف الحديث، ضعفه أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة.. انظر: الضعفاء الصغير للبخاري رقم ٢١٠ ص٧٤، الضعفاء والمتروكون للنسائي رقم ٣٦٣، الجرح والتعديل ٣٠٠/٥، ٣٠١، ضعفاء الدارقطني، رقم ٣٣٦.

(٢) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ٥٥/٢.

(٣) معرفة علوم الحديث ص١٠٧.

(٤) التمهيد ١٥/١.

يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه...»[1]، ويقول أيضاً: «وقال فريق من الفقهاء، وأصحاب الحديث: أن خبر المدلس غير مقبول، لأجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن **الإيهام** لما لا أصل له، **وترك** تسمية من لعله غير مرضي ولا ثقة، وطلب توهم علو الإسناد، وإن لم يكن الأمر كذلك»[2].

فالمعنى في كلام هؤلاء الأئمة واضح، وهو أن الراوي يخفي مَن سمع منه الحديث بتغيير اسمه أو كنيته... أو إسقاطه، ويوهم خلاف ذلك، أي يوهم سماعه للحديث ممن سماه فوقه وهكذا...

وهذا المعنى للتدليس عند المحدثين، قد أوضحه وبينه جماعة من الحفاظ، يقول الحافظ العلائي: «لأن التدليس أصله التغطية والتلبيس... أما إطلاقه الرواية عمن يعلم أنه لم يلقه أو لم يدركه أصلاً، فلا تدليس في هذا **يوهم** الاتصال...»[3].

ويقول ابن رشيد الفهري[4]: «... فإن هذا لا يلزم لإمكان وسط بينهما، وهو كونه مرسلاً، فليس بمجرد العنعنة من غير ذكر الواسطة يُعَدُّ مدلساً، بل بقصد **إيهام** السماع فيما لم يسمع... وهذه نكتة نفيسة تكشف لك حجاب الإشكال وتوضح الفرق بين من عنعن فعُدَّ مرسلاً، ومن عنعن فعد مدلساً»[5].

---

(١) الكفاية ص٣٥٧.

(٢) نفسه ص٣٦١.

(٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص٩٧.

(٤) هو: محمد بن عمر بن رُشَيْد أبو عبدالله الفهري، حافظ المغرب وعالمها، الخطيب المحدث، المتبحر في علوم الرواية والإسناد، (ت ٧٢١هـ)، انظر: الدرر الكامنة ١١١/٤، ١١٢، لحظ الألحاظ لأبي الفضل المكي ص٩٧ ـ ١٠٠، طبقات الحفاظ للسيوطي ص٥٢٤، ٥٢٥، الإحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب ١٣٥/٣.

(٥) السَّنَن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن ص ٦٦، ٦٧.

ويقول الحافظ ابن حجر: «وكأنه أظلم أمره على الناظر **لتغطية** وجه الصواب فيه»[1].

ويقول ابن الأثير: «... **فيوهمون** بقولهم: قال فلان: أنهم قد سمعوا منه، أو أجازه لهم، أو غير ذلك... وهذا يسمونه بينهم تدليساً، **للإيهام** الذي حصل فيه»[2].

ويقول ذهبي هذا العصر، المعلمي ـ رحمه الله ـ: «... وإنما يسميه جماعة تدليساً إذا كان على وجه **الإيهام**، فأما أن يرسل الحديث عمن قد عرف الناس أنه لم يدركه أو لم يلقه، **فلا إيهام فيه**، فلا تدليس»[3].

فمن كل هذه النقول عن الأئمة، يتضح لنا بجلاء أن المعنى الاصطلاحي للتدليس الذي جرى عليه أئمة الحديث، هو الإخفاء مع الإيهام، فما يخفيه المدلس يوهم خلافه، ولا يكتفي بالإخفاء فقط، بل يزيد مع ذلك الإيهام[4].

فالإخفاء يكون بـ: إخفاء الانقطاع، أو إخفاء النزول، أو إخفاء عيب في حال الشيخ كالجرح والجهالة، أو شيء لا يرضاه المدلس كرأي في العقيدة... ومع هذا فهو يوهم العكس كـ: إيهام الاتصال والسماع، وإيهام العلو، وإيهام ثقة شيخه، أو أنه شيخ آخر... وغير هذا مما سيأتي في ثنايا هذا البحث...

ولو اكتفى الراوي بالإخفاء دون الإيهام، لما اتهم بالتدليس، كقوله: «حُدِّثْتُ عن فلان»، فليس في هذا تدليس لأنه أوضح الانقطاع...

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ص٢٤٢.

(٢) جامع الأصول من أحاديث الرسول ١/٩٧.

(٣) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ص٩١٧.

(٤) فالإخفاء وحده لا يكون تدليساً بل يكون إرسالاً أو إبهاماً، والمدلس لا يكتفي بالإبهام فقط، لأنه لو أبهم شيخه مثلاً ولم يوهم غيره لكان راوياً عن مجهول وهو لا يقنع بهذا لشراهته، فالإيهام إذن ملازم للإخفاء في التدليس.

والمقصود هنا هو بيان المعنى الاصطلاحي لكلمة التدليس، والذي يشترك فيه جميع أنواعه، وإلا فمفهوم التدليس يعرف حسب كل نوع، ليتبين معناه جيداً، وسيأتي.

ملاحظة: إن المحدثين يقولون: «فلان يدلس عن فلان»، أو: «يدلس على فلان»، بمعنى يخفي عنه ويتستر عن بعض عيوبه، أو يوهم أنه من حديثه مثلاً إذا كان ثقة أو عالي الإسناد....

يقول ابن حبان: «إبراهيم بن عطية الواسطي[١]... كان هشيم يدلس **عنه** أخباراً لا أصل لها، كأنه وقف على العلة فيها، وكان منكر الحديث جداً...»[٢].

ويقول في ترجمة «عثمان بن عبدالرحمن»[٣]: «يروي عن أقوام ضعاف أشياء يدلسها **عن** الثقات...»[٤]، أي يخفي الضعاف بإسقاطهم، ويوهم أنه سمعها من الثقات.

ويقول في ترجمة «إبراهيم بن زكريا»[٥]: «... يروي عن مالك وأبي بكر بن أبي عياش... يأتي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، إن لم

---

(١) هو: إبراهيم بن عطية الثقفي الواسطي، (ت ١٨١هـ)، قال البخاري: «عنده مناكير»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال أحمد: «لا يكتب حديثه»، انظر: ضعفاء النسائي، رقم ٣، ضعفاء العقيلي ٦٠/١، ضعفاء الدارقطني، رقم ٨، ميزان الاعتدال ١/رقم ١٤٨.

(٢) كتاب المجروحين ١٠٨/١، ١٠٩.

(٣) هو: عثمان بن عبدالرحمن أبو عبدالله الحراني الطرائفي، (ت ٢٠٢هـ)، وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق، انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٢٣٨/٦، الجرح والتعديل ١٥٧/٦، تهذيب الكمال ١٩/رقم ٣٨٣٨، ميزان الاعتدال ٣/رقم ٥٥٣٢، تقريب التهذيب رقم ٤٥٢٦.

(٤) كتاب المجروحين ٩٧/٢.

(٥) هو: إبراهيم بن زكريا أبو إسحاق البصري، قال أبو حاتم: «مجهول والحديث الذي رواه منكر». الجرح والتعديل ١٠١/٢، وقال ابن عدي: «حدث عن الثقات بالبواطيل». الكامل ٢٥٤/١، وانظر: الميزان رقم ٩٠، اللسان ٥٩/١، ٦٠.

يكن بالمتعمد لها فهو المدلس **عن** الكذابين، لأني رأيته قد روى أشياء عن مالك موضوعة، ثم رواها أيضاً عن موسى بن محمد بن البلقوي[1] عن مالك، . . .»[2]، أي سمع إبراهيم تلك الأحاديث الباطلة من أولئك الكذابين، مثل: موسى بن محمد. . . عن مالك، ثم يرويها عن مالك مخفياً لهم ولحالهم، وموهماً أنه سمعها من مالك.

ويقول أيضاً: «ومنهم المدلس **عمن** لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم. . .»[3]، أي يخفون ذلك ويوهمون الاتصال والسماع.

وأهل اللغة يقولون: «فلان لا يدالسك، أي لا يخادعك ولا يخفى عليك الشيء. . .»، ولم يتعرضوا لاستعمال: «دلس عن فلان»، أو «دلس على فلان»، لكن استعمال أئمة الحديث لهاتين العبارتين، يشعر إشعاراً قوياً بسلامتهما من الناحية اللغوية، وصحة التعبير بهما.

والملاحظ: الغالب في الاستعمال هو: «دلس أو يدلس عن فلان. .»، أما استعمال الحرف «على»، فقليل.

ثم إن الغالب أن «دلس عن فلان. .»، بمعنى أخفى عنه، و«على فلان»، بمعنى أوهم أنه من حديثه وسمعه منه مثلاً.

فيقولون: «يدلس عن الكذابين»، أي: يخفي أمرهم. . .، و«يدلس على الثقات» أي يوهم أن الحديث من حديثهم. . وهذا أقرب لمعناهما اللغوي.

هذا الذي ظهر لي هنا، والمسألة تحتاج إلى بحث وتدقيق أكثر.

والله أعلم.

---

(١) هو: موسى بن محمد أبو طاهر البلقاوي: كذبه أبو حاتم وأبو زرعة. الجرح والتعديل ١٦١/٨، وقال الدارقطني: ضعيف، الضعفاء، رقم ٥٢٤، وقال ابن حبان: «لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه. .» المجروحين ٢٤٣/٢، وانظر: الميزان ٢١٩/٤.

(٢) كتاب المجروحين ١١٦/١.

(٣) مقدمة كتاب المجروحين ص٨٠.

المبحث الثاني

أقسام التدليس

أول من عرف بتقسيم التدليس إلى أنواع، هو الحاكم النيسابوري، حيث ذكر أن التدليس على ستة أجناس، ثم تكلم في ذلك الخطيب البغدادي وبيّن أنه قسمان فقط، وتبعه على ذلك ابن الصلاح على عادته في الإكثار من النقل عنه، لكن الحافظ العراقي اعترض على ذلك مقرراً أن التدليس ثلاثة أقسام، . . .

وإن الناظر بعين التتبع والتحقيق، يجد أن الصواب هو ما ذكره الخطيب البغدادي، من كون التدليس على ضربين فقط، وهذه أقوالهم:

يقول أبو بكر الخطيب: «. . . والتدليس على ضربين:

الضرب الأول: تدليس الحديث الذي لم يسمعه الراوي ممن دلسه عنه بروايته إياه على وجه يوهم أنه سمعه منه. . . . .

وأما **الضرب الثاني من التدليس**: فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثاً فغير اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف. . .»[1].

---

(١) الكفاية في علم الرواية ص٣٥٧، ٣٦٥: وتبعه على هذا التقسيم جمع من الحفاظ المتأخرين كـ: ابن الصلاح، علوم الحديث ص٩٥، (تقييد)، والعلائي: جامع التحصيل ص٩٧، وابن جماعة: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي=

وهذا الذي ذكره الخطيب هو الموجود في كلام المحدثين قبله، ولا يوجد غيره. لكن الحافظ العراقي اعترض على ابن الصلاح قائلاً: «ترك المصنف قسماً ثالثاً من أنواع التدليس، وهو شر الأقسام وهو الذي يسمونه: تدليس التسوية»[1].

وقد تعقب الحافظ ابن حجر شيخه العراقي، فقال: «أقول: فيه مشاحة، وذلك أن ابن الصلاح قسم التدليس إلى قسمين: **أحدهما**: تدليس الإسناد، **والآخر**: تدليس الشيوخ.

والتسوية على تقدير تسليم تسميتها تدليساً، هي من قبيل القسم الأول، وهو تدليس الإسناد، فعلى هذا لم يترك قسماً ثالثاً إنما ترك تفريع القسم الأول، أو أخل بتعريفه»[2]، وهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر هو الأولى والأقوى.

أما قول الحاكم النيسابوري: «فالتدليس عندنا على ستة أجناس:

١ ـ فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوقه...

٢ ـ وأما الجنس الثاني من المدلسين، فقوم يدلسون الحديث فيقولون: «قال فلان»...

٣ ـ والجنس الثالث من التدليس، قوم دلسوا على أقوام مجهولين...

٤ ـ والجنس الرابع من المدلسين، قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا...

= ص٧٢، ٧٣، والبلقيني: محاسن الاصطلاح ص١٦٨، ١٦٩، وابن حجر: النكت ص٢٤٤، والبقاعي: نقله عنه الصنعاني في «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار» ٣٧٦/١... وغيرهم.

(١) التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب الصلاح ص٩٥، وتبعه على هذا سبط ابن العجمي: التبيين لأسماء المدلسين ص٦٩.

(٢) النكت ص٢٤٤.

٥ ـ الجنس الخامس من المدلسين، قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشيء عنهم فيدلسونه...

٦ ـ والجنس السادس من التدليس، قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع...»[١].

فهو تنويع منه فقط[٢]، وإلا فمحصل هذه الأجناس الستة راجع إلى القسمين اللذين ذكرهما الخطيب، يقول الحافظ البلقيني[٣]: «الأقسام الستة التي ذكرها الحاكم داخلة تحت القسمين السابقين: فالقسم الأول والثاني والثالث والخامس والسادس، داخلة تحت القسم الأول ـ أي تدليس الإسناد ـ، والرابع: عين القسم الثاني ـ أي تدليس الشيوخ ـ...»[٤].

والقسم السادس: الأصل فيه أنه من المرسل ـ وهذا يدل على أن بعض الأئمة المتقدمين، قد يطلقون التدليس بمعنى الإرسال لكنه نادر ـ، إلا إن أوهم المدلس السماع من أولئك الشيوخ، فيكون تدليساً[٥]، وهؤلاء هم

---

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٣ ـ ١١٠.

(٢) ولم يظهر لي وجه تنويع الحاكم لأجناس التدليس، فهي متداخلة، والظاهر أنه يقصد كيفيات وقوع التدليس من أصحابه، وقد بقي عليه كيفيات أخرى لم يذكرها: كإسقاط المجروحين، وتدليس التسوية... والله أعلم.

(٣) هو: عمر بن رسلان بن نصير أبو حفص السراج البلقيني الشافعي، كان فقيهاً مجتهداً، عالماً بالحديث، صنف التصانيف الواسعة الباهرة... منها: «محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح»، وممن أخذ عنه: ابن ناصر الدين الحافظ الدمشقي، والحافظ ابن حجر... (ت ٨٠٥هـ) انظر: ذيل الدرر الكامنة لابن حجر ص١٣٢، لحظ الألحاظ ص٢٠٦، ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي ص٣٦٩، الضوء اللامع للسخاوي ٨٥/٦، شذرات الذهب ٨٠/٩، ٨١، الأعلام للزركلي ٤٦/٥.

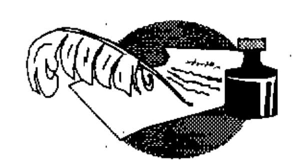
(٤) محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح ص١٦٨.

(٥) وهو المتبادر من كلام الحاكم في قوله: «... فحمل ذلك عنهم على السماع...»، فتوهم الراوي عنهم أنهم سمعوا دون قصد منهم، أو أنهم أوهموا السماع قصداً.

الذين قال فيهم ابن حبان أنهم تجاوزوا حد التدليس المعروف عند الأئمة، وكذا قال ابن عبدالبر[1].

فيتلخص لدينا إذن، أن التدليس قسمان كما قال أبو بكر الخطيب: تدليس الإسناد أو السماع، وتدليس الشيوخ أي: الأسماء. ويتفرع عن الأول فروع كـ: تدليس التسوية، تدليس القطع....

وسيأتي ذكرها مفصلة بإذن الله تعالى.



---

(١) انظر ص٤٤، ٤٧ الآتية.

المبحث الثالث

تدليس الإسناد

المطلب الأول

تعريفه

لما كان الغالب مما وقع من التدليس، إنما هو تدليس الإسناد، فقد كان كلام الأئمة عند تعريفهم له ـ أي التدليس ـ هو تعريفهم لأحد أفراده التي اشتهر بها، ألا وهو القسم الأول منه الذي ذكرته سابقاً: «تدليس الإسناد»[1].

ولأهل العلم بالحديث في تعريفه قولان مشهوران:

الأول: وهو الأشهر: اختصاصه بالرواية عمن له منه سماع ولقاء.

يقول الإمام الشافعي في صدد بيانه لشروط قبول الخبر: «بَرِياً من أن يكون مدلساً: يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه»[2]، وقال أيضاً عند كلامه

(١) سماه بذلك الخطيب: الكفاية ص٢٢، وابن الصلاح: علوم الحديث ص٩٥ (تقييد)، ومن بعدهم سائر الحفاظ، أما العلائي فسماه: تدليس السماع: جامع التحصيل ص٩٧.

(٢) الرسالة ص٣٧١.

على التدليس: «... وكان قول الرجل: «سمعت فلاناً يقول: سمعت فلاناً»، وقوله: «حدثني فلان عن فلان» سواءً عندهم، لا يحدث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه...»[1].

ويقول حافظ المغرب ابن عبدالبر: «وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره... هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك»[2].

ويقول حافظ المشرق في زمانه أبو بكر الخطيب: «لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه، نحو... وأما رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه فمثاله... والحكم في الجميع عندنا واحد، وكذلك الحكم فيمن أرسل حديثاً عن شيخ لقيه إلا أنه لم يسمع ذلك الحديث منه وسمع ما عداه»[3].

فمعنى هذا أن رواية الراوي الحديث عمن لقيه ولم يسمعه منه هو التدليس، وأما غيره أي عمن لم يعاصره أو لم يلقه، فهو الإرسال كله.

فإذا نظرنا في هذه التعاريف الثلاثة، نجد اتفاقهم على أن التدليس مختص باللقي والسماع، وهو واضح في كلام الخطيب... وقد انتصر الحافظ ابن حجر لهذا القول في العديد من مضنفاته، وبينه بياناً جلياً، وتعقب من خالف ذلك، وأوضح ضعف مأخذه فيقول: «والذي يظهر من تصرفات الحذاق منهم، أن التدليس مختص باللقي، فقد أطبقوا على أن رواية المخضرمين مثل: قيس بن أبي حازم وأبي عثمان النهدي، وغيرهما

---

(١) نفسه ص٣٧٩.

(٢) التمهيد ١٥/١، وانظر أيضاً: ٢٧/١، ٢٨، ٣٢.

(٣) الكفاية ص٣٨٤.

عن النبيّ - ﷺ -، من قبيل المرسل لا من قبيل المدلس. وقد قال الخطيب في باب المرسل من كتاب الكفاية: «لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس وهو رواية الراوي عن من لم يعاصره أو لم يلقه، ثم مثّل للأول بسعيد بن المسيب وغيره عن النبيّ - ﷺ -، والثاني بسفيان الثوري وغيره عن الزهري، ثم قال: والحكم في الجميع عندنا واحد» انتهى. فقد بيّن الخطيب في ذلك أن من روى عمن لم يثبت لقيه ولو عاصره، أن ذلك مرسل لا مدلس»[1]، ثم قال: «والتحقيق فيه التفصيل، وهو: أن من ذكر بالتدليس أو الإرسال إذا ذكر بالصيغة الموهمة عمن لقيه فهو تدليس، أو عمن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي، أو عمن لم يدركه فهو مطلق الإرسال»[2].

وقال في ترجمة «أبي قِلابة البصري»[3]: «قال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: لم يسمع أبو قلابة من علي، ولا من عبدالله بن عمر، وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبي زيد عمرو بن أخطب، ولا يعرف له تدليس[4]. وهذا مما يقوي من ذهب إلى اشتراط اللقاء في التدليس لا الاكتفاء بالمعاصرة»[5]. بمعنى أنه عاصرهم وروى عنهم، لكنه لم يسمع منهم ولم يلقهم، فكانت روايته عنهم مرسلة وليست مدلسة، وقد صرح أبو حاتم أنه لا يعرف له تدليس بالرغم من روايته عنهم.

---

(١) النكت ص٢٤٧، ٢٤٨.

(٢) النكت ص٢٤٨ .وانظر كلامه أيضاً: النكت ص٢٤٢، ٢٤٣، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر، ص٣٩، ٤٠، وطبقات المدلسين، ٢٦.

(٣) هو: عبدالله بن زيد بن عمرو أبو قِلابة الجرمي البصري، أحد أئمة التابعين الأعلام، ثقة فاضل كثير الإرسال (ت ١٠٤هـ)، انظر: التاريخ الكبير ٩٢/٥، الجرح والتعديل ٥٧/٥، تهذيب الكمال ١٤/رقم ٣٢٨٣، تقريب التهذيب، رقم ٣٣٥٣.

(٤) وقال ابن أبي حاتم: «وقلت له - أي لأبيه -: أبو قلابة عن معاذة أحب إليك أو قتادة عن معاذة؟، فقال: جميعاً ثقتان، وأبو قلابة لا يعرف له تدليس». الجرح والتعديل ٥٨/٥ رقم ٢٦٨.

(٥) تهذيب التهذيب ١٩٨/٥.

وفي ترجمة «رفيع أبي العالية»[1] من «هدي الساري»[2]: «قال أبو القاسم اللالكائي[3]: مجمع على ثقته إلا أنه كثير الإرسال عمن أدركه...» ولم يقل كثير التدليس، فدل على انحصار التدليس في اللقي.

وهذا التحقيق هو الذي نقله ابن حجر عن ابن القطان الفاسي، فقال: «وقد ذكر ابن القطان في أواخر البيان[4] له، تعريف التدليس بعبارة غير معترضة، قال: «ونعني به أن يروي المحدث عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه... ولما كان في هذا قد سمع منه، جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء، فلذلك سمي تدليساً»[5].

وإلى هذا ذهب الحافظ أبو بكر البزار[6]، وصلاح الدين العلائي ونقله

---

(١) هو: رفيع بن مهران أبو العالية الرِّياحي البصري، أدرك الجاهلية وأسلم بعد موت النبيّ ـ صلّى الله عليه وآله وسلم ـ (ت ٩٣هـ)، قال ابن حجر: «ثقة كثير الإرسال»، التقريب رقم ١٩٦٤، وانظر: التاريخ الكبير ٣/٣٢٦، الجرح والتعديل ٣/٥١٠، ثقات ابن حبان ٤/٢٣٩، تهذيب الكمال ٩/رقم ١٩٢٢.

(٢) هدي الساري مقدمة فتح الباري ٤٠٢.

(٣) هو: هبة الله بن الحسن بن منصور أبو القاسم الرازي الشافعي اللالكائي، الإمام الحافظ المجود الفقيه، محدث بغداد، (ت ٤١٨هـ)، انظر: تاريخ بغداد ١٤/٧٠، المنتظم ١٥/١٨٨، السير ١٧/٤١٩، شذرات الذهب ٥/٩٢.

(٤) أي كتاب: «بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام»، وقد طبع مؤخراً في ستة أجزاء.

(٥) النكت ص٢٤٢، ونقله عنه العراقي أيضاً: التقييد والإيضاح ص٩٧، ٩٨.

(٦) هو: أحمد بن عمرو بن عبدالخالق أبو بكر البصري البزار، (ت ٢٩٢هـ): «الشيخ الإمام الحافظ الكبير صاحب المسند الكبير، المسمى: البحر الزخار»، ويعرف بالمسند المعلل وقد طبع منه ٩ مجلدات، قال الخطيب: «كان ثقة حافظاً، صنف المسند وتكلم على الأحاديث وبين عللها»، وقال الدارقطني: «يخطيء في الإسناد والمتن، حدث بالمسند بمصر حفظاً ينظر في كتب الناس ويحدث من حفظه ولم تكن معه كتب فأخطأ في أحاديث كثيرة، يتكلمون فيه، جرحه النسائي»، وقال الذهبي: «صدوق مشهور... وهو ثقة يخطيء كثيراً». انظر: سؤالات الحاكم للدارقطني رقم ٢٣، تاريخ بغداد ٤/٣٣٤، السير ١٣/٥٥٦، الميزان ١/١٢٤، والمنتظم ١٣/٣٤، وشذرات الذهب ٣/٣٨٧.

ومذهبه هذا نقله عنه العراقي من جزء له سماه: «معرفة من يترك حديثه ومن يقبل» التقييد والإيضاح ص٩٧.

عن الجمهور، قال: «... وإنما يجيء ذلك فيما أطلقه الراوي عن شيخه بلفظ موهم للاتصال وهو لم يسمعه منه، فأما إطلاقه الرواية عمن يعلم أنه لم يلقه أو لم يدركه أصلاً، فلا تدليس في هذا يوهم الاتصال... وعليه جمهور العلماء...»[1].

الثاني: شمول التدليس للرواية عمن عاصره ولم يلقه، وهو المعروف في تعريف ابن الصلاح في علوم الحديث، يقول الحافظ ابن الصلاح: «تدليس الإسناد، وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر...»[2].

وقد انتصر له الحافظ العراقي، فقال: «... وما ذكره المصنف في حد التدليس هو المشهور بين أهل الحديث...»[3].

قلت: وإطلاق التدليس عمن لم يلقه الراوي، موجود في بعض كلام الأئمة المتقدمين:

- قال ابن معين: «دلس هشيم عن زاذان أبي منصور، ولم يسمع منه»[4].

- وقال أحمد: «لم يسمع سعيد - أي ابن أبي عروبة - من الحَكَم، ولا من حمّاد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من زيد بن أسلم، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبيدالله بن عمر،

---

(١) جامع التحصيل ص٩٧، وإليه ذهب: البقاعي: توضيح الأفكار ٣٥٠/١، وسبط ابن العجمي: تبيين أسماء المدلسين ص٦٨، ٧٠، ٧٦، والأنصاري: فتح الباقي على ألفية العراقي ١٨٠/١، والسخاوي: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢٠٨/١، وغيرهم...

(٢) علوم الحديث ص٩٥ (تقييد).

(٣) التقييد والإيضاح ص٩٨.

(٤) التاريخ برواية الدوري ٦٢٠/٢.

ولا من أبي بِشْر، ولا من أبي الزناد، وقد حدث عنهم كلهم - يعني يقول: عن، ويدلس»[1].

○ ونحوه قول البخاري: «لا أعرف لسعيد بن أبي عروبة سماعاً من الأعمش، وهو يدلس، ويروي عنه»[2].

○ ويقول ابن حبان: «ومنهم المدلس عمن لم يره، كالحجاج بن أرطاة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه، ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم»[3]، ويقول أيضاً: «... كان الحجاج مدلساً عمن رآه وعمن لم يره... وكان يروي عن أقوام لم يرهم...»[4].

○ ويقول أبو عبدالله الحاكم النيسابوري: «... والجنس السادس من التدليس: قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع، وليس عندهم عنهم سماعٌ عالٍ ولا نازلٌ.

[ثم روى بإسناده إلى]: أبي الوليد الطيالسي قال: حدثني صاحب لي من أهل الري، يقال له: أَشْرَس، قال: قدم علينا محمد بن إسحاق، فكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد[5]، فقدم علينا إسحاق بن راشد، فجعل يقول:

---

(١) نقله الذهبي في الميزان ١٥٢/٢، والسير ٤١٥/٦، ٤١٦.

(٢) العلل الكبير للترمذي ص٣٤٩ رقم ٦٤٦.

(٣) مقدمة المجروحين ص٨٠.

(٤) المجروحين ٢٢٦/١: وكلام ابن حبان هنا يحتمل معنيين: **الأول**: أن يحدث عن أقوام لم يرهم قط ثم يسقطهم ويضيف حديثهم إلى الثقات فوقهم. **الثاني**: أن يحدث عن أقوام لم يرهم ولم يسمع منهم موهماً أنه سمع منهم، ويؤيد هذا المعنى الأخير الأمثلة التي ساقها في النوع الثامن عشر ص٨٠، ٨١، عند كلامه على الحجاج بن أرطاة، منها روايته عن الزهري ولم يسمع منه، ورواية الحسن البصري عن أبي هريرة... ويؤيده كذلك كلام الحاكم بعده في الجنس السادس. والله أعلم.

(٥) هو: إسحاق بن راشد الجزري أبو سليمان الحراني، روى عن الزهري وغيره...، وثقه ابن معين: التاريخ ٢٤/٢، وقال أبو حاتم: «شيخ»، الجرح والتعديل ٢٢٠/٢، وقال الذهبي: «صدوق»، الميزان ١٩٠/١، وقال ابن حجر: «ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم»، التقريب، رقم ٣٥٣، وانظر: تهذيب الكمال ٢، رقم ٣٥٠.

ثنا الزهري، ثنا الزهري، قال: فقلت له: أين لقيت ابن شهاب؟ قال: لم ألقه، مررت ببيت المقدس فوجدت كتاباً له ثَمَّ...»[1].

وكلام الحاكم في النوع السادس والعشرين من علوم الحديث، وهو «معرفة المدلسين»، يشير أيضاً إلى إطلاقهم التدليس على رواية الراوي عمن لم يره ولم يسمع منه، أو رآه ولم يسمع منه، يقول: «فليعلم صاحب الحديث أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولا من جابر، ولا من ابن عمر، ولا من ابن عباس شيئاً قط، وأن الأعمش لم يسمع من أنس...»[2].

○ يقول المعلمي معلقاً: «فإنما قال ذلك في صدد من روى عمن لم يره قط ولا سمع منه شيئاً، فإن تلك العبارة هي في صدد قوله (ص١٠٩): «الجنس السادس من التدليس: قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم عنهم سماع عال ولا نازل»»[3].

مع التنبيه هنا إلى أن الحاكم وإن أطلق التدليس هنا بهذا المعنى، إلا أنه يذهب في معناه الاصطلاحي إلى الأول المشهور، فيقول:

«ومعنى التدليس أن يقول سفيان بن عيينة ـ وهو إمام من أئمة أهل مكة ـ: قال الزهري: حدثني سعيد بن المسيب، أو يقول: قال عمرو بن دينار سمعت جابراً، وسفيان بن عيينة مشهور سماعه منهما جميعاً إلا أنه لم يذكر السماع في هذه الرواية، وقد عرف بأنه يدلس فيما يفوته سماعه...»[4].

ومما يدل أيضاً على وجود المعنى السابق عندهم، قول الخطيب

---

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٩، ١١٠.

(٢) معرفة علوم الحديث ص١١١.

(٣) التنكيل. أو: رسالة البناء على القبور.

(٤) المدخل في أصول الحديث ص١٥٦.

البغدادي في «باب معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات» من الكفاية: «والمدلِّس: رواية المحدث عمن عاصره ولم يلقه فيتوهم أنه سمع منه، أو روايته عمن قد لقيه ما لم يسمعه منه، هذا هو التدليس في الإسناد»[1].

والذي يظهر لي من حيث القوةُ والرجحانُ، هو القول الأول: الذي يشترط اللقاء في وصف التدليس، لأن كلامهم سيق في صدد تعريفهم للتدليس، كالإمام الشافعي والحاكم وابن عبدالبر، . . . والذي أدخل رواية المعاصر غير الملاقي في وصف التدليس، الذي عندي، أنه فعل ذلك للإيهام الذي يفعله الراوي غير الملاقي عمن روى عنه، فلما رأى هؤلاء الأئمة إيهام بعض الرواة السماع ممن لم يلقوهم قط، أطلقوا عليهم وصف التدليس في تلك الحالات الخاصة.

وتأمل قول ابن حبان: «. . . ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم».

وقول الحاكم: «. . . فحمل ذلك عنهم على السماع. .».

وقول الخطيب السابق وفيه: «. . . فيتوهم أنه سمع منه. . .».

فجعل هذا القيد في الشق الأول من معنى التدليس فقط، أما الشق الثاني فسكت عنه لوضوحه، وكذا قول ابن الصلاح: «. . . موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه. . .».

كذلك الأدلة التي ساقها ابن عبدالبر والحافظ ابن حجر، واضحة في اختصاص التدليس باللقي والسماع. . . ويؤيد هذا شيوع الإرسال عندهم[2]، والإرسال ليس بتهمة كالتدليس، ولو كان كل من روى عمن عاصره ولم

---

(١) الكفاية ص٢٢.

(٢) وقد ذكر هذا الإمام مسلم على لسان خصمه ولم يتعقبه، فقال: «قال: قلته لأني وجدت رواة الأخبار قديماً وحديثاً يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولما يعاينه ولا سمع منه شيئاً قط، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع. . .»، مقدمة صحيح مسلم ١٣١/١، **١٣٢** (نووي).

يسمع منه بالصيغ غير الصريحة ـ كالعنعنة ونحوها ـ يعد مدلساً، لوصفوه بذلك، لكننا نجدهم فعلوا العكس، وبينوا أن هذا من قبيل المراسيل، حيث ميزوا من سمع ممن لم يسمع، وأدخلوا هذا في باب المراسيل، ولم يتهموا هؤلاء الرواة بالتدليس. . .

أضف إلى ما سبق، أن الحافظ ابن عبدالبر، بعد ذكره لتعريف التدليس، حكى الاتفاق عليه، وكذا ذكر عدم الخلاف في هذا الخطيبُ البغدادي[1].

هذا هو الغالب والمشهور، ولا يمنع ذلك إطلاقهم التدليس على غير ذلك المعنى تجويزاً[2]، لكنه قليل ونادر، وقع في شيء يسير من كلامهم، كما في كلام ابن حبان السابق[3]، مع أن في سياق كلامه، ما يشعر أن الحجاج بن أرطاة كان يتجاوز حد التدليس المعروف عندهم. وقد أشار إلى هذا ابن عبدالبر فقال: «وكذلك إن دلس عمن لم يسمع منه، فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه من رخص من العلماء، إلى ما ينكرونه ويذمونه ولا يحمدونه. . .»[4]، وذلك لأنه يوهم السماع ممن عرف أنه لم يلقه ولم يسمع منه، وهذا يشبه الكذب، ويقول ابن عبدالبر أيضاً: «واختلفوا في حديث الرجل عمن لم يلقه، مثل مالك عن سعيد بن المسيب، والثوري عن إبراهيم النخعي، وما أشبه هذا. فقالت فرقة: هذا تدليس، لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما، كما فعلا في الكثير مما بلغهما عنهما، قالوا: وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دُلسة.

فإن كان هذا تدليساً، فما أعلم أحداً من العلماء سلم منه، في قديم الدهر ولا في حديثه، اللهم إلا شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان. . .

وقالت طائفة من أهل الحديث: ليس ما ذكرنا يجري عليه لقب التدليس، وإنما هو إرسال، قالوا: وكما جاز أن يرسل سعيد بن

---

(١) التمهيد ١٥/١، الكفاية ص٣٨٤، وقد سبقا ص٤٠.

(٢) وقد يقصدون به الإرسال.

(٣) ص٤٤، وكذا في كلام ابن معين وأحمد والبخاري ص٤٣، ٤٤.

(٤) التمهيد ٢٨/١.

المسيب عن النبيّ ـ ﷺ ـ وعن أبي بكر وعمر، وهو لم يسمع منهما، ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليساً، كذلك مالك عن سعيد بن المسيب»[1].

فإطلاق التدليس بالمعنى الثاني، كان موجوداً عند فرقة من أهل العلم كما قال ابن عبدالبر، لكنه قليل، ولعل هذه الفرقة من متأخري المتقدمين[2]، ممن عاش في القرن الرابع والخامس، لكن قولهم هذا ضعفه ابن عبدالبر، وقال: بأن أحداً من أهل العلم لم يسم ذلك تدليساً، مما يُقَوِّي الاحتمال الذي ذكرته، أنه قول بعض متأخري المتقدمين. ويبقى القول الراجح والأصوب والذي جرى عليه اصطلاح الأئمة المتقدمين وعملهم، هو القول الأول في معنى التدليس، أي رواية الراوي عمن لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة غير صريحة في الاتصال بل توهمه، والله أعلم.

المطلب الثاني

أمثلة

وهذا ذكر بعض الأمثلة لمن كان من الرواة يدلس هذا النوع من التدليس:

[١] قال ابن حبان في ترجمة «ياسين بن معاذ الزيات»[3]: «... وكل

---

(١) نفسه ١/١٥، ١٦.

(٢) أما المتقدمون من الأئمة، فهو موجود في بعض كلامهم كما سبق، لكنه ليس مطرداً عندهم وغير شائع في مصطلحاتهم، لذلك ذكرت هذا الاحتمال في كون بعض متأخري المتقدمين، هم الذين جعلوا معنى التدليس يشمل أيضاً رواية المعاصر غير الملاقي. والله أعلم.

(٣) هو: ياسين بن معاذ الزيات أبو خلَف، عن الزهري وحماد بن أبي سليمان.. كان من كبار فقهاء الكوفة ومفتيها. ضعيف جداً أو متروك؛ قال ابن معين: «ضعيف ليس حديثه بشيء»، تاريخ الدوري ٢/٦٣٩، وقال البخاري: «منكر الحديث»، الضعفاء، رقم ٤١٥، وقال النسائي: «متروك الحديث»، الضعفاء، رقم ٦٥٢، وانظر: المجروحين لابن حبان ٣/١٤٢، والميزان ٤/٣٥٨.

ما وقع في نسخة ابن جريج عن أبي الزبير من المناكير، كان ذلك مما سمعه ابن جريج عن ياسين الزيات عن أبي الزبير، فدلس عنه»[1].

[٢] وقال ابن حبان في ترجمة «عباد بن منصور»[2]: «... وكل ما روى عن عكرمة، سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين فدلسها عن عكرمة...»[3]. أي يسقط إبراهيم وداود ويروي مباشرة عن عكرمة. وإبراهيم بن أبي يحيى: «أحد العلماء الضعفاء»[4]، وقال عنه ابن معين وغيره: «كذاب وكان رافضياً قدرياً»[5]، أما داود بن الحصين فأحاديثه مناكير عن عكرمة[6].

[٣] وروى الحاكم بإسناده إلى: «خلف بن سالم قال: سمعت عِدَّةً من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثرة التدليس والمدلسين، فأخذنا في تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن وإبراهيم بن يزيد النخعي، لأن الحسن كثيراً ما يُدخل بينه وبين الصحابة أقواماً مجهولين، وربما دلس عن مثل: عُتيّ بن ضمرة[7]، وحنيف بن

---

(١) المجروحين ١٤٢/٣.

(٢) هو: عباد بن منصور الناجي أبو سلمة البصري، روى عن أيوب السختياني وعكرمة وهشام بن عروة... (ت ١٥٢هـ) كان يرمى بالقدر. ضعفه ابن معين وابن المديني والنسائي وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»، وقال ابن حجر: «صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بآخرة»، التقريب رقم ٣١٥٩، انظر: تاريخ الدوري ٢٩٣/٢، ضعفاء النسائي رقم ٤١٤، الجرح والتعديل ٨٦/٦، سؤالات محمد بن أبي شيبة لابن المديني رقم ١٣، وانظر: تهذيب الكمال ١٤، رقم ٣٠٩٣.

(٣) المجروحين ١٦٥/٢، ١٦٦، وانظر أيضاً: شرح علل الترمذي لابن رجب ص٣٦٧.

(٤) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٥٧/١، ٦١، رقم ١٨٩.

(٥) المجروحين ١٠٥/١، ١٠٧.

(٦) انظر: المجروحين ٢٨٦/١، ٢٨٧، ميزان الاعتدال ٥/٢، ٦ رقم ٢٦٠٠.

(٧) هو: عُتيّ بن ضمرة التميمي السعدي البصري (ت ٤٧هـ)، روى عن أُبيّ بن كعب وعنه الحسن البصري - قال علي بن المديني: «عتي بن ضمرة السعدي مجهول، سمع من أبيّ بن كعب لا نحفظها إلا من طريق الحسن، وحديثه يشبه حديث أهل الصدق=

المنتجب[1]، ودغفل بن حنظلة[2]، وأمثالهم، وإبراهيم أيضاً يدخل بينه وبين أصحاب عبدالله مثل: هُنيّ بن نويرة[3]، وسهم بن منجاب[4]، وخزامة

= وإن كان لا يعرف...»، تهذيب التهذيب ٩٣/٧، وثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان وابن حجر، انظر: طبقات ابن سعد ١٤٦/٧، ثقات العجلي ١٢٧/٢، ثقات ابن حبان ٢٨٦/٥، تهذيب الكمال ١٩، رقم ٣٧٨٨، التقريب، رقم ٤٤٧٧.

(١) لم أجد بهذا الاسم إلا: حُنَيْف بن رستم المؤذن الكوفي، روى عنه جرير بن عبدالحميد. ذكره البخاري ١٣٣/٣، وابن حبان في الثقات ٢٤٨/٦، وأحمد: العلل ٣١٦/١ رقم ٢٤٠٠، وقال يحيى بن معين: «هو شيخ»، الجرح والتعديل ٣١٨/٣ .وقال الذهبي وابن حجر: «مجهول». الميزان ٦٢١/١، والتقريب، رقم ١٥٩٦، وانظر: تهذيب الكمال ٧، رقم ١٥٦٦ .لكن بيّن محققُ كتاب «معرفة علوم الحديث» أنه جاء في نسخة أخرى: «حنتف بن السجف»، قال وهو الصواب.. **وحَنْتَفُ بن السّجْف** هو: الحنتف بن السجف بن سعد بن عوف كنيته أبو عبدالله، ذكره ابن حبان في الثقات ١٩٣/٤، والبخاري في التاريخ الكبير ١٣٢/٣، وابن ماكولا في الإكمال ٥٦٠/٢، ٥٦١، وانظر تحقيقاً موسعاً حوله في كتاب: «الإرسال الخفي وعلاقته بالتدليس» ٤٠٥/١ ـ ٤١٣.

(٢) هو: دَغْفَل بن حنظلة بن زيد، النسّابة العلاّمة السدوسي الشيباني، مختلف في صحبته، وجزم بنفيها البخاري في التاريخ ٢٥٥/٣، وابن عبدالبر في الاستيعاب ٤٦٢/٢، روى عنه الحسن البصري ومحمد بن سيرين. قال ابن المديني: «والذين روى عنهم الحسن من المجهولين فذكرهم، وذكر منهم: دغفل بن حنظلة»، تهذيب الكمال ٤٨٧/٨، وقال البخاري: «ولا يعرف سماع الحسن من دغفل»، التاريخ ٢٥٥/٣، وكذا قال ابن حبان، الثقات ١١٨/٣. وسئل أحمد عنه: «دغفل بن حنظلة، له صحبة؟ قال: ما أعرفه»، الجرح والتعديل ٤٤١/٣، وانظر: تاريخ دمشق ٢٨٦/١٧، تهذيب الكمال ٨، رقم ١٧٩٩، الميزان ٢٧/٢، التقريب، رقم ١٨٣٥.

(٣) هو: هُنَيّ بن نويرة الضبي الكوفي، يروي عن علقمة بن قيس وعنه إبراهيم النخعي. وثقه العجلي ٣٣٥/٢، وأدخله ابن حبان في الثقات ٥٨٨/٧، وقال أبو حاتم: «كان رجلاً عابداً»، الجرح والتعديل ١١١/٩، وفي التقريب: «مقبول من العباد»، رقم ٧٣٧٤، وانظر: التاريخ الكبير ٢٤٥/٨، المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢٣٠٨/٤، تهذيب الكمال ٣٠، رقم ٦٦٠٧.

(٤) هو: سهْم بن مِنْجاب بن راشد الضبي الكوفي، روى عن قزعة بن يحيى وعنه إبراهيم النخعي... وثقه العجلي ٤٤٠/١، والنسائي: تهذيب الكمال ٢١٦/١٢، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٤٤/٤، وفي التقريب: «ثقة» رقم ٢٦٨٦، وانظر: التاريخ الكبير ١٩٤/٤، والجرح والتعديل ٢٩١/٤.

الطائي[1]، وربما دلس عنهم...»[2].

[٤] قال الحاكم: «أخبرني أبو يحيى السمرقندي قال: حدثنا محمد بن نصر قال: حدثني جماعة عن عبدالصمد بن عبدالوارث عن أبيه عن الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي أن النبيّ - ﷺ -: **«نهى عن ثمن الميتة وعن ثمن الخمر والحمر الأهلية وكسب البغي وعن عسب كل ذي فحل»**[3].

قال أبو عبدالله محمد بن نصر[4]: «وهذا حديث لم يسمعه الحسن بن

---

(١) لم أجد أحداً اسمه خزامة ينسب إلى طيء، بعد طول البحث. والموجود: أبو خزامة بن يَعْمُر السعدي، له صحبة. انظر: المعرفة والتاريخ للفسوي ٤١٢/١، المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢٢٣٧/٤، تهذيب الكمال ٣٣، رقم ٧٣٤١، تهذيب التهذيب ٧٧/١٢.

(٢) معرفة علوم الحديث ص١٠٨ .هذا المثال يلاحظ فيه احتمال إطلاقه التدليس على الإرسال.

(٣) الحديث بهذا اللفظ والسياق لا يصح، لأنه من رواية عمرو بن خالد أبو خالد القرشي ثم الواسطي، وهو متروك الحديث متهم بالكذب، كذبه أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم والدارقطني وغيرهما...: «متروك الحديث». انظر: الجرح والتعديل ٢٣٠/٦، رقم ١٢٧٧، ضعفاء، العقيلي ٢٦٨/٣، ٢٦٩، المجروحين لابن حبان ٧٦/٢، سنن الدارقطني ١٥٦/١، ٢٢٧، ٣٦٤، الميزان ٢٥٧/٣، ٢٥٨.
أما ألفاظ الحديث فقد وردت في أحاديث متفرقة مخرجة كلها في الصحيحين أو في السنن والمسانيد، منها: حديث أبي مسعود البدري - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله - صلّى الله عليه وآله وسلّم - عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن». أخرجه البخاري (٤٣/٣، ٥٤، ...)، مسلم (٢٣١/١٠ - نووي -)، أحمد (١١٨/٤، ١١٩، ١٢٠)، وغيرهم...، وكذلك حديث جابر في الصحيحين، وحديث أبي هريرة في السنن.

(٤) هو: محمد بن نصر بن الحجاج أبو عبدالله المروزي: «الحافظ الإمام شيخ الإسلام... ذكره الحاكم فقال: إمام عصره بلا مدافعة في الحديث»، السير ٣٣/١٤، وقال الخطيب: «الفقيه صاحب التصانيف الكثيرة والكتب الجمة»، وقال السبكي: «الإمام الجليل أحد أعلام الأمة وعقلائها وعبادها»، مات سنة ٢٩٤هـ، وقيل: ٢٩٧هـ. انظر: تاريخ بغداد ٣١٥/٣، المنتظم ٥٤/١٣، طبقات السبكي ٢٤٦/٢، سير أعلام النبلاء ٣٣/١٤.

ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أن محمد بن يحيى ثنا قال: ثنا أبو معمر قال: حدثني عبدالوارث عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد[1] عن حبيب بن أبي ثابت، وعمرو هذا منكر الحديث فدلسه الحسن عنه»[2].

[٥] روى الخطيب البغدادي بإسناده إلى: «يحيى بن آدم قال: حدثتُ شاباً من أهل الحديث عن سفيان عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال: لا يُقضى على الغائب، قال: فسمعت هشيماً يذكره عن مجالد عن الشعبي، قال: فلقيت الشاب، فقلت: أربح الشاب، حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي، فقال الشاب لهشيم: والله عني عنك عن سفيان عن مجالد عن الشعبي...»[3].

يعني أن هشيم بن بشير أسقط الشابَّ ويحيَى بن آدم وسفياناً، ورواه مباشرة عن مجالد.

والله أعلم.

❋ ❋ ❋

المطلب الثالث
في العبارة المستعملة في هذا النوع من التدليس

والرواة الذين عرفوا بهذا النوع من التدليس، طريقتهم في ذلك أن لا يستعملوا العبارات الصريحة في السماع، ولو فعلوا ذلك لكانوا كاذبين، ولكنهم يستعملون الصيغ غير الصريحة في السماع، فهي توهمه ولا تدل عليه.

---

(١) قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «وهي أحاديث متعددة،... عمرو بن خالد الواسطي كذاب متهم بالوضع... أسقط الحسنُ بن ذكوان عمروَ من إسنادها وكلها بواطيل. قاله الإمام أحمد وابن المديني وابن معين نحوه...»، شرح علل الترمذي ص٣٦٧، ٣٦٨.

(٢) معرفة علوم الحديث ص١٠٩.

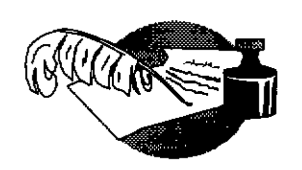
(٣) الكفاية ص٣٦٠، ٣٦١.

قال شعبة بن الحجاج: «كنت أعرف إذا حدثنا قتادة ما سمع مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع، قال: ثنا أنس، وثنا الحسن، وثنا مطرف، وثنا سعيد، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة»(١).

وقال ابن الصلاح: «... ومن شأنه أن لا يقول في ذلك أخبرنا فلان، ولا حدثنا، وما أشبههما، وإنما يقول: قال فلان، أو عن فلان، ونحو ذلك»(٢).

ويقول الحافظ العلائي عند تعريفه للتدليس: «... بأن يروي الراوي عن شيخه حديثاً لم يسمعه منه بلفظ: «عن» أو «قال» أو «ذكر»، ونحو ذلك، مما يوهم الاتصال، ولا يصرح بحدثنا، ولا أخبرنا، ولا سمعت...»(٣).

وسيأتي الكلام عن هذه الصيغ كلها بالتفصيل في الفصل الثالث من هذا البحث بإذن الله تعالى.



(١) انظر الأثر في: الكفاية ص٣٦٣، التمهيد ١/٣٥، المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي ٣/٢٠٩، المحدث الفاصل للرامهرمزي ص٥٢٢، ٥٢٣.

(٢) علوم الحديث ص٩٥ (تقييد).

(٣) جامع التحصيل ص٩٧.

المبحث الرابع

في ذكر فروع تدليس الإسناد

قد ذكرت في المبحث الثاني أقسام التدليس: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وبينت أن تدليس الإسناد يتفرع منه فروع، وهي: تدليس التسوية، وتدليس العطف، وتدليس الحذف، وتدليس الصيغ. وهذا الآن بيانها بالتفصيل.

المطلب الأول
تدليس التسوية ومن عُرِفَ به من الرواة

وهذا تعريفه من كلام بعض الأئمة:

يقول الحافظ العراقي: «وصورة هذا القسم من التدليس: أن يجيء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف، وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة، فيعمل المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول، فيسقط منه شيخ شيخه الضعيف، ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني، بلفظ محتمل كالعنعنة ونحوها، فيصير الإسناد كله ثقات، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه لأنه قد سمعه منه، فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله، إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل»[1].

---

(١) التقييد والإيضاح ص٩٦، التبصرة والتذكرة ١/١٩٠.

وهذا النوع من التدليس مذكور في كلام بعض الأئمة المتقدمين ومعروف عندهم، فقد قال أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي: «سمعت يحيى بن معين، وسئل عن الرجل يُلقي الرجلَ الضعيف من بين ثقتين، فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أَنْقُصُ الحديث وأَصِلُ ثقة عن ثقة، يُحَسِّنُ الحديث بذلك؟، فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روى...»[1].

وذكره أيضاً ابن حبان، فقال: «سمعت ابن الجوصاء يقول: سمعت أبا زرعة الدمشقي يقول: كان صفوان بن صالح[2]، ومحمد بن المصفى[3]، يسويان الحديث»[4].

وقال في ترجمة «إبراهيم بن عبدالله المصيصي»[5]: «... يسوي الحديث...»[6].

---

(١) رواه الخطيب في الكفاية ص٣٦٥.

(٢) هو: صفوان بن صالح أبو عبدالملك الدمشقي، مؤذن مسجد دمشق، سمع الوليد بن مسلم وابن عيينة... وعنه أبو داود وبقيّ بن مخلد... (ت ٢٣٧هـ)، قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال أبو داود: «حجة»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان ينتحل مذهب أهل الرأي»، وفي التقريب: «ثقة وكان يدلس تدليس التسوية»، رقم ٢٩٥٠، انظر: التاريخ الكبير ٣٠٩/٤، الجرح والتعديل ٤٢٥/٤، سؤالات الآجُرّي لأبي داود، رقم ١٥٦٩، ثقات ابن حبان ٣٢٢/٨، تهذيب الكمال ١٣، رقم ٢٨٨٣.

(٣) محمد بن مصفى بن بُهلول القرشي أبو عبدالله الحمصي، (ت ٢٤٦هـ)، قال أبو حاتم: «صدوق»، الجرح والتعديل ١٠٤/٨، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان يخطىء»، ١٠١/٩، وقال الذهبي: «صدوق مشهور كان ثقة صاحب سنة من علماء الحديث»، الميزان ٤٣/٤، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام وكان يدلس»، التقريب، رقم ٦٣٤٤، وانظر: تهذيب الكمال ٢٦، رقم ٥٦١٣.

(٤) مقدمة المجروحين ص٩٤.

(٥) هو: إبراهيم بن عبدالله بن خالد المصيصي. قال ابن حبان: «يسوي الحديث ويسرقه ويروي عن الثقات ما ليس من حديثهم»، المجروحين ١١٦/١، وقال الذهبي: «أحد المتروكين... قال الحاكم: أحاديثه موضوعة» الميزان ٤٠/١، ٤١، وانظر: الضعفاء والمتروكين للدارقطني رقم ٢٢.

(٦) المجروحين ١١٦/١، والنكت لابن حجر ص٢٤٧.

وذكره أيضاً أبو محمد بن حزم، فقال: «... وقسم آخر قد صح عنهم إسقاط من لا خير فيه من أسانيدهم عمداً، وضم القوي إلى القوي، تلبيساً على من يحدث وغروراً لمن يأخذ عنه...»[1].

يقول الخطيب البغدادي: «وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذي حدثه، لكنه يسقط ممن[2] بعده في الإسناد: رجلاً يكون ضعيفاً في الرواية أو صغير السن، ويُحسّن الحديث بذلك»[3].

وقد عرف هذا النوع من التدليس باسم آخر عند المتقدمين، وهو «التجويد»، حيث «يقولون: «جوّده فلان» يريدون: ذكر مَنْ فيه من الأجواد وحذف الأدنياء...»[4].

تنبيـه:

اعترض الحافظ ابن حجر على شيخه العراقي لأنه خص تدليس التسوية بالضعيف، فقال: إن هذا التعريف غير جامع وأنه لا تقييد فيه بالضعيف، ومما يدل على ذلك:

«أنهم ذكروا في أمثلة التسوية: ما رواه هشيم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري عن عبدالله بن الحنفية عن أبيه عن علي ـ رضي الله عنه ـ في تحريم لحوم الحمر الأهلية[5].

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام ١٣٢/١.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: «مَنْ».

(٣) الكفاية ص٣٦٤، وانظر تعريفه أيضاً عند ابن رجب: شرح العلل ص٣٦٦، والمعلمي: التنكيل ص٤٣٨.

(٤) انظر: فتح الباقي ١٩٠/١، فتح المغيث ٢٢٧/١، شرح ألفية السيوطي، أحمد شاكر ص٣٦ .لكن إطلاقهم لكلمة التجويد ليس مخصوصاً بتدليس التسوية فقط، بل إنهم يطلقونه أيضاً على من يُتقن ويحفظ طريق الحديث الصحيحة حفظاً جيداً، فيقولون: فلان جوّد هذا الحديث، أي أتقن روايته على الوجه الصحيح، أو ذكر الحديث بكامله على الوجه الصحيح.

(٥) أخرجه: البخاري (٧/رقم ٤٢١٦، ٩/رقم ٥١١٥ ـ فتح)، ومسلم (١٨٩/٩، ١٩٠ ـ=

قالوا: ويحيى بن سعيد لم يسمعه من الزهري، إنما أخذه عن مالك عن الزهري. هكذا حدث به عبدالوهاب الثقفي وحماد بن زيد وغير واحد عن يحيى بن سعيد عن مالك، فأسقط هشيم ذكر مالك منه، وجعله عن يحيى بن سعيد عن الزهري. ويحيى فقد سمع من الزهري، فلا إنكار في روايته عنه، إلا أن هشيماً قد سوّى هذا الإسناد. وقد جزم بذلك ابن عبدالبر وغيره.

فهذا كما ترى لم يُسقط في التسوية شيخاً ضعيفاً، وإنما أسقط شيخاً ثقة، فلا اختصاص بذلك بالضعيف»[1].

قلت: نعم يدخل فيه هذا، لكن المشهور هو الأول، وعليه تنبني أحكامه، أما ما ذكره الحافظ فهو قليل، ومقبول دون خلاف، لأنه من نوع التدليس عن الثقة، والخطب فيه سهل ويسير.

وقد اشتهر جماعة من الرواة بفعلهم لهذا النوع من التدليس، وهم: سليمان بن مهران الأعمش[2]، وسفيان بن سعيد الثوري[3]، وبقية بن الوليد[4]، والوليد بن مسلم[5]، وإبراهيم بن عبدالله المصيصي[6]، وصفوان بن صالح[7]، ومحمد بن المصفى[8].

= ـ نووي ـ، ومالك: النكاح رقم ١١٤٠، والحميدي ٢٢/١، رقم ٣٧، والترمذي ٢٩٥/٢ رقم ١١٣٠، والنسائي ٢٠٢/٧، ٢٠٣، وابن ماجه ٦٣٠/١، رقم ١٩٦١... وغيرهم، كلهم: من حديث علي ـ رضي الله عنه ـ: «أن رسول الله ـ صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية».

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ص٢٤٦.

(٢) قاله الدارمي والخطيب: الكفاية ص٣٦٤، ٣٦٥.

(٣) الخطيب: الكفاية ص٣٦٤.

(٤) أبو حاتم: علل الحديث ١٥٥/٢، والخطيب البغدادي: الكفاية ص٣٦٤.

(٥) الدارقطني: هدي الساري ص٤٥٠، وابن رجب: شرح العلل ص٣٦٦، والعراقي: التقييد والإيضاح ص٩٧، والمعلمي: التنكيل ص٤٣٨.

(٦) ابن حبان: المجروحين ١١٦/١، وابن حجر: النكت ص٢٤٧.

(٧) ابن حبان: مقدمة المجروحين ص٩٤.

(٨) المصدر نفسه.

وزاد مِسفر بن غرم الله: [حسين الأشقر، يونس بن أبي إسحاق السبيعي، يونس بن عبيد البصري، عبدالمجيد بن أبي روّاد المكي، مبارك بن فضالة البصري، مروان بن معاوية الفزاري، مصعب بن سعيد أبو خيثمة المصيصي، هشيم بن بشير، محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الدمشقي](١).

وفاته راو آخر وهو: عبدالرحمن بن زياد الإفريقي(٢).

❊ ❊ ❊

فرع (١): أمثلة لأحاديث وقع فيها تدليس التسوية

ومن الأمثلة على الأخبار التي وقع فيها تدليس التسوية، ما يلي:

[١] قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: «سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه عن بقية قال: حدثني أبو وهب الأسدي قال: ثنا نافع عن ابن عمر قال: «لا تحمدوا إسلام امرىء حتى تعرفوا عقدة رأيه»(٣).

قال أبي: هذا الحديث له علة قَلَّ من يفهمها، روى هذا الحديث عبيدالله بن عمرو عن إسحاق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر عن النبيّ ـ ﷺ ـ، وعبيدالله بن عمرو كنيته أبو وهب وهو أسدي، فكأن بقية بن الوليد كنى عبيدالله ونسبه إلى بني أسد لكيلا يفطن له، حتى إذا ترك إسحاقَ بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له. وكان بقية من أفعل الناس لهذا»(٤).

---

(١) التدليس: حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به ص٦٠.

(٢) ابن رجب: شرح العلل ص٣٦٨، ٣٦٩، وانظر أيضاً: المجروحين ٢/٥٠.

(٣) أخرجه: ابن أبي حاتم في كتاب العلل ٢/١٥٤، ١٥٥، وابن عدي في الكامل: ترجمة «إسحاق بن أبي فروة» ١/٣٢٢، ٣٢٣، والخطيب في الكفاية ص٣٦٤، ٣٦٥.

(٤) علل الحديث ٢/١٥٤، ١٥٥.

والصواب عدم وقوع التحديث بين أبي وهب الأسدي ونافع، بل هو مروي بالعنعنة.

يقول الخطيب البغدادي: «وأما ما قال إسحاق في روايته عن بقية عن أبي وهب: حدثنا نافع، فهو وهم، غير أن وجهه عندي، أن إسحاق لعله حفظ عن بقية هذا الحديث ولم يفطن لما عمل بقية من تركه إسحاق من الوسط وتكنيته عبيدالله بن عمرو، فلم يفتقد لفظ بقية في قوله: ثنا نافع، أو عن نافع»[1].

ثم يقول الخطيب مصوباً تعليل أبي حاتم للحديث بهذه العلة: «وقول أبي حاتم كله في هذا الحديث صحيح، وقد روى الحديث عن بقية كما شرح قبل أن يغيره ويدلسه لإسحاق.

أخبرنا أبو بكر البرقاني قال: أنا الحسين بن علي التميمي قال: ثنا محمد بن المسيب أبو عبدالله قال: ثنا موسى بن سليمان قال: ثنا بقية قال: ثنا عبيدالله بن عمرو عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر قال: قال النبيّ - ﷺ -: «**لا تعجبوا لإسلام امرىء حتى تعرفوا عقدة عقله**»[2].

[٢] قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «... ومنها أحاديث يرويها عبدالرحمن بن زياد الإفريقي عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ عن النبيّ - ﷺ -، قد قيل: إنها كلها مأخوذة عن محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة المشهور بالكذب والوضع، وأنه أسقط اسمه من الإسناد بين عتبة وعبادة، ومن جملتها حديث المنديل بعد الوضوء...»[3].

---

(١) (٢) الكفاية ص٣٦٤، ٣٦٥، وانظر أيضاً: جامع التحصيل ص١٠٣.

(٣) شرح علل الترمذي ص٣٦٨، ٣٦٩: وهذا يدل على أن عبدالرحمن بن زياد الإفريقي، كان يدلس تدليس التسوية، لذلك فقد أضفته إلى أسماء من ذكرهم د. مسفر بن غرم الله الدميني، فيصير عددهم ثمانية عشر راوياً كما سبق في ص٥٨. والله أعلم. =

[٣] قال الدارقطني: «كان الوليد - بن مسلم - يروي عن الأوزاعي أحاديث عنده عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ ثقات قد أدركهم الأوزاعي، فيسقط الوليد الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن الثقات...»[١].

ويقول الحافظ العراقي: «... وروينا عن صالح جزرة قال: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟! قلت: تروي عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن الزهري، وعن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد، وغيرُك يُدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبدَالله بن عامر الأسلمي[٢]، وبينه وبين الزهري إبراهيمَ بن مرة[٣]، وقُرّة[٤]، قال: أَنْبُلُ الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء،

= وحديث المنديل بعد الوضوء رواه: الترمذي (٥٤)، والبيهقي ٢٣٦/١، وأورده السيوطي في الجامع الصغير، رقم ٦٦٢٩، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: «رأيت النبيّ - ﷺ - إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه». قال الترمذي: «هذا حديث غريب وإسناده ضعيف...»، وقال البيهقي: «وإسناده ليس بالقوي»، وكذا ضعفه السيوطي ٣٢٥/١ (الجامع الصغير)، لكن حسنه شيخنا الألباني لشواهده من حديث أنس وعائشة - رضي الله عنهما -، الصحيحة رقم ٢٠٩٩.

(١) نقله عنه الحافظ ابن حجر: هدي الساري ص٤٥٠.

(٢) هو: عبدالله بن عامر الأسلمي أبو عامر المدني، كان من قرّاء القرآن، وكان يصلي في مسجد الرسول - ﷺ - في شهر رمضان. ضعفه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني، وقال ابن المديني: «ذاك عندنا ضعيف ضعيف»، وقال البخاري: «يتكلمون في حفظه». انظر: تاريخ الدوري ٣١٥/٢، ضعفاء النسائي رقم ٣٢٣، ضعفاء الدارقطني رقم ٣١٦، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني رقم ١٣٨، التاريخ الكبير ١٥٧/٥، تهذيب الكمال ١٥/رقم ٣٣٥٥، الميزان ٤٤٨/٢.

(٣) هو: إبراهيم بن مُرّة الشامي. قال ابن حبان: «شيخ يروي عن عطاء والزهري، روى عنه الأوزاعي وابن عجلان»، الثقات ٢٦/٦، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وفي التقريب: «صدوق»، رقم ٢٥١، وانظر: التاريخ الكبير ٣٢٩/١، تهذيب الكمال ٢، رقم ٢٤٤، تهذيب التهذيب ١٤٧/١.

(٤) هو: قُرّة بن عبدالرحمن بن حَيْويل أبو محمد المصري، عن الزهري وعنه الأوزاعي (ت ١٤٧هـ)، ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة: الجرح والتعديل ١٣٢/٧، وقال ابن حجر: «صدوق له مناكير»، التقريب رقم ٥٥٧٦، وانظر: تهذيب الكمال ٢٣، رقم ٤٨٧١، والميزان ٣٨٨/٣.

قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضُعِّف الأوزاعي، فلم يلتفت إلى قولي»[1].

❊ ❊ ❊

فرع (٢): في الفرق بين التسوية وتدليس التسوية

وهنا تنبيه مهم يحسن إيراده في بيان الفرق بين التسوية وبين تدليس التسوية:

يقول الخطيب البغدادي: «ويقال: إن ما رواه مالك بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عباس، كان ثور يرويه عن عكرمة عن ابن عباس، وكان مالك يكره الرواية عن عكرمة[2] فأسقط اسمه من الحديث وأرسله، وهذا لا يجوز، وإن كان مالك يرى الاحتجاج بالمراسيل لأنه قد علم أن الحديث عمن ليس بحجة عنده...»[3].

فالذي يقرأ هذا الكلام، قد يفهم أن الإمام مالكاً، كان يدلس تدليس التسوية، وهذا غير صحيح، ولم يتهم أحد من الأئمة مالكاً بذلك، لكن هذا الذي فعله مالك، يفهم وجهُهُ بمعرفة الفرق بين التسوية وتدليس التسوية.

يقول الحافظ ابن حجر: «التسوية وهي أعم من أن يكون هناك تدليس أو لم يكن، فمثال ما يدخل في التدليس فقد ذكره الشيخ[4].

ومثال: ما لا يدخل في التدليس، ما ذكره ابن عبدالبر وغيره، أن

---

(١) التقييد والإيضاح ص٩٧.

(٢) عكرمة مولى ابن عباس، له ترجمة موسعة وجيدة في هدي الساري لابن حجر فند فيها كثيراً من التهم والشبهات حوله، انظر: هدي الساري ص٤٢٥، ٤٣٠.

(٣) الكفاية ص٣٦٥.

(٤) أي: العراقي في التقييد والإيضاح ص٩٥، ٩٦.

مالكاً سمع من ثور بن زيد أحاديث عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ثم حدث بها عن ثور عن ابن عباس وحذف عكرمة، لأنه كان لا يرى الاحتجاج بحديثه. فهذا مالك قد سوى الإسناد بإبقاء من هو عنده ثقة وحذف من ليس عنده بثقة. فالتسوية قد تكون بلا تدليس[1]، وقد تكون بالإرسال، فهذا تحرير القول فيها»[2].

وقد مر معنا في تعريف تدليس التسوية أن الثقتين اللذين أُسقِط من بينهما الواسطة، يكون الأول فيهما معروف الرواية عن الثاني، فيحصل عند ذلك الإيهام، أما إذا لم يلتقيا ولم يعرفا بالرواية عن بعضهما فلا إيهام هنا، بل لا يحصل هنا إلا مجرد الإرسال. وهذا هو الفرق بين التسوية التي فعلها مالك وبين تدليس التسوية المعروف، فإسقاط مالك لعكرمة من الإسناد لا يوهم سماع ثور من ابن عباس بل هو مجرد الإرسال.

قال الحافظ: «وقد وقع هذا لمالك في مواضع أخرى. . .»[3].

المطلب الثاني
تدليس العطف

وصورته أن يحدث الراوي عن شيخين من شيوخه بحديث واحد ويكون قد سمعه من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف عليه الثاني، أو يكون سمعه من الثاني أيضاً لكن في سياقه علة، فيخفيها ويسوق الحديث على لفظ الأول موهماً اتفاقهما في السياق.

يقول الحافظ ابن حجر: «تدليس العطف: وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه، فيوهم

---

(١) هكذا: ولعل الصواب: «قد تكون بالتدليس وقد تكون بالإرسال. . .»، والله أعلم.

(٢) النكت ص ٢٤٤، ٢٤٥ .قال السخاوي: «وبالتقييد باللقاء خرج الإرسال»، فتح المغيث ٢٢٧/١، أي خرجت التسوية بالإرسال التي فعلها مالك.

(٣) النكت ص٢٤٥.

أنه حدث عنه بالسماع ـ أيضاً ـ وإنما حدث بالسماع عن الأول، ثم نوى القطع فقال: وفلان، أي: حدث فلان»[1].

ويلاحظ أن الحافظ ذكر الشطر الأول فقط من هذا النوع، ولم يذكر الشطر الثاني، وهو موجود في هذا النوع:

يقول يعقوب بن شيبة[2]: «كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما، فإذا حدث به عن الآخر على الانفراد أوقفه أو أرسله»[3].

ويقول الحافظ ابن رجب: «وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فيرويه عنه ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه منه فيظن أنه سمعه منهما، كما روى معمر عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبيّ ـ ﷺ ـ: **«أنه نهى عن الشغار»**[4].

---

(١) النكت ص٢٤٤ .وانظر: طبقات المدلسين ص٢٥، وفتح الباقي ١/١٨٢.

(٢) هو: يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي (ت ٢٦٢هـ)، الحافظ الكبير العلاّمة الثقة، صاحب المسند الكبير المعلل، لكنه كان يقف في القرآن. انظر: تاريخ بغداد ١٤/٢٨١، المنتظم ١٢/١٨٦، السير ١٢/٤٧٦، النجوم الزاهرة ٣/٤٥، شذرات الذهب ٣/٢٧٥.

(٣) ذكره ابن رجب: شرح علل الترمذي ص٣٩٤.

(٤) أخرجه: عبدالرزاق في المصنف ٦/ رقم ١٠٤٣٤، ١٠٤٣٦، وأحمد (٣/١٦٢، ١٦٥، ١٩٧)، وابن ماجه (١٨٨٥)، وابن حبان (٦/١٨٠ ـ إحسان ـ): من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: «لا شغار في الإسلام». وصححه الألباني في الإرواء ٦/ رقم ١٨٩٥.

والحديث مشهور عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ رواه البخاري (٩/ رقم ٥١١٢، ١٢/ رقم ٦٩٦٠ ـ فتح ـ)، ومسلم (١٤١٥)... وغيرهما.

ـ وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: رواه مسلم (١٤١٦)، وأحمد ٢/٢٨٦، وغيرهما.

ـ وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ: رواه مسلم (١٤١٧)، وأحمد ٣/٣٢١... وغيرهما.

ـ وفي الباب أيضاً عن: عمران بن حصين ومعاوية... انظر: سنن الترمذي /٢رقم ١١٣٢، ١١٣٣، والإرواء ٦/رقم ١٨٩٥، ١٨٩٦.

قال أحمد: «هذا عمل أبان، يعني أنه حديث أبان، وإنما معمر، يعني لعله دلسه. ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد»[1].

وهذه بعض الأمثلة لهذا النوع من التدليس تزيده وضوحاً وبياناً:

[١] قال الحاكم النيسابوري: «وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم، اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك. فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته، إنما قلت: حدثني حصين ومغيرة غير مسموع لي»[2].

[٢] ويقول ابن رجب الحنبلي: «ومن هذا المعنى: أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجيح جميعاً عن مجاهد عن أبي معمر عن علي: «حديث القيام للجنازة»[3].

قال الحميدي: فكنا إذا وقفناه عليه لم يدخل في الإسناد أبا معمر إلا في حديث ليث خاصة. يعني أن حديث ابن أبي نجيح كان يرويه عن مجاهد عن علي منقطعاً»[4].

---

(١) شرح علل الترمذي ص٣٩٣.

(٢) معرفة علوم الحديث ص١٠٥.

(٣) رواه: مالك (جنائز، رقم ٥٥١)، ومسلم (٩٦٢)، وابن أبي شيبة (٣/٣٥٨، ٣٥٩)، وعبدالرزاق (٣/٦٣١٢، ٦٣١٤)، وأحمد (١/٨٢، ١٣١، ١٣٨، ١٤١، ١٤٢)، والحميدي (١/٢٨، رقم ٥٠، ٥١)، وأبو داود (٣١٧٥)، والترمذي (١٠٤٩)، وابن ماجه (١٥٤٤)، والنسائي (٤/٤٦، ٧٧، ٧٨)، والطحاوي (١/٤٨٨ ـ شرح معاني)، وابن حبان (٥/٢٤ ـ إحسان)، وابن الجارود ص١٣٩ رقم ٥٢٩: كلهم عن علي ـ رضي الله عنه ـ يقول في شأن الجنازة: «أن رسول الله ـ ﷺ ـ قام ثم قعد»، وفي لفظ عند أحمد: «كان رسول الله ـ ﷺ ـ أمرنا بالقيام في الجنازة، ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس». وانظر: إرواء الغليل ٣/ رقم ٧٤١.

(٤) شرح علل الترمذي ص٣٩٣.

[٣] ومنهم «عمر بن علي»[1]: يقول الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني: «وعمر بن علي هو عم المقدمي.. فإنه وإن كان ثقة محتجاً به في «الصحيحين» فقد كان يدلس تدليساً سيئاً جداً... قال أحمد: «كان يدلس، سمعته يقول: حجاج، وسمعته. يعني حديثاً آخر، قال أحمد: كذا كان يدلس»[2]...»[3]، قال الشيخ: «وهذا يعرف بتدليس العطف»[4].

المطلب الثالث

تدليس القطع - [الحذف]

وصورته: أن يسقط الراوي أداة الرواية مقتصراً على اسم الشيخ فقط، أو يأتي بها ثم يسكت ناوياً القطع، ثم يذكر اسم الشيخ[5].

يقول الحافظ ابن حجر: «وقد يدلسون بحذف الصيغ الموهمة فضلاً عن المصرحة، كما كان ابن عيينة يقول: عمرو بن دينار سمع جابراً - رضي الله عنه -، ونحو ذلك»[6].

ومن أمثلته:

[١] يقول ابن حجر: «... تدليس القطع: مثاله ما رويناه في «الكامل» لأبي أحمد بن عدي وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسي[7] أنه كان

---

(١) هو: عمر بن علي بن عطاء بن مُقَدّم المقدمي أبو حفص البصري، (ت ١٩٢هـ). قال أبو حاتم: «محله الصدق ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة غير أنا نخاف بأن يكون أخذه عن غير ثقة»، الجرح والتعديل ١٢٥/٦، وقال الذهبي: «ثقة شهير لكنه رجل مدلس»، الميزان ٢١٤/٣، وقال ابن حجر: «ثقة وكان يدلس شديداً»، التقريب رقم ٤٩٨٦، وانظر: التاريخ الكبير ١٨٠/٦، وتهذيب الكمال ٢١، رقم ٤٢٩٠.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٢٥/٦، رقم ٦٧٨.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/ رقم ٩٧٧ ص٤٠٨.

(٤) المرجع نفسه في الحاشية.

(٥) وانظر أيضاً: أسباب اختلاف المحدثين لخلدون الأحدب ٢٨٦/١.

(٦) النكت ص٢٤٤.

(٧) هو: عمر بن عبيد الطنافسي الحنفي أبو حفص الكوفي (ت ١٨٥هـ)، قال ابن معين: =

يقول: حدثنا، ثم يسكت ينوي القطع، ثم يقول: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ»[1].

[٢] ويقول الحافظ السخاوي: «ونحوه أن رجلاً قال لعبدالله بن عطاء الطائفي[2]: حَدِّثنا بحديث: «من توضأ فأحسن الوضوء دخل من أي أبواب الجنة شاء»[3]، فقال: عقبة، فقيل: سمعته منه؟ قال: لا،

= «صالح»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق»، الجرح والتعديل ١٢٣/٦، وأدخله ابن حبان في الثقات ١٨٩/٧، وفي التقريب: «صدوق»، رقم ٤٩٧٩، وانظر: تهذيب الكمال ٢١، رقم ٤٢٨٢.

(١) النكت ص٢٤٤، وطبقات المدلسين ص٢٥.

(٢) هو: عبدالله بن عطاء الطائفي المكي أبو عطاء؛ وثقه ابن معين: التاريخ ٣٢٠/٢، وذكره ابن حبان في الثقات ٣٣/٥، وقال الترمذي: «ثقة عند أهل الحديث»، السنن رقم ٦٦٢ (تحفة)، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، الضعفاء رقم ٣٣٤، وفي التقريب: «صدوق يخطىء ويدلس»، رقم ٣٥٠٣، وانظر: تهذيب الكمال ١٥، رقم ٣٤٢٩، والميزان ٤٦١/٢.

(٣) رواه: مسلم (٢٣٤)، وأبو داود (١٦٩، ١٧٠)، وابن ماجه (٤٧٠)، والنسائي (٩٥/١)، والدارمي (١٨٢/١)، وأبو عوانة (٢٢٤/١، ٢٢٦)، وابن أبي شيبة (٣/١، ٤)، والطبراني في الكبير (٣٣١/١٧، ٣٣٢)، والحاكم (١٣١/١)، والبيهقي (٧٨/١)، وأحمد (١٥٨/٤): عن عقبة بن عامر ـ رضي الله عنه ـ قال: كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي فأدركت رسول الله ـ ﷺ ـ قائماً يحدث الناس فأدركت من قوله: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء...» الحديث.

أما القصة فأخرجها: الرامهرمزي في المحدث الفاصل ص٣١٣، ٣١٥، والخطيب في الكفاية ص٤٠٠، ٤٠١، وابن عبدالبر في التمهيد ٤٨/١، ٥٠:

«عن نصر بن حماد الورّاق قال: كنا قعوداً على باب شعبة نتذاكر، قال: فقلت: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالله بن عطاء عن عقبة بن عامر قال: كنا نتناوب رعاية الإبل على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فجئت ذات يوم والنبيّ ـ ﷺ ـ جالس وحوله أصحابه فسمعته يقول: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم دخل مسجداً فصلى ركعتين واستغفر الله غفر الله له»، قال: فقلت: بخ بخ، قال: فجذبني رجل من خلفي فالتفتُّ فإذا هو عمر بن الخطاب فقال: الّذي قال قبل أحسن، قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قيل له ادخل من أي أبواب الجنة شئت».
=

حدثني سعد بن إبراهيم، فقيل لسعد، فقال: حدثني زياد بن مخراق، فقيل لزياد، فقال: حدثني رجل عن شهر بن حوشب، يعني عن عقبة»[1].

[٣] ومنهم «عمر بن علي»: قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «وعمر بن علي هو عم المقدمي... فإنه وإن كان ثقة محتجاً به في «الصحيحين»، فقد كان يدلس تدليساً سيئاً جداً، قال ابن سعد: «كان ثقة، وكان يدلس تدليساً شديداً، يقول: سمعت وحدثنا، ثم يسكت، فيقول: هشام بن عروة، والأعمش»[2]...»[3]. قال الشيخ: «وهذا يعرف بتدليس السكوت»[4]، أي القطع، وقد سبق أنه يدلس تدليس العطف أيضاً.

= قال: فخرج إليّ شعبة فلطمني ثم دخل ثم خرج فقال: ما له قعد يبكي؟ فقال له عبدالله بن إدريس: إنك أسأت إليه، فقال: أما تنظر ما يحدث عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالله بن عطاء عن عقبة؟! أنا قلت لأبي إسحاق: من حدثك؟ قال: حدثني عبدالله بن عطاء عن عقبة، قلت: سمع عبدالله بن عطاء من عقبة، قال: فغضب، ومسعر بن كدام حاضر فقال: أغضبت الشيخ، فقال مسعر: عبدالله بن عطاء بمكة، فرحلت إلى مكة لم أرد الحج، أردت الحديث، فلقيت عبدالله بن عطاء، فسألته، فقال: سعد بن إبراهيم حدثني، فقال لي مالك بن أنس: سعد بالمدينة لم يحج العام، فرحلت إلى المدينة فلقيت سعداً، فقال: الحديث من عندكم: زياد بن مخراق حدثني، قال شعبة: فقلت: إيش هذا الحديث؟ بينما هو كوفي إذ صار مدنياً إذ رجع إلى البصرة... قال: فرجعت إلى البصرة فلقيت زياد بن مخراق فسألته فقال: ليس هو من بابَتِكَ، قلت: حدثني به، قال: لا تريده (أو لا ترده)، قلت: حدثني به، قال: حدثني شهر بن حوشب عن أبي ريحانة عن عقبة، قال شعبة: فلما ذكر شهراً، قلت: دمّر عليّ هذا الحديث، لو صح لي مثل هذا الحديث كان أحب إليّ من أهلي ومالي ومن الناس أجمعين».

(١) فتح المغيث ٢١٢/١، ٢١٣.

(٢) الطبقات الكبرى ٢١٣/٧.

(٣) السلسلة الضعيفة ٤٠٨/٢، رقم ٩٧٧.

(٤) المرجع نفسه، الحاشية.

المطلب الرابع

تدليس الصيغ

وهو أن يطلق الصيغة في غير ما تواضع عليه أهل الحديث، كأن يصرح بالإخبار في الإجازة، أو بالتحديث في الوجادة[1] أو فيما لم يسمعه، ذلك أنه قد تعارف المحدثون على استخدام صيغ معينة في كل طريق من طرق التحمل، يقول القاضي عياض في باب كلامه على الوجادة:

«... فهذا لا أعلم من يقتدى به أجاز النقل فيه بـ «حدثنا» و«أخبرنا»، ولا من يَعُدُّهُ مَعَدَّ المُسند. والذي استمر عليه عمل الأشياخ قديماً وحديثاً في هذا، قولهم: «وجدت بخط فلان»، و«قرأت في كتاب فلان بخطه»، إلا من يدلس فيقول: «عن فلان»، أو «قال فلان»، وربما قال بعضهم: «أخبرنا». وقد انتقد على هذا جماعة عرفوا بالتدليس»[2].

ويقول ابن الصلاح في مبحث الوجادة: «وربما دلس بعضهم فذكر الذي وجد خطه وقال فيه: «عن فلان، أو قال فلان»، وذلك تدليس قبيح، إذا كان بحيث يوهم سماعه منه... وجازف بعضهم فأطلق فيه «حدثنا وأخبرنا»، وانتقد ذلك على فاعله»[3]، ويقول أيضاً: «وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصاً بما سمع من غير لفظ الشيخ... أن لا يطلق فيما سمع من لفظ الشيخ، لما فيه من الإيهام والإلباس»[4].

ويقول الحافظ ابن حجر: «ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهماً للسماع، ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئاً»[5].

---

(١) وحتى بالصيغ غير الصريحة في الوجادة كالعنعنة، كما في كلام القاضي عياض وابن الصلاح.

(٢) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ص١١٧.

(٣) علوم الحديث ص٢٠١ (تقييد).

(٤) المصدر نفسه ص١٦٦.

(٥) تعريف أهل التقديس بمراتب المصوفين بالتدليس ص٢٦، وذكره أيضاً الذهبي في الموقظة ص٥٦، ٥٨، والسخاوي في فتح المغيث ٢١١/١، ٢١٢.

فمن عَدّ هذا من التدليس، إنما هو على قول جماهير المحدثين، من منع إطلاق التحديث والإخبار في الإجازة والوجادة... وهذا هو الصحيح، يقول ابن الصلاح: «والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور، وإيّاهُ اخْتَارَ أهلُ التحري والورع، المنع في ذلك من إطلاق «حدثنا» و«أخبرنا» ونحوهما من العبارات، وتخصيص ذلك بعبارة تشعر به...»[1]، ويكفي دليلاً على ذلك جريان عمل المحدثين عليه، بل انتقدوا من خالف ذلك وجعلوا هذا طعناً في روايته.

ووجه إدخال هذا في باب التدليس، أن الرواة الذين يفعلون هذا، إما أن يستعملوا الصيغ الموهمة كالعنعنة ونحوها، أو يطلقون التحديث موهمين التحديث المتعارف عليه بين أهل الفن، لكنهم في الحقيقة يقصدون الأخذ إجازة أو وجادة... ويخفون ذلك، وهذا هو التدليس بعينه، يقول الحافظ ابن حجر: «لأنه قد يدلس الصيغة فيرتكب المجاز، كما يقول مثلاً: حدثنا، وينوي حدث قوماً أو أهل قريتنا، ونحو ذلك»[2].

ولهذا النوع من التدليس صور أهمها:

[أ] التصريح بالتحديث فيما لم يسمعه الراوي: كما كان يفعل فطر بن خليفة[3]، يقول الحافظ السخاوي: «... ولذا قال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد القطان: يُعتمد على قول فطر حدثنا، ويكون موصولاً؟ فقال: لا، فقلت: أكان ذلك منه سجية؟ قال: نعم. وكذا قال الفلاس[4]:

---

(١) علوم الحديث ص١٩٥ (تقييد).

(٢) النكت ص٢٤٩.

(٣) هو: فِطْرُ بن خليفة القرشي أبو بكر الكوفي الحنّاط، وثقه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم: «صالح»، انظر: العلل لأحمد ٤٤٣/١، ٣٣٨/٢، تاريخ الدوري ٤٧٧/٢، الجرح والتعديل ٩٠/٧، وفي التقريب: «صدوق رمي بالتشيع»، رقم ٥٤٧٦.

(٤) هو: عمرو بن علي أبو حفص البصري الفلاّس، قال الذهبي: «الحافظ الإمام المجود الناقد، حدث عنه الأئمة الستة في كتبهم»، متفق على توثيقه وإخراج حديثه، (ت ٢٤٩هـ)، انظر: الجرح والتعديل ٢٤٩/٦، تاريخ بغداد ٢٠٧/١٢، تهذيب الكمال ٢٢، رقم ٤٤١٦، السير ٤٧٠/١١، وتذكرة الحفاظ ٤٨٧/٢.

إن القطان قال له: وما يُنتفع بقول فطر ثنا عطاء، ولم يسمع منه.

وقال ابن عمار عن القطان: كان فطر صاحب ذي سمعت سمعت، يعني أنه يدلس فيما عداها، ولعله تجوز في صيغة الجمع فأوهم دخوله كقول الحسن البصري: «خطبنا ابن عباس»...، ولكن صنيع فطر فيه غباوة شديدة، يستلزم تدليساً صعباً، كما قال شيخنا»[1].

قال: «وسبقه عثمان بن خرزاذ فإنه لما قال لعثمان بن أبي شيبة: إن أبا هشام الرفاعي[2] يسرق حديث غيره ويرويه، وقال له ابن أبي شيبة: أعلى وجه التدليس أو على وجه الكذب؟، قال: كيف يكون تدليساً وهو يقول: ثنا»[3].

ويقول الحافظ ابن حجر: «وقد ذكر الطحاوي منه أمثلة، من ذلك:

حديث مسعر عن عبدالملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة[4] قال: قال لنا رسول الله ـ ﷺ ـ: **«أنا وإياكم ندعى بني عبد مناف...»**[5]، قال:

---

(١) فتح المغيث ٢١١/١، ٢١٢.

(٢) هو: محمد بن يزيد بن رفاعة العِجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي بغداد، (ت **٢٤٨هـ**)، ضعفه أبو حاتم والنسائي وقال البخاري: «يتكلمون فيه»، الجرح والتعديل **١٢٩/٨**، ضعفاء النسائي، رقم **٥٥١**، التاريخ الصغير **٣٨٧/٢**، وفي التقريب: «ليس بالقوي»، رقم **٦٤٤٢**، وانظر: تاريخ بغداد **٣٧٥/٣**، تهذيب الكمال **٢٧**، رقم **٥٧٠٣**.

(٣) فتح المغيث ٢١١/١، ٢١٢.

(٤) هو: النزّال بن سَبْرة الهلالي الكوفي، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي الكوفة، ٨٤/٦، وقال الدارقطني: «تابعي كبير»، سؤالات الحاكم رقم **٥٠١**، وقال ابن عبدالبر: «وهو معروف في كبار التابعين وفضلائهم»، الاستيعاب **١٥٢٤/٤**، رقم **٢٦٥٥**، وانظر: الجرح والتعديل **٤٩٨/٨**، وتهذيب الكمال **٢٩**، رقم **٦٣٩١**.

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات (**١٤٦/٦**، رقم **١٩٧٩**)، والبخاري في التاريخ الكبير معلقاً (**١١٧/٨** رقم **٢٤١٠**)، عن النزال بن سبرة قال: قال لنا رسول الله ـ ﷺ ـ: **«إنّا وإياكم كنا ندعى بني عبد مناف، فأنتم بنو عبد مناف، ونحو بنو عبدالله»**، قال ابن سعد: «قال أبو نعيم: قال رسول الله ـ ﷺ ـ لقوم النزال»، وعزاه الحافظ ابن حجر للبخاري أيضاً في التاريخ الأوسط بلفظ: «... فنحن وأنتم اليوم من بني عبدالله»، الإصابة **٢٠٧/١٠**، رقم **٨٨٥٧**.

وأراد بذلك أنه - ﷺ - قال لقومه، وأما هو فلم ير النبيّ - ﷺ -.

وقال طاووس: «قدم علينا معاذ بن جبل - رضي الله عنه - اليمن»، وطاووس لم يدرك معاذاً - رضي الله عنه - وإنما أراد: قدم بلدنا.

وقال الحسن: «خطبنا عتبة بن غزوان»، يريد أنه خطب أهل البصرة، والحسن لم يكن بالبصرة لما خطب عتبة»[1].

[ب] التصريح بالتحديث أو بالصيغ الموهمة للسماع في الوجادة: وقد سبق كلام القاضي عياض والحافظ ابن الصلاح أن هذا الفعل هو خلاف ما كان عليه عمل المحدثين، وأنه من التدليس. ومن أمثلته:

[١] ما رواه الحاكم بإسناده من طريق أبي الوليد الطيالسي قال: «حدثني صاحب لي من أهل الري يقال له: أشرس، قال: قدم علينا محمد بن إسحاق، فكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد، فقدم علينا إسحاق بن راشد فجعل يقول: حدثنا الزهري، وحدثنا الزهري، قال: فقلت له: أين لقيت ابن شهاب؟!، قال: لم ألقه، مررت ببيت المقدس فوجدت كتاباً له ثم»[2].

[٢] ومثله أيضاً رواية يحيى بن أبي كثير[3] عن أبي سلام الحبشي[4]:

---

(١) النكت ص٢٤٩، ٢٥٠، أما ما ذكره الخطيب البغدادي: «... وروي عن الحسن أنه كان يقول حدثنا أبو هريرة ويتأول أنه حدث أهل البصرة...»، ففي ثبوته نظر وليس هناك دليل على صحته، وقد فنده الحافظ العلائي فأحسن. راجعه فهو مهم: جامع التحصيل ص١١٤، ١١٥.

(٢) معرفة علوم الحديث ص١١٠، وانظر أيضاً: طبقات المدلسين ص٣٠، فتح المغيث ٢١١/١.

(٣) هو: يحيى بن أبي كثير الطائي أبو نصر اليمامي، (ت ١٣٢هـ). ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان يدلس»، ٥٩٢/٧، وقال الذهبي: «أحد الأعلام الأثبات... عدل حافظ من نظراء الزهري»، الميزان ٤٠٢/٤، وفي التقريب: «ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل»، رقم ٧٦٨٢، وانظر: تاريخ الدوري ٦٥٢/٢، الجرح والتعديل ١٤٢/٩، التاريخ الكبير ٣٠١/٨، وتهذيب الكمال ٣١، رقم ٦٩٠٧.

(٤) هو: ممطور أبو سلاّم الأسود الحبشي. قال ابن معين: «ويحيى بن أبي كثير يقول: =

قال الحافظ المزي: «روى عن أبي سلام وقيل لم يسمع منه...»، وقال عبدالصمد بن عبدالوارث عن أبيه عن حسين المعلم: قال لي يحيى بن أبي كثير: كل شيء عن أبي سلام إنما هو كتاب»[1]. وقال في موضع آخر: قلنا ليحيى بن أبي كثير: هذه المرسلات عن من هي؟ قال: أترى رجلاً أخذ مداداً وصحيفة فكتب على رسول الله ـ ﷺ ـ الكذب! قال: قلت: فإذا جاء مثل هذا فأخبرنا، قال: إذا قلت: بلغني، فإنه من كتاب»[2].

وقال ابن معين: «ويحيى بن أبي كثير يقول: حدث أبو سلام، ولم يلقه ولم يسمع منه شيئاً»[3].

فيحيى بن أبي كثير كان يروي عن أبي سلام الحبشي وجادة غير سماع ولا يبيّن، بل يوهم السماع بالصيغ المحتملة ولذلك اتهم بالتدليس، قال العقيلي: «ذكر بالتدليس»[4].

ومثله أيضاً رواية أبي الزبير عن جابر، وستأتي في الفصل الخامس.

[ج] التصريح بالإخبار في الإجازة:

[١] ومن أشهر الأمثلة في ذلك ما كان يفعله الحافظ أبو نعيم الأصبهاني[5]، يقول الخطيب البغدادي: «رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل

= حدّث أبو سلاّم، ولم يلقه ولم يسمع منه شيئاً»، التاريخ ٥٨٥/٢، وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات وفي التقريب: «ثقة يرسل»، انظر: ثقات العجلي ٤٠٥/٢، ثقات ابن حبان ٤٦٠/٥، التقريب رقم ٦٩٢٧، وتهذيب الكمال ٢٨، رقم ٦١٧٢، و٣٩٦/٣٣.

(١) المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي ١٠/٣.

(٢) تهذيب الكمال ٥٠٥/٥١، ٥٠٦، ٥٠٩، وانظر: الضعفاء الكبير للعقيلي ٤٢٣/٤، ٤٢٤.

(٣) تاريخ الدوري ٥٨٥/٢.

(٤) الضعفاء الكبير ٤٢٣/٤.

(٥) هو: أحمد بن عبدالله بن أحمد أبو نعيم المهراني الأصبهاني، الإمام الحافظ الثقة العلامة شيخ الإسلام، صاحب «الحلية» والمستخرج على الصحيحين، وتاريخ أصبهان... (ت ٤٣٠هـ). انظر: المنتظم ٢٦٨/١٥، وفيات الأعيان ٩١/١، السير ٤٥٣/١٧، تذكرة الحفاظ ١٠٩٢/٣، شذرات الذهب ١٤٩/٥.

فيها، منها أنه يطلق في الإجازة: «أخبرنا» ولا يبين»[1].

وقال الحافظ الذهبي: «هذا مذهب رآه أبو نعيم وغيره، وهو ضرب من التدليس»[2].

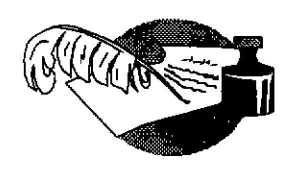
وقال ابن حجر: «كانت له إجازة من أناس أدركهم ولم يلقهم، فكان يروي عنهم بصيغة «أخبرنا» ولا يبين كونها إجازة، لكنه كان إذا حدث عمن سمع منه يقول: حدثنا، سواء ذلك قراءة أو سماعاً، وهو اصطلاح له تبعه عليه بعضهم، وفيه نوع تدليس لمن لا يعرف ذلك...»[3].

[٢] ومثله أيضاً: محمد بن عمران بن موسى المرزُباني[4]:

يقول الخطيب البغدادي: «كان حسن الترتيب لما يجمعه، غير أن أكثر كتبه لم تكن سماعاً له، وكان يرويها إجازة، ويقول في الإجازة: أخبرنا، ولا يبينها... وأكثر ما عيب به المذهب، وروايته عن إجازات الشيوخ له من غير تبيين الإجازة...»[5].

ويقول الذهبي: «وأكثر ما يخرجه فبالإجازة، لكنه يقول فيها: أخبرنا، ولا يبين»[6].

والله أعلم.



(١) ميزان الاعتدال ١/١١١.

(٢) المرجع نفسه ١/١١١، رقم ٤٣٨.

(٣) تعريف أهل التقديس ص٢٨، وانظر أيضاً: التنكيل ص٢٨١.

(٤) هو: محمد بن عمران أبو عبيدالله المَرْزُباني الكاتب الأخباري، (ت ٣٨٤هـ). كان ثقة لكن فيه اعتزال وتشيع، وفي السير: «العلامة المتقن الأخباري»، انظر: تاريخ بغداد ٣/١٣٥، المنتظم ١٤/٣٧٢، وفيات الأعيان ٤/٣٥٤، السير ١٦/٤٤٧.

(٥) تاريخ بغداد ٣/١٣٥، ١٣٦.

(٦) ميزان الاعتدال ٣/٦٧٢، وانظر: تعريف أهل التقديس ص٣٩.

المبحث الخامس

تدليس الشيوخ

التدليس في الشيوخ، هو القسم الثاني من أقسام التدليس ـ كما مر بيانه في مبحث أقسام التدليس ـ: وهو أن يروي الراوي عن أحد شيوخه ويخفي ما اشتهر به من اسم أو كنية... ويوهم أنه غيره لغرض من الأغراض...

يقول الحاكم أبو عبدالله: «والجنس الرابع من المدلسين قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا...»[1].

ويقول الخطيب البغدادي: «... فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثاً فغير اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف...»[2]، وقال أيضاً في باب: «معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات»: «فأما تدليس الشيوخ فمثل أن يغير اسم شيخه لعلمه بأن الناس يرغبون عن الرواية عنه، أو يكنيه بغير كنيته، أو ينسبه إلى غير نسبته المعروفة من أمره»[3].

---

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٧.

(٢) الكفاية ص٣٦٥.

(٣) نفسه ص٢٢.

ويقول الحافظ ابن الصلاح: «تدليس الشيوخ هو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به[1]، كي لا يعرف»[2].

أما الأمثلة على ما وقع من الرواة من هذا النوع من التدليس فكثيرة[3]، هذا بعض منها:

[1] يقول ابن حبان في ترجمة «عبدالرحمن بن يزيد بن تميم»[4]: «... وهو الذي يدلس عنه الوليد بن مسلم، يقول: قال أبو عمرو، وحدثنا أبو عمرو عن الزهري، يوهم أنه الأوزاعي وإنما هو ابن تميم...»[5]، وابن تميم كنيته أبو عمرو ككنية الأوزاعي.

[2] ويقول أيضاً في ترجمة «محمد بن السائب الكلبي الكذاب»[6]: «... يروي عنه الثوري ومحمد بن إسحاق ويقولان: حدثنا أبو النضر، حتى لا يعرف...»[7].

[3] ويقول في ترجمة «إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى»[8]: «...

---

(١) والأولى: لم يشتهر به، كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في النكت ص٢٤٣.

(٢) علوم الحديث ص ٩٦ (تقييد).

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث ص١٠٧، والكفاية ص٣٦٨ ـ ٣٧٠، وأحال للمزيد من الأمثلة على كتابه: «الموضح لأوهام الجمع والتفريق»، وشرح علل الترمذي لابن رجب ص٣٦٥ ـ ٣٦٨، ١٩٩، ٢٠٠، النكت ص٢٤٣.

(٤) وهو ضعيف جداً كما قال ابن رجب: شرح العلل ص٣٦٥، وقد سبقت ترجمته ص٣٠ هامش (١).

(٥) المجروحين ٥٥/٢.

(٦) هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي، (ت ١٤٠هـ)، متروك الحديث ومتهم بالكذب ورمي بالرفض. انظر: تاريخ الدوري ٥١٧/٢، الجرح والتعديل ٢٧١/٧، ضعفاء البخاري رقم ٣٢٢، ضعفاء النسائي، رقم ٥١٤، المجروحين لابن حبان ٢٥٣/٢، تهذيب الكمال ٢٥، رقم ٥٢٣٤، التقريب، رقم ٥٩٣٨.

(٧) المجروحين ٢٥٣/٢.

(٨) هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق المدني، (ت ١٨٤هـ)، متروك=

روى عنه ابن جريج والشافعي، فأما ابن جريج فإنه يكني عنه ويسميه إبراهيم بن محمد بن أبي عامر، وإبراهيم بن أبي عطاء، وإبراهيم بن محمد بن أبي العطاء، ولم يرو عنه إلا الشيء اليسير...»[1].

[٤] قال الإمام أحمد: «بلغني أن عطية[2] كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، فكان يكنيه بأبي سعيد، فيقول: قال أبو سعيد، وكان هشيم يضعف حديث عطية»[3]، قال الخطيب: «الكلبي يكنى أبا النضر، وإنما غير عطية كنيته ليوهم الناس أنه يروي عن أبي سعيد الخدري التفسير الذي كان يأخذه عنه»[4].

قال ابن رجب: «وهذا في التفسير خاصة»[5].

[٥] يقول الحافظ ابن رجب: «ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة:

... ومنهم: بقية بن الوليد: وهو من أكثر الناس تدليساً، وأكثر

= الحديث متهم بالكذب، قال البخاري: «كان يرى القدر وكلام جهم، عن يحيى بن سعيد، تركه ابن المبارك والناس»، التاريخ الكبير ٣٢٣/١، وانظر: الجرح والتعديل ١٢٥/٢، المجروحين ١٠٥/١، الكامل لابن عدي ٢١٩/١، تهذيب الكمال ٢/رقم ٢٣٦، التقريب رقم ٢٤٣.

(١) المجروحين ١٠٧/١.

(٢) هو: عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي، (ت ١١١هـ). قال ابن معين: «صالح»، وضعفه أحمد وأبو زرعة وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث يكتب حديثه»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطىء كثيراً وكان شيعياً مدلساً»، انظر: تاريخ الدوري ٤٠٧/٢، علل أحمد ٥٤٨/١ رقم ١٣٠٦، الجرح والتعديل ٣٨٢/٦، المجروحين ١٧٦/٢، ضعفاء العقيلي ٣٥٩/٣، تهذيب الكمال ٢٠، رقم ٣٩٥٦، التقريب، رقم ٤٦٤٩.

(٣) رواه الخطيب في الكفاية ص٣٦٦، وهو في: العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد ٥٤٨/١، ٥٤٩، رقم ١٣٠٦.

(٤) الكفاية ص٣٦٦.

(٥) شرح علل الترمذي ص٣٦٥، وانظر أيضاً: المجروحين، ترجمة: عطية بن سعد العوفي ١٧٦/٢، ١٧٧.

شيوخه الضعفاء مجهولين لا يعرفون، وكان ربما روى عن سعيد بن عبدالجبار الزبيدي(1)، أو زرعة بن عمرو الزبيدي(2)، وكلاهما ضعيف الحديث، فيقول: حدثنا الزبيدي فيظن أنه محمد بن الوليد الزبيدي(3) صاحب الزهري.

---

(1) هو: سعيد بن عبدالجبار الزُّبيدي أبو عثمان الشامي الحمصي. ليّنه أبو حاتم وضعفه النسائي وقال ابن حجر: «ضعيف»، انظر: ضعفاء البخاري، رقم ١٣٧، ضعفاء النسائي، رقم ٢٦٦، الجرح والتعديل ٤/٤٤، ضعفاء الدارقطني، رقم ٢٧٣، تهذيب الكمال ١٠، رقم ٢٣٠٦، التقريب، رقم ٢٣٥٦.

(2) الموجود في شيوخ بقية بهذا الاسم:

[١] زرعة بن عبدالله بن زياد الزبيدي: قال ابن أبي حاتم: «روى عنه بقية»، وقال أبو حاتم: «شيخ مجهول ضعيف الحديث». الجرح والتعديل ٣/٦٠٦.

[٢] زرعة بن إبراهيم الدمشقي الزبيدي: قال أبو حاتم: «ليس بالقوي يكتب حديثه»، الجرح والتعديل ٣/٦٠٧، وقال ابن حبان في الثقات ٦/٣٤٣: «يروي عن عطاء وخالد بن اللجلاج، روى عنه سعيد بن أبي هلال ومحمد بن شعيب بن شابور، وهو الذي روى عنه بقية ويقول حدثني الزبيدي، في أشياء يرويها يوهم أنه محمد بن الوليد بن عمار الزبيدي، يجب أن يعتبر بحديثه من غير رواية بقية عنه»، وقال في مقدمة المجروحين ص٩١: «ومثل بقية إذا قال حدثنا الزبيدي(*) عن نافع، فيتوهم أنه أراد به محمد بن الوليد الزبيدي(*)، وإنما أراد زرعة بن عمرو الزبيدي(*)...»:
[(*) وقع هنا: الزبيري بالراء، ولعله تصحيف وإنما هو الزبيدي بالدال المهملة، كما هو مضبوط في الجرح والتعديل، والثقات، ولسان الميزان...]، فالظاهر أنه هو نفسه، لذلك قال ابن حجر: «وذكره أيضاً في الثقات فتناقض»، فزرعة بن عمرو الزبيدي هو نفسه زرعة بن إبراهيم الدمشقي الزبيدي عند ابن حجر، ثم قال: «وقال أبو نعيم: ليس بثقة ولا مأمون... وقال ابن عساكر: كان يضع الحديث...»، لسان الميزان ٢/٤٧٥.

[٣] زرعة بن عمرو: هكذا غير منسوب، قال ابن حبان: «زرعة بن عمرو، يروي المراسيل»، الثقات ٦/٣٤٤، وذكره البخاري في التاريخ الكبير ٣/٤٤٠، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٦٠٧ وسكتا عنه، ولم أجده في مصدر آخر.
وانظر أيضاً: الأنساب للسمعاني ٣/١٣٥، ١٣٦، والإكمال لابن ماكولا ٤/٢٢١، ٢٢٢.

(3) هو: محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي أبو الهذيل الحمصي القاضي، الحجة المتقن عالم أهل الشام من أنبل أصحاب الزهري وأثبتهم، كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث، متفق على توثيقه وإمامته. (ت ١٤٩هـ). انظر: الجرح والتعديل ٨/١١١، ثقات ابن حبان ٧/٣٧٣، تهذيب الكمال ٢٦، رقم ٥٦٧٣، تذكرة الحفاظ ١/١٦٢، السير ٦/٢٨١.

وقد تقدم له عنه في كتاب الصيام في باب الكحل للصائم[1] حديث رواه عن الزبيدي وظنه بعضهم محمد بن الوليد، فنسبه كذلك وأخطأ، إنما هو سعيد بن عبدالجبار»[2].

[٦] وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: «قال محمد بن أبي حاتم - ورّاق البخاري -: سمعت البخاري يقول: كنت في مجلس الفريابي، فقال: حدثنا سفيان عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس أن النبيّ - صلّى الله عليه وآله وسلّم -: **«كان يطوف على نسائه في غسل واحد»**[3]، فلم يعرف أحد في المجلس أبا عروة ولا أبا الخطاب، فقلت: أما أبو عروة فمعمر، وأبو الخطاب قتادة.

قال: وكان الثوري فعولا لهذا، يكني المشهورين»[4].

---

(١) لعل الحافظ ابن رجب ذكر الحديث في شرحه لـ «باب: ما جاء في الكحل للصائم»، سنن الترمذي (كتاب الصيام ٤٢٠/٣ - تحفة)، لأن الحديث لم يخرجه الترمذي، وإنما أخرجه: ابن ماجه (١٦٧٨)، وأبو يعلى في مسنده (٢٢٥/٨، رقم ٤٧٩٢)، والبيهقي (٢٦٢/٤)، عن بقية عن سعيد الزبيدي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ربما اكتحل النبيّ - ﷺ - وهو صائم». وضعفه البيهقي، والمباركفوري كما في تحفة الأحوذي ٤٢١/٣.
وفي باب الكحل للصائم أحاديث أخرى مرفوعة، لكن لا يصح منها شيء. انظر: سنن أبي داود (كتاب الصوم - باب في الكحل عند النوم للصائم)، صحيح ابن خزيمة ٢٤٩/٣، التلخيص الحبير ١٩٠/٢، ١٩١، السلسلة الضعيفة ٧٦/٣، رقم ١٠١٤، الإرواء ٤/ رقم ٩٣٦.

(٢) شرح علل الترمذي ص٣٦٦.

(٣) أخرجه: البخاري (١/ رقم ٢٦٨، ٢٨٤ - ٩/ رقم ٥٠٦٨، ٥٢١٥ - فتح)، ومسلم (٣٠٩)، وأبو داود (٢١٨)، والترمذي (١٤٠)، والنسائي (١٤٣/١، ١٤٤)، وابن ماجه (٥٨٨، ٥٨٩)، وابن خزيمة (١١٥/١ رقم ٢٣٠، ٢٣١)، وابن حبان (٢٥٧/٢، ٢٥٨ - إحسان)، والدارمي (١٩٢/١)، والطحاوي (١٢٩/١ - شرح معاني)، وعبدالرزاق (١/ رقم ١٠٦١)، وأبو عوانة (٢٨٠/١)، وأحمد (٩٩/٣، ١٦٠، ١٦٦، ١٨٥، ١٨٩، ٢٢٥، ٢٣٩، ٢٥٢): كلهم عن أنس - رضي الله عنه - «أن رسول الله - ﷺ - كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة بغسل واحد، وله يومئذ تسع نسوة».

(٤) سير أعلام النبلاء ٤١٣/١٢، وانظر أيضاً: هدي الساري ص٤٧٨.

فرع منه: تدليس البلدان

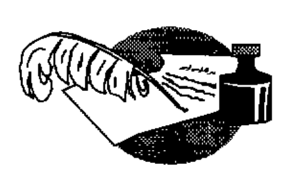
ومن فروع هذا النوع من التدليس: تدليس البلدان:

يقول أبو الفرج ابن الجوزي: «... وقد كان دخل إلى بغداد بعض طلبة الحديث، وكان يأخذ الشيخ فيقعده في الرقة: وهي البستان على شاطىء دجلة، فيقرأ عليه ويقول في مجموعاته: حدثني فلان وفلان بالرقة، ويوهم الناس أنها البلدة التي بناحية الشام ليظنوا أنه قد تعب في الأسفار لطلب الحديث.

وكان يقعد الشيخ بين نهري عيسى والفرات، ويقول: حدثني فلان من وراء النهر، يوهم أنه قد عبر خراسان في طلب الحديث. وكان يقول: حدثني فلان في رحلتي الثانية والثالثة، ليعلم الناس قدر تعبه في طلب الحديث... وهذا كله من الإخلاص بمعزل، وإنما مقصودهم الرياسة والمباهاة...»[1].

ويقول الحافظ ابن حجر: «ويلتحق بقسم تدليس الشيوخ: تدليس البلاد، كما إذا قال المصري: «حدثني فلان بالأندلس» وأراد موضعاً بالقرافة، أو قال: «بزقاق حلب» وأراد موضعاً بالقاهرة، أو قال البغدادي: حدثني فلان بما وراء النهر، وأراد نهر دجلة....

ولذلك أمثلة كثيرة، وحكمه الكراهة لأنه يدخل في باب التشبع وإيهام الرحلة في طلب الحديث، إلا إن كان هناك قرينة تدل على عدم إرادة التكثير فلا كراهة»[2].



(١) تلبيس إبليس ص١٢٢.

(٢) النكت ص٢٦٢ .وانظر أيضاً: الاقتراح لابن دقيق العيد ص٢١٢، فتح المغيث ٢٢٩/١، المقنع في علوم الحديث لابن الملقن ١٥٩/١.

المبحث السادس

الفرق بين التدليس والإرسال

ونظراً للتشابه والتداخل الموجود بين هذين النوعين من أنواع علوم الحديث، فإنه يحسن بيان الفرق بينهما، حتى يتضح كل نوع بما يميزه عن الآخر، وأولاً أذكر تعريف الإرسال. وله معنيان مشهوران عند أئمة الحديث:

الأول: يطلقون الإرسال بمعنى الانقطاع في جميع الطبقات، وفي مختلف أجزاء الإسناد، يقول الخطيب البغدادي: «لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه...»[(١)]، وعلى هذا المعنى للإرسال أغلب المحدثين وبخاصة المتقدمين منهم.

والثاني: تخصيصه بما أضافه التابعي - صغيراً كان أم كبيراً - إلى النبيّ - ﷺ - مما سمعه من غيره[(٢)] وهذا المعنى هو الشائع في الاستعمال. يقول الحافظ ابن عبدالبر: «فأما المرسل فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبيّ - ﷺ -... فهذا هو المرسل عند أهل العلم، ومثله أيضاً مما يجري مجراه عند بعض أهل العلم، مرسل من دون

(١) الكفاية ص٣٨٤.

(٢) انظر: النكت لابن حجر ٥٤٦/٢، ٥٤٠ (طبعة د. ربيع)، نزهة النظر ص٣٧، فتح المغيث للعراقي ص٦٣، ٦٤.

هؤلاء، مثل حديث ابن شهاب و...»[1]، أي مرسل صغار التابعين.

ويقول الخطيب: «إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال، ما رواه التابعي عن النبيّ - ﷺ -»[2]، ويقول ابن الصلاح: «والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الإرسال. والله أعلم»[3].

وهنا تنبيهات ثلاثة:

[١] أنبه إلى أن التفريق، إنما يكون بين الإرسال وبين تدليس الإسناد، لاشتباههما واشتراكهما في العلة، وهي سقوط أحد الرواة أو أكثر... وهذا من أوجه التوافق بينهما، وهو الاتفاق في العلة التي هي الجهالة بحال الساقط المحذوف من السند، وقد مر أن تدليس الإسناد هو: «أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه وإنما سمعه من غيره... هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك»[4].

[٢] وأنبه أيضاً إلى أن بعض الأئمة المتقدمين، يطلقون أحياناً التدليس على سبيل التجويز، ويقصدون به الإرسال، بحيث لا يفرقون بين التدليس والإرسال، ومثال ذلك ما رواه الحاكم بإسناده إلى: «خلف بن سالم قال: سمعت عدة من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثرة التدليس والمدلسين، فأخذنا في تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن وإبراهيم بن يزيد النخعي، لأن الحسن كثيراً ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواماً مجهولين، وربما دلس عن مثل عتيّ بن ضمرة وحنيف بن المنتجب ودغفل بن حنظلة وأمثالهم...»[5]، والحسن البصري كان كثير الإرسال

---

(١) التمهيد ١/١٩، ٢١.

(٢) الكفاية ص٢١.

(٣) علوم الحديث ص٧٣ (تقييد)، وانظر: معرفة علوم الحديث ص٢٥، ٢٦، ٢٧ - ٢٩، ٣٦.

(٤) التمهيد ١/١٥.

(٥) معرفة علوم الحديث ص١٠٨.

والرواية عن الصحابة وهو لم يسمع من أغلبهم، فالمقصود في الكلام الذي رواه الحاكم هو الإرسال. والله أعلم.

[٣] **تنبيه مهم:** هل يوصف الصحابة بالتدليس؟.

حسب ما سبق بيانه من تعريف التدليس عند أئمة الحديث وهو رواية المحدث عمن لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه بالصيغة الموهمة غير الصريحة، فهل يشمل هذا، الصحابة أيضاً، الذين كانوا يروون عن رسول الله ـ ﷺ ـ ما لم يسمعوه منه مشافة وإنما سمعوه من صحابة آخرين؟.

والجواب بالنفي، ذلك أن العرف الذي جرى عليه المحدثون، والاصطلاحات التي كانت بينهم، إنما نشأت منذ عُني الناس بالإسناد، وذلك بعد وقوع الفتنة بمدة، فلم تعرف هذه الاستعمالات والاصطلاحات في القرن الأول الذي عاشه الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ.

فالتدليس وغيره من العلوم وتعريفاتها، كشروط الحديث الصحيح، والحديث المضطرب والمنكر والشاذ والتفرد وزيادة الثقة... هذه الاصطلاحات كلها لا تنطبق مفاهيمها على الصحابة، وهذا ما عليه أئمة الفن من المحدثين.

يقول الإمام عبدالرحمن المعلمي موضحاً هذه المسألة: «حقيقة التدليس وانتفاؤها عن الصحابة: ... ذكر الخطيب[١] ما يؤخذ على المدلس، وهاك تلخيصه بتصرف:

أولاً: إيهامه السماع ممن لم يسمع منه.

ثانياً: إنما لم يبين لعلمه أن الواسطة غير مرضي...

ثالثاً: الأنفة من الرواية عمن حدثه.

رابعاً: إيهام علو الإسناد.

---

(١) الكفاية ص٣٥٨.

خامساً: عدوله عن الكشف إلى الاحتمال.

أقول: هذه الأمور منتفية فيما كان يقع من الصحابة - رضي الله عنهم - من قول أحدهم فيما سمعه من صحابي آخر عن النبيّ - ﷺ -: «قال النبيّ - ﷺ -».

أما **الأول**: فلأن الإيهام إنما نشأ منذ عُنِيَ الناس بالإسناد، وذلك عقب حدوث الفتنة، وفي مقدمة صحيح مسلم: «عن ابن سيرين قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم...»[(١)]، فمن حينئذ، التزم أهل العلم الإسناد، فأصبح هو الغالب حتى استقر في النفوس وصار المتبادر من قول من قد ثبت لقاؤه لحذيفة: «قال حذيفة: سمعت النبيّ - ﷺ - يقول...» أو نحو ذلك أنه أسند، ومعنى الإسناد: أنه ذكر من سمع منه، فيفهم من ذلك القول أنه سمع من حذيفة، فلو قال قائل مثل ذلك، مع أنه لم يسمع ذاك الخبر من حذيفة وإنما سمعه ممن أخبر به عن حذيفة، كان موهماً خلاف الواقع.

وهذا العرف لم يكن مستقراً في حق الصحابة لا قبل الفتنة ولا بعدها، بل عرفهم المعروف عنهم، أنهم كانوا يأخذون مِنَ النبيّ - ﷺ - بلا واسطة، ويأخذ بعضهم بواسطة بعض، فإذا قال أحدهم: «قال النبيّ - ﷺ -...» كان محتملاً أن يكون سمع ذلك من النبيّ - ﷺ -، وأن يكون سمعه من صحابي آخر عن النبيّ - ﷺ -، فلم يكن في ذلك إيهام.

وأما **الثاني**: فلم يكن ثم احتمال لأن يكون الواسطة غير مرضي، لأنهم لم يكن أحد منهم يرسل إلا ما سمعه من صحابي آخر - يثق به وثوقه بنفسه - عن النبيّ - ﷺ -، ولم يكن أحد منهم يرسل ما سمعه من صبي أو من مغفل أو قريب العهد بالإسلام، أو من مغموص[(٢)] بالنفاق أو من تابعي[(٣)].

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ٨٤/١ (نووي).

(٢) مغموص: أي مطعون عليه في دينه، متهم بالنفاق، انظر: لسان العرب، مادة: غمص ٣٢٩٨/٥.

(٣) يأتي التنبيه على هذا في الصحيفة ٨٥ الهامش رقم (١).

وأما **الثالث**: فلم يكن من شأنهم ـ رضي الله عنهم ـ.

وأما **الرابع**: فتبع للأول.

وأما **الخامس**: فلا ضرر في الاحتمال مع الوثوق بأنه إن كان هناك واسطة فهو صحابي آخر.

قال أبو رية: «ذكر علماء الحديث أن أبا هريرة كان يدلس».

أقول: إنما جاء في ذلك كلمة شاذة يغلب على ظني أنها مصحفة، سيأتي الكلام عليها»[1].

ويقول الحافظ ابن حجر عند تحقيقه لتعريف التدليس: «والتحقيق فيه التفصيل: وهو أن من ذكر بالتدليس أو الإرسال، إذا ذكر بالصيغة الموهمة عمن لقيه، فهو تدليس أو عمن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي، أو عمن لم يدركه فهو مطلق الإرسال.

واعلم أن التعريف الذي ذكرناه للمرسل ينطبق على ما يرويه الصحابة عن النبيّ ـ ﷺ ـ مما لم يسمعوه منه، وإنما لم يطلقوا عليه اسم التدليس أدباً[2]، على أن بعضهم أطلق ذلك. روى أبو أحمد بن عدي في الكامل عن يزيد بن هارون عن شعبة قال: «كان أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ ربما دلس»[3].

والصواب ما عليه الجمهور من الأدب في عدم إطلاق ذلك. والله الموفق»[4].

---

(١) الأنوار الكاشفة ص١٥٩ ـ ١٦١، ثم أجاب عنها ص١٦٢، ١٦٤ بضعف الإسناد والتصحيف. . .

(٢) ليس أدباً فقط، ولكن لأن مصطلح التدليس كما هو في عرف المحدثين لا ينطبق معناه على رواية الصحابة عن النبيّ ـ ﷺ ـ من دون سماع منه، ولا يمكن تطبيق مصطلحات عرفت في القرن الثاني فما بعد على واقع الصحابة وهم لم يعرفوا هذه الاصطلاحات، والله أعلم.

(٣) الكامل لابن عدي ٨١/١.

(٤) النكت ص٢٤٨.

ولعل شعبة بن الحجاج، إنما أطلق ذلك تساهلاً وتجوزاً، لا قصداً منه أن أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ كان يدلس بالمعنى المعروف عند أئمة الحديث، ومما يؤكد هذا، أن كثيراً من الصحابة ـ وبخاصة صغارهم ـ كانوا يروون عن النبيّ ـ ﷺ ـ ما لم يسمعوه منه وإنما سمعوه من غيرهم من الصحابة، كابن عمر، وابن عباس، والنعمان بن بشير... ولم يطلق عليهم شعبة وصف التدليس، مع كثرتهم وشهرتهم بذلك، حتى قيل: إن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ لم يسمع من النبيّ ـ ﷺ ـ سوى عشرين حديثاً، والباقي سمعها من غيره من الصحابة، وهو من المكثرين الذين تجاوز حديثهم الألف.

فهذه كلمة ـ إن صح سندها ـ، وقعت من شعبة مرة، وليست منهجاً له ولا لغيره من أئمة الحديث، بل منهجهم، هو ما جرى عليه عملهم طيلة ثلاثة قرون أو أكثر، من تخصيص ذلك بمن دون الصحابة. وإنما كانوا يطلقون على رواياتهم تلك، اسم: مرسل الصحابي. ومراسيل الصحابة حجة بالاتفاق، ولا خلاف في ذلك بين أئمة الإسلام، ثم إن مراسيلهم قسمان:

الأول: ما يرويه الصحابي عن صحابي آخر عن النبيّ ـ ﷺ ـ.

والثاني: ما يرويه الصحابي عن تابعي عن صحابي عن النبيّ ـ ﷺ ـ، فيسقطون الواسطة.

فالأول هو الغالب على مراسيل الصحابة، أما الثاني فهو قليل نادر، ولقلته فقد عدت الأحاديث المرفوعة[1] التي رويت على هذا النحو. وقد ذكرها الحافظ العراقي في نكته على كتاب ابن الصلاح[2]، فبلغت عشرين حديثاً، وحكى أيضاً اتفاق الأئمة على الاحتجاج بمراسيل الصحابة. والله أعلم.

---

(١) لأن غالب ما رواه الصحابة عن التابعين هو من الإسرائيليات والموقوفات لا من المرفوعات، وانظر: التقييد والإيضاح ص٧٦.

(٢) التقييد والإيضاح ص٧٦ ـ ٧٩.

وأحسن من تكلم من الأئمة في بيان الفرق بين التدليس والإرسال، الخطيب البغدادي وابن عبدالبر، ثم ابن رشيد الفهري وابن حجر العسقلاني، وهذا كلامهم:

يقول الخطيب البغدادي بعد ذكره لتدليس الإسناد: «... ولو بين أنه لم يسمعه من الشيخ الذي دلسه عنه فكشف ذلك لصار ببيانه مرسلاً للحديث غير مدلس فيه، لأن الإرسال للحديث ليس بإيهام من المرسل كونه سماعاً، ممن لم يسمع منه، وملاقياً لمن لم يلقه، إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لا محالة، من حيث كان المدلس ممسكاً عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه، وإنما يفارق حاله حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط، وهو الموهن لأمره، فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه، ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث وذموا من دلسه، والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلس وتوهينه... والمرسل المبين بريء من جميع ذلك»[1]، ويقول أيضاً: «لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه...»[2].

ويقول الحافظ ابن عبدالبر: «وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه وأدرك زمانه، وأخذ عنه وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أن الغالب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره... هذا التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك.

واختلفوا في حديث الرجل عمن لم يلقه... فقالت فرقة: هذا تدليس، لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما، كما فعلا في الكثير مما بلغهما

---

(١) الكفاية ص٣٥٧، ٣٥٨.

(٢) نفسه ص٣٨٤.

عنهما، قالوا: وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دلسة.

فإن كان هذا تدليساً، فما أعلم أحداً من العلماء سلم منه، في قديم الدهر ولا في حديثه...

وقالت طائفة من أهل الحديث: ليس ما ذكرنا يجري عليه لقب التدليس، وإنما هو إرسال...»[1].

ويقول ابن رُشَيْد الفهري: «... فإن هذا لا يلزم لإمكان وسط بينهما، وهو كونه مرسلاً، فليس بمجرد العنعنة من غير ذكر الواسطة يعد مدلساً، بل بقصد إيهام السماع فيما لم يسمع... وهذه نكتة نفيسة تكشف لك حجاب الإشكال، وتوضح الفرق بين من عنعن فعد مرسلاً، ومن عنع فعد مدلساً»[2].

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني: «والفرق بين المدلس والمرسل الخفي، دقيق حصل تحريره بما ذكرنا هنا، وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه، فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما...»[3].

فمن خلال هذه النقول العلمية القيمة، يمكننا أن نحدد أوجه الافتراق والاختلاف بين التدليس والإرسال، في النقاط التالية:

[١] أن التفريق يكون بين الإرسال وبين تدليس الإسناد فقط ـ ويدخل في الأخير فروعه ـ لتشابههما في العلة، وهي سقوط وحذف راو أو أكثر.

[٢] الإيهام: وهو من أهم الفروق، فالمدلس يوهم السماع ممن روى عنه، بينما المرسل لا يوهم، والانقطاع فيه ظاهر معروف.

---

(١) التمهيد ١/١٥، ١٦.

(٢) السنن الأبين والمورد الأمعن ص٦٦، ٦٧.

(٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص٣٩، ٤٠.

[٣] التدليس يتضمن الإرسال، أي يتضمن انقطاعاً بين المدلس والمدلس عنه، بينما الإرسال لا يتضمن التدليس لأنه انقطاع صريح، ليس فيه إيهام.

[٤] التدليس مذموم عند عامة أهل العلم بالحديث، سلفاً وخلفاً، بخلاف الإرسال فلم يذموه ولم يذموا فاعله.

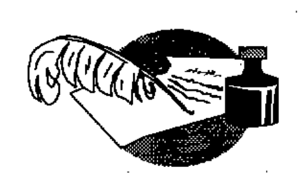
[٥] التدليس خاص بالرواية عمن لقيه الراوي وسمع منه، أما إذا عاصره ولم يلقه وروى عنه فهذا يكون مرسلاً لا مدلساً.

[٦] أن اصطلاح التدليس وأحكامه لا تنطبق على طبقة الصحابة، وأن ما يقع منهم، وتكون صورته صورة تدليس، يسميه أهل الحديث: مرسل الصحابي.

[٧] ويتفقان في العلة فيهما وهي الجهالة بحال الساقط المحذوف، والذي غالباً ما يكون غير مرضي، وأحياناً يكون لأغراض أخرى، سيأتي بيانها في موضعها.

[٨] وعليه فإنهما يتفقان في الحكم، إلا أن المرسل أحسن حالاً[١] لأن الانقطاع فيه بين وواضح، بخلاف المدلس فإن ظاهره الاتصال.

هذا ما ظهر لي من أوجه الائتلاف والاختلاف بين الإرسال والتدليس، والله أعلم.



(١) انظر: جامع التحصيل ص٩٨.

المبحث الثامن

بواعث التدليس ودوافعه

دوافع التدليس وبواعثه كثيرة، تتنوع بتنوع أغراض المدلسين، وبعضها متداخل، فمن أغراض المدلسين ما هو مذموم لما فيه من إخفاء العيوب والعلل، وقد يشتد الذم والكراهة، ومن هذه الأغراض ما هو متسامح فيه بين أهل الحديث... وحصرها يطول، لكن هذا أهمها:

[١] تحسين الحديث: وتسويته بحيث يظهر فيه الأجواد ويخفى الأدنياء، يقول عثمان بن سعيد الدارمي: «سمعت يحيى بن معين وسئل عن الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسن الحديث بذلك؟، فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روى...»[١].

ويقول الخطيب البغدادي: «وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذي حدثه، لكنه يسقط ممن[٢] بعده في الإسناد، رجلاً يكون ضعيفاً في الرواية أو صغير السن ويحسن الحديث بذلك»[٣].

---

(١) رواه الخطيب في الكفاية ص٣٦٥.

(٢) سبق التنبيه أن لعل الصواب: «مَنْ».

(٣) الكفاية ص٣٦٤.

[٢] ضعف حال شيخ المدلس: وهذا الباعث هو الغالب على صنيع المدلسين[١]، كما قال ابن عبدالبر: «... وإنما سمعه من غيره، ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره...»[٢].

ويقول بن حبان: «إبراهيم بن عطية الواسطي... كان هشيم يدلس عنه أخباراً لا أصل لها، كأنه وقف على العلة فيها، وكان منكر الحديث جداً...»[٣].

ويقول في ترجمة «عثمان بن عبدالرحمن»: «... يروي عن أقوام ضعاف أشياء يدلسها عن الثقات...»[٤].

ويقول الحافظ ابن رجب: «ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة...»[٥].

ويقول الحافظ الذهبي: «ولهم في ذلك أغراض: فإن كان لو صرح بمن حدثه عن المسمى، لعرف ضعفه، فهذا غرض مذموم وجناية على السنة...»[٦].

[٣] الرغبة في العلو: فقد كان المحدثون والرواة حريصين كل الحرص على طلب الأسانيد والسماعات العالية، ويرون النزول عيباً ونقصاً، قال الإمام أحمد: «طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف»[٧]، وقيل ليحيى بن معين في مرض موته الذي مات فيه: «ما تشتهي؟، قال: بيت خالي وإسناد عالي»[٧].

---

(١) انظر: الكفاية ص٣٦٥، علوم الحديث ص١٠٠ (تقييد)، الاقتراح في بيان الاصطلاح ص٢١١، ٢١٢.
(٢) التمهيد ١/١٥.
(٣) المجروحين: ترجمة إبراهيم بن عطية، ١/١٠٨، ١٠٩.
(٤) المصدر نفسه ٢/٩٥.
(٥) شرح العلل ص٣٦٥.
(٦) الموقظة ص٤٧.
(٧) علوم الحديث ص٢٥٧ (تقييد).

فلهذا الغرض كان كثير من الرواة يسقطون أسامي من سمعوا منهم، ويدلسون عمن فوقهم، ومن أحسن ما يمثل به هنا ما رواه الخطيب من فعل سفيان بن عيينة:

فعن: «إبراهيم بن بشار الرمادي قال: ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي قال: «كان النبيّ - ﷺ - إذا جاءه مال لم يبيّته ولم يقيّله»[1]، قال: فقال له رجل: يا أبا محمد، سماع من عمرو بن دينار؟، قال: دعه لا تفسده، قال: يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار؟، قال: ويحك لا تفسده، ابن جريج عن عمرو بن دينار، قال: يا أبا محمد، سماع من ابن جريج؟، قال: ويحك لم تفسده، الضحاك بن مخلد أبو عاصم عن ابن جريج، قال: يا أبا محمد، سماع من أبي عاصم؟، قال: ويحك لم تفسده، حدثني علي بن المديني عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار، قال ابن عيينة: تلوموني على علي بن المديني، لما أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني»[2].

فسفيان نزل في هذا الحديث ثلاث درجات، لذلك رغب عن ذكر الواسطة بينه وبين عمرو وهو من كبار شيوخه.

يقول ابن دقيق العيد: «وأكثر مقصود المتأخرين في التدليس طلب العلو...»[3].

[٤] استصغار الشيخ: الذي سمع منه الحديث، كما قال ابن عبدالبر: «وقد يكون لأنه استصغره...»[4]، ويقول الخطيب: «والعلة في فعله ذلك كون شيخه غير ثقة... أو يكون أصغر من الراوي عنه سناً...»[5].

---

(١) رواه: البيهقي (٣٥٧/٦)، وعزاه السيوطي للخطيب في التاريخ ولم أجده، انظر: الجامع الصغير، رقم ٦٦٣٣، وهو في ضعيف الجامع رقم .

(٢) الكفاية ص٣٥٩، ٣٦٠.

(٣) الاقتراح ص٢١١، ٢١٢.

(٤) التمهيد ١٥/١.

(٥) الكفاية ص٣٦٥، ٣٦٦، وانظر: علوم الحديث ص١٠٠ (تقييد)، فتح المغيث للسخاوي ٢٢٢/١.

[٥] الدعوة إلى الله ـ عز وجل ـ: كما قال الحاكم النيسابوري: «ففي هؤلاء الأئمة المذكورين بالتدليس من التابعين جماعة، وأتباعهم، غير أني لم أذكرهم، فإن غرضهم من ذكر الرواية، أن يدعوا إلى الله ـ عز وجل ـ، فكانوا يقولون: «قال فلان، لبعض الصحابة»، فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة»[١]. أي أن مقصودهم هو ذكر المتن واستعمال ما فيه من مواعظ وتذكير ونحوها، ولا يراعون سياق الأسانيد بكاملها، لكنهم بروايتهم عن الصحابة بالصيغ المحتملة، تكون صورة رواياتهم صورة تدليس، وإن لم يقصدوه. فالدعوة إلى الله ـ عز وجل ـ هي سبب إرسالهم عن الصحابة، وقد يكون في هذا الإرسال شيء من الإيهام والتدليس. والله أعلم.

[٦] حب التدليس والولوع به مع تقليد الأكابر فيه، كما كان يفعل هشيم بن بشير[٢]، فقد قال ابن سعد: «إنه كان يدلس كثيراً، فما قال فيه: أخبرنا، فهو حجة، وإلا فليس بشيء»[٣]، وسئل: ما يحملك على التدليس؟، قال: «إنه أشهى شيء»[٤].

وذكر ابن عبدالبر أن الترمذي روى بإسناده إلى: «ابن المبارك قال: قلت لهشيم: مالك تدلس وقد سمعت كثيراً؟ قال: كان كبيران يدلسان: الأعمش والثوري...»[٥]، قال الحازمي[٦]: «وكان جماعة من ثقات

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٤.

(٢) هو: هشيم بن بشير بن القاسم السُلمي أبو معاوية الواسطي، الحافظ الكبير محدث العصر، كان من الحفاظ الثقات إلا أنه كثير التدليس، متفق على ثقته وإتقانه. قال ابن حجر: «ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي» التقريب، رقم ٧٣٦٢، (ت ١٨٣هـ)، وانظر: طبقات ابن سعد ٣١٣/٧، تاريخ الدوري ٦٢٠/٢، الجرح والتعديل ١١٥/٩، تاريخ بغداد ٨٥/١٤، تهذيب الكمال ٣٠، رقم ٦٥٩٥، تذكرة الحفاظ ٢٤٨/١.

(٣) الطبقات الكبرى ٢٢٧/٧.

(٤) انظر: الكفاية ص٣٦١، وفتح المغيث ٢١٧/١.

(٥) التمهيد ٣٥/١، ورواه أيضاً: ابن عدي في الكامل ١٠٦/١.

(٦) هو: محمد بن موسى بن عثمان الهمذاني أبو بكر الحازمي، (ت ٥٨٤هـ). قال الذهبي: =

الكوفيين والبصريين مولعين به»[1].

[7] كثرة الأخذ والرواية عن الشيخ الواحد فيرغب عن تكرار اسمه فينوعه، يقول الحافظ ابن الصلاح: «... أو كونه كثير الرواية عنه فلا يحب الإكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة. وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين، منهم الخطيب أبو بكر، فقد كان لهجاً به في تصانيفه. والله أعلم»[2].

يقول الحافظ السخاوي: «ولكن لا يلزم من كون الناظر قد يتوهم الإكثار، أن يكون مقصوداً لفاعله، بل الظن بالأئمة ـ خصوصاً من اشتهر إكثاره مع ورعه ـ خلافه، لما يتضمن من التشبع والتزين الذي يراعي تجنبه أرباب الصلاح والقلوب...»[3].

[8] الخوف من عدم نشر السنة، أو التورع والاحتياط في نشرها:

يقول الحافظ السخاوي: «وقد يكون للخوف من عدم أخذه عنه وانتشاره مع الاحتياج إليه، أو يكون المدلس عنه حياً، وعدم التصريح به أبعد عن المحذور الذي نهى الشافعي لأجله»[4]، ومثاله ما حدث من البخاري مع شيخه الذهلي[5]، قال السخاوي: «على أنه قد قيل في فعل

= «الإمام الحافظ البارع النسابة»، وقال السبكي: «إمام متقن مبرز... تفقه على مذهب الشافعي...»، من أشهر مؤلفاته: «الناسخ والمنسوخ»، توفي وعمره ست وثلاثون سنة، انظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٣/٧، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٩٤/٤، تذكرة الحفاظ ١٣٦٣/٤، النجوم الزاهرة ٩٩/٦، شذرات الذهب ٤٦٢/٦.

(١) شروط الأئمة الخمسة ص٤٦.

(٢) علوم الحديث ص١٠٠ (تقييد)، وانظر: الكفاية ص٣٦٥، وفتح المغيث ٢٢٣/١.

(٣) فتح المغيث ٢٢٤/١.

(٤) نفسه ٢٢٣/١.

(٥) هو: محمد بن يحيى بن عبدالله الذهلي أبو عبدالله النيسابوري، الإمام الحافظ شيخ الإسلام حافظ نيسابور، متفق على توثيقه وإمامته، (ت ٢٥٨هـ)، انظر: الجرح والتعديل ١٢٥/٨، ثقات ابن حبان ١١٥/٩، تاريخ بغداد ٤١٥/٣، تهذيب الكمال ٢٦، رقم ٥٦٨٦، السير ٢٧٣/١٢، تذكرة الحفاظ ٥٣٠/٢.

البخاري في الذهلي، إنه لما كان بينهما ما عرف في محله، بحيث منع الذهلي أصحابه من الحضور عند البخاري، ولم يكن ذلك بمانع للبخاري من التخريج عنه، لوفور ديانته وأمانته، وكونه عذره في نفسه بالتأويل، غير أنه خشي بالتصريح به أن يكون كأنه بتعديله له صدقه على نفسه، فأخفى اسمه[1]، والله أعلم بمراده»[2].

[٩] إيهام كثرة المشايخ:

يقول ابن دقيق العيد: «ولهم في ذلك أغراض... وأكثر مقصود المتأخرين في التدليس طلب العلو، أو إيهام كثرة المشايخ، كما إذا روى عن شيخ باسمه المشهور، ثم نسبه مرة أخرى إلى جد له أعلى، ثم ذكره مرة أخرى بكنيته...»[3].

[١٠] ومن الدوافع ما ذكره الحاكم النيسابوري، يقول: «ومن المدلسين قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير، وربما فاتهم الشيء عنهم فيدلسونه...»[4]. ولعل ذلك رغبة منهم في رواية كل مرويات الشيخ، وإيهاماً منهم أنهم لم يفتهم شيء من ذلك.

[١١] قصد الاختبار والامتحان: كما في قصة هشيم مع أصحابه، قال الحاكم: «وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم، اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ، قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته، إنما قلت: حدثني حصين، ومغيرة غير مسموع لي»[5].

ويقول الحافظ السخاوي: «ولا مانع من قصدهم الاختبار لليقظة

---

(١) انظر: موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي ٢/٣٧٧، ٣٧٨.
(٢) فتح المغيث ١/٢٢٥.
(٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص٢١١، ٢١٢.
(٤) معرفة علوم الحديث ص١٠٨.
(٥) نفسه ص١٠٥.

والإلفات إلى حسن النظر في الرواة وأحوالهم... فتدليس الشيوخ دائر بين ما وصفنا.

وقد ذكر الذهبي في فوائد رحلته، أنه لما اجتمع بابن دقيق العيد سأله التقي: من أبو محمد الهلالي؟، فقال: سفيان بن عيينة، فأعجبه استحضاره، وألطف منه قوله له: من أبو العباس الذهبي؟، فقال: أبو الطاهر المخلص... ولذا قال ابن دقيق العيد: إن في تدليس الشيخ الثقة مصلحة، وهي امتحان الأذهان واستخراج ذلك، وإلقاؤه إلى من يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال»[1].

وكان هذا تدليساً، لأن فيه إيهام السائل للمسؤول أن المسؤول عنه غير من قد يتبادر إلى ذهنه. والله أعلم.

[١٢] وقد يفعل ذلك خدمة لشيخه وإجلالاً له من الرواية عن الضعفاء، كما في قصة الوليد بن مسلم مع الهيثم بن خارجة، يقول الحافظ العراقي: «وروينا عن صالح جزرة قال: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟ قلت: تروي عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن الزهري، وعن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبدالله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مرة وقرة، قال: أُنْبُلُ الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت، وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضُعِّف الأوزاعي، فلم يلتفت إلى قولي»[2].

[١٣] عدم تمييز الراوي بين ما سمعه من شيخه مما لم يسمعه، وذلك حيث يكون قد سمع الكثير من ذلك الشيخ وفاته بعض حديثه، لكنه لم يميزه، فروى عنه الكل موهماً أنه سمع منه كل مروياته، مثال ذلك ما

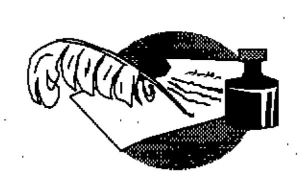
---

(١) فتح المغيث ٢٢٤/١، ٢٢٥.

(٢) التقييد والإيضاح ص٩٧، والتبصرة والتذكرة ١٩١/١.

رواه الحاكم عن: «علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: حدثنا صالح بن أبي الأخضر[(١)] قال: «حديثي منه ما قرأت على الزهري، ومنه ما سمعت، ومنه ما وجدت في كتاب، ولست أفصل ذا من ذا»[(٢)]، قال يحيى: وكان قدم علينا فكان يقول: «حدثنا الزهري، حدثنا الزهري»»[(٣)].

فهذا ما تيسر لي جمعه من أغراض المدلسين وبواعثهم على التدليس، وليس المقصود هنا هو التقصي، لكن التنبيه على أهم تلك البواعث. والله أعلم.



---

(١) هو: صالح بن أبي الأخضر اليمامي، ضعفه الأئمة ولينوه وقالوا يكتب حديثه، قال ابن حجر: «ضعيف يعتبر به». انظر: تاريخ الدوري ٢/٢٦٢، التاريخ الكبير ٤/٢٧٣، ضعفاء البخاري، رقم ١٦٤، ضعفاء النسائي، رقم ٣٠٢، الجرح والتعديل ٤/٣٩٥، تهذيب الكمال ١٣، رقم ٢٧٩٥، التقريب، رقم ٢٨٦٠.

(٢) انظر: طبقات ابن سعد ٧/٢٧٢، الكامل لابن عدي ٤/١٣٨٢، المجروحين ١/٣٦٤.

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث ص١٠٨، علل أحمد ١/١٧٢، الجرح والتعديل ٤/٣٩٤.
وهناك مثال آخر وهو حميد عن أنس: فقد روى العقيلي عن: «سفيان قال: كان عندنا شويب بصري يقال له: دُرَسْت، فقال لي: إن حميداً قد اختلط عليه ما سمع من أنس ومن ثابت، وقتادة عن أنس إلا بشيء يسير... وقال يحيى القطان: كان حميد الطويل إذا ذهبتَ توقفه على بعض الحديث عن أنس، شكَّ فيه...»، الضعفاء الكبير ١/٢٦٦، ٢٦٧.



حُكمُ التدليسِ وَالمُدلِّسينَ، وطُرقُ تصْنِيفهم

المبحث الأول: مفاسد التدليس.

المبحث الثاني: حكم التدليس.

المبحث الثالث: حكم تدليس الإسناد.

المطلب الأول: حكم تدليس الإسناد.

المطلب الثاني: حكم تدليس التسوية.

المبحث الرابع: حكم تدليس الشيوخ.

المبحث الخامس: حكم المدلس.

المبحث السادس: طرق تصنيف المدلسين.

المطلب الأول: كيف يعرف بأن الراوي يدلس؟.

فرع: في أن نزول الراوي المدلس في الإسناد يشعر بقلة تدليسه.

المطلب الثاني: تصنيف عام حسب الأمصار والأعصار.



المبحث الأول

مفاسد التدليس

للتدليس مفاسد كثيرة، منها ما يجرّح فاعله في عدالته، لما يلزق به من المناكير بسبب كثرة تدليسه عن المجروحين، ومنها القدح في دين الراوي وورعه وإخلاصه، بسبب إيهامه العلوَّ والرحلة في طلب الحديث، فهو متشبع بما لم يعط، ومنها، وهي أعظمها: الجناية على السنة، وذلك بإدخال الأخبار الضعيفة والواهية في جملة ما يروى من السنة، وإيهام أنها من الصحيح المقبول والمعمول به... الخ.

وهذه الآن أهم تلك المفاسد:

[١] أن التدليس سبيل للكذب على رسول الله - ﷺ - وإفساد الدين، وذلك بالرواية عن الكذابين والوضاعين والمجروحين، ثم عدم بيان ذلك، وإيهام أن تلك الأخبار صحيحة مقبولة، فتروى وتنتشر، ويعمل الناس بها، وفي هذا جناية كبيرة على السنة، وسبيل لتحريف هذا الدين. ولهذا وجدنا أئمة الحديث، أطبقوا كلهم على ذمّ التدليس والقدح في فاعله لهذه العلة، قال وكيع[(١)]: «من كنّى من يُعرف بالاسم أو سمّى من يعرف بالكنية، فقد جهّل العلم»[(٢)].

---

(١) هو: وكيع بن الجرّاح بن مليح الرُّؤاسي أبو سفيان الكوفي، من أئمة المسلمين، كان ثقة حافظاً عابداً، أحد الأعلام ومحدث العراق، (ت ١٩٦هـ)، انظر: تهذيب الكمال ٣٠، رقم ٦٦٩٥، السير ١٤٠/٩، التقريب، رقم ٧٤١٤.

(٢) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٧١.

ويقول ابن حبان في ترجمة «الحسن بن عمارة»[1]: «كان بليّة الحسن بن عمارة أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء. . . فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعة، التي يرويها عن أقوام ثقات، أنكرها عليه وأطلق عليه الجرح. . . فكان الحسن بن عمارة هو الجاني على نفسه. . .»[2].

فلا شك إذن، أن ما كان سبباً لانتشار الأحاديث الموضوعة، فيه جناية عظيمة على السنة، كما قال الحافظ الذهبي: «. . . فإن كان لو صرّح بمن حدّثه عن المسمّى، لعُرِف ضعفه، فهذا غرض مذموم وجنايةٌ على السنة. . .»[3].

[٢] القدح والطعن في عدالة الرجل الدينية، لما في التدليس من التزين، وأثره على دين الرجل وإخلاصه بيّن واضح، كما قال حمّاد بن زيد، وذكر حديث رسول الله ـ ﷺ ـ: **«المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»**[4]،

---

(١) هو: الحسن بن عمارة أبو محمد الكوفي، (ت ١٥٣هـ) متروك الحديث، قاله أحمد وأبو حاتم والنسائي. . .، انظر: التاريخ الكبير ٣٠٣/٢، ضعفاء النسائي، رقم ١٤٩، الجرح والتعديل ٢٨/٣، المجروحين لابن حبان ٢٢٩/١، ضعفاء الدارقطني، رقم ١٨٦، تاريخ بغداد ٣٤٥/٧، تهذيب الكمال ٦، رقم ١٢٥٢، التقريب، رقم ١٢٦٤.

(٢) المجروحين ٢٢٩/١.

(٣) الموقظة ص٤٧.

(٤) رواه: البخاري (رقم ٥٢١٩ ج٩ ـ فتح ـ)، ومسلم (٢١٣٠)، والحميدي ١٥٢/١، رقم ٣١٩، ٣٢٠، وأبو داود (٤٩٩٧)، وأحمد ٣٤٥/٦، ٣٤٦، ٣٥٣، وابن حبان ٤٩٦/٧ (إحسان)، والبيهقي ٣٠٧/٧: كلهم من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنهما ـ قالت: «جاءت امرأة إلى النبيّ ـ ﷺ ـ فقالت: إنّ لي ضرّة، فهل عليّ جناح أن أتشبع من مال زوجي بما لم يعطني؟، فقال: . . . الحديث».
ورواه: مسلم (٢١٢٩)، وعبدالرزاق في المصنف ١١، رقم ٢٠٤٥٢، وأحمد ٩٠/٦، ١٦٧، والطبراني في الصغير ١٠٦/٢ من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «أن امرأة قالت: يا رسول الله! أقول: إن زوجي أعطاني ما لم يعطني. . . الحديث».
ورواه: الترمذي (٢١٠٣)، وأبو يعلى في مسنده ١٠٤/٤، رقم ٢١٣٧ عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ.
ورواه: الطبراني في (الكبير) والبزار من حديث عبدالله الثقفي، كما في مجمع الزوائد للهيثمي ٩٨/٨.

قال: «ولا أعلم المدلس إلا متشبعاً بما لم يعط»[1].

وقال أبو عاصم النبيل: «أقل حالاته عندي، أنه يدخل في حديث: المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»[2].

و«التدليس ذُلٌّ»[3] أيضاً.

يقول ابن دقيق العيد: «ووراء ذلك مفسدة أخرى يراعيها أرباب الصلاح والقلوب، وهو ما في التدليس من التزيّن...»[4].

وهذا كله مما ينبغي أن يتورع عنه المسلم، وبخاصة إذا كان ممن يشتغل بالسنة، يرويها ويعلمها الناس، فحريّ به أن يعمل بما يروي من السنة ولا يخالفها...

[٣] التدليس غِشٌّ وتزوير وإيهام لما ليس بصحيح أنه صحيح، ولمن ليس بثقة أنه ثقة...

يقول ابن السمعاني[5]: «... التدليس تزوير وإيهام لما لا حقيقة له...»[6].

ويقول ابن الجوزي في ذكر تلبيس إبليس على أصحاب الحديث: «ومن هذا الفن تدليسهم في الرواية، فتارة يقول أحدهم: «فلان عن فلان» أو «قال فلان عن فلان»، يوهم أنه سمع منه المنقطع ولم يسمع، هذا قبيح لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل، ومنهم من يروي عن الضعيف

---

(١) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٥٦.

(٢) رواه ابن عدي: الكامل ٤٨/١.

(٣) رواه الحاكم: معرفة علوم الحديث ص١٠٣ عن عبدالصمد بن عبدالوارث عن أبيه.

(٤) الاقتراح ص٢١٥.

(٥) هو: منصور بن محمد بن عبدالجبار أبو المظفر السمعاني المروزي، قال الذهبي: «الإمام العلاّمة مفتي خراسان شيخ الشافعية»، السير ١١٤/١٩، (ت ٤٨٩هـ)، له كتاب «القواطع» في أصول الفقه. وانظر: المنتظم ٣٧/١٧، طبقات الشافعية للسبكي ٣٣٥/٥، وفيات الأعيان ٢١١/٣ في ترجمة حفيده: عبدالكريم بن محمد بن منصور.

(٦) قواطع الأدلة ٣٤٦/١، ونقله ابن حجر في النكت ص٢٥٣.

والكذاب، فينفي اسمه، فربما سمّاه بغير اسمه، وربما كنّاه، وربما نسبه إلى جدّه، لئلا يُعرف، وهذه جناية على الشرع، لأنه يثبت حكماً بما لا يثبت به. . .»[1].

[٤] تصحيح ما ليس بصحيح من الأخبار المنكرة والواهية. . . وهو أظهر في تدليس التسوية منه في غيره من أنواع التدليس، ولهذا لما سئل يحيى بن معين عن: «الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين، فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسّن الحديث بذلك؟، قال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسّنه وثبّته، ولكن يحدث به كما روى. . .»[2]، وسبق قول ابن الجوزي: «. . . لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل. . .»[3].

ويقول الحافظ العراقي: «ومما يلزم منه من الغرور الشديد، أن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويكون المدلس قد صرّح بسماعه من هذا الشيخ الثقة، وهو كذلك، فتزول تهمة تدليسه، فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة، لأن المدلس صرّح باتصاله، والثقة الأول ليس مدلساً، وقد رواه عن ثقة آخر، فيحكم له بالصحة. وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها. . .»[4].

[٥] وعكس المفسدة السابقة، فيه أيضاً ردّ للأخبار الصحيحة، لأنه قد يكني شيخه بما لا يعرف ويشتهر به فيُجَهِّله، وهذا يؤدي إلى ردّ خبره أو على الأقل إلى التوقف فيه، أو يتوهم أن هذا المذكور هو راوٍ مجروح، لأنه هو المشهور بهذه الكنية أو النسبة. . .

يقول الحافظ الذهبي: «وقد يؤدي تدليس الأسماء ـ أي الشيوخ ـ إلى

(١) تلبيس إبليس ص١٢٤.
(٢) رواه الخطيب، الكفاية ص٣٦٥.
(٣) تلبيس إبليس ص١٢٤.
(٤) التقييد والإيضاح ص٩٧.

جهالة الراوي الثقة، فيُرَدُّ خبره الصحيح، فهذه مفسدة...»[1].

ويقول الحافظ السخاوي: «وقد يتفق أن يوافق ما دلس به شهرةَ راو ضعيف من أهل طبقته، ويكون المدلِّس ثقة وكذا بالعكس، وهو فيه أشد...»[2].

وهذه المفسدة حاصلة بفعل المدلس، سواء قصدها أم لم يقصدها، والعبرة في المفسدة بعمله لا بنيته.

[٦] فيه تضييع للمروي عنه وللمروي أيضاً، لأن إبهام المروي عنه، يجعله مجهولاً غير معروف، وهذا يترتب عليه تضييع خبره، فلا يعرف، أصحيح هو أم ضعيف، كما قال ابن دقيق العيد: «وأما مفسدته، فإنه قد يخفى ويصير الراوي مجهولاً، فيسقط العمل بالحديث، لكون الراوي مجهولاً عند السامع، مع كونه عدلاً معروفاً في نفس الأمر، وهذه جناية عظمى، ومفسدة كبرى»[3].

ويقول الحافظ العراقي عقب قول ابن الصلاح: «وفيه تضييع للمروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته...»[4]، قال: «قلت: وللمروي أيضاً، بأن لا يتنبه له فيصير بعض رواته مجهولاً»[5].

[٧] إفساد حديث الثقات وإلزاق المناكير بهم، كما كان يفعل الوليد بن مسلم مع شيخه الأوزاعي، يقول الحافظ العراقي: «... وروينا عن صالح جزرة قال: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟ قلت: تروي عن

---

(١) الموقظة ص٥٠.

(٢) فتح المغيث ٢٢٥/١، وانظر: النكت ص٢٥١.

(٣) الاقتراح ص٢١٤.

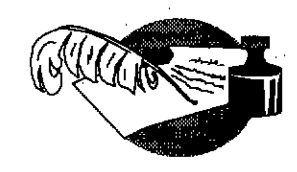
(٤) علوم الحديث ص١٠٠ (تقييد).

(٥) التبصرة والتذكرة ١٨٨/١، وانظر أيضاً: فتح المغيث ٢٢٥/١.

الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن الزهري، وعن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبدالله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مُرّة وقُرّة، قال: أَنْبُلُ الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء، قلت: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت، وصيّرتَها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضُعِّف الأوزاعي، فلم يلتفت إلى قولي»[1].

وهذه هي أهم المفاسد والمضار المترتبة عن التدليس، سواء في الإسناد أم في الشيوخ، وبعضها متداخلة. وهناك مفاسد أخرى، ذكرها أئمة الحديث من الحفاظ المتأخرين، أعرضت عن الإطالة بذكرها، لأن غالبها أو جلها، داخل فيما ذكرته سابقاً، كالعدول عن الكشف إلى الاحتمال، وعدم النصح، . . . الخ.

وعلى هذه المفاسد، تترتب الأحكام، والتي سأفصل الكلام عليها في المباحث الآتية. . . والله الموفق.



---

(١) التقييد والإيضاح ص٩٧.

المبحث الثاني

حكم التدليس

التدليس مذموم عند جماهير أئمة الحديث أو كلهم، بل هو «مكروه جداً»[١]، وقد اشتد نكير بعض الأئمة على من يدلس، وجعلوه من الكذب، وأشد من الزنا، . . . وأشهرهم في ذلك شعبة بن الحجاج، يقول شعبة: «لأَنْ أَزني أحبّ إلـيّ من أن أدلس»[٢].

ويقول: «التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولأن أسقط من السماء إلى الأرض، أحبّ إلـيّ من أن أدلس»[٣].

ويقول عبدالله بن المبارك: «لأن أخر من السماء أحبّ إلـيّ من أن أدلس»[٤].

ويقول أبو أسامة[٥]: «خرّب الله بيوت المدلسين، ما هم عندي إلا كذابون»[٦].

---

(١) العراقي: التبصرة والتذكرة ١٨٧/١.

(٢) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٥٦.

(٣) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٥٥، ٣٥٦، وابن عبدالبر: التمهيد ١٦/١.

(٤) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٥٦، وابن حبان: المجروحين ص٩٢ عن شعبة.

(٥) هو: حمّاد بن أسامة بن زيد القرشي أبو أسامة الكوفي، الحافظ الثبت، كان حافظاً ثبتاً إماماً، تلقت الأمة حديثه بالقبول لحفظه ودينه، أخرج له الجماعة (ت ٢٠١هـ)، انظر: الجرح والتعديل ١٣٢/٣، تهذيب الكمال ٧، رقم ١٤٧١، السير ٢٧٧/٩، تذكرة الحفاظ ٣٢١/١.

(٦) رواه ابن عدي: الكامل ٤٧/١، والخطيب: الكفاية ص٣٥٦.

ويقول سليمان بن داود المنقري[1]: «التدليس والغش والغرور والخداع والكذب، تحشر يوم تبلى السرائر في نَفاذٍ واحد»[2] - أي طريق -.

هذا، ونجد جماهير المحدثين من المتقدمين والمتأخرين، كلهم نصوا على كراهة التدليس، وذمّوه وعابوه على فاعله، وتشتد الكراهة إذا كان الراوي يدلس عن الضعفاء والمجاهيل والمتروكين، فهو «مكروه عند أكثر أهل العلم»[3]، «مذموم عند جماعة أهل الحديث»[4].

يقول حماد بن زيد: «التدليس كذب»، ثم ذكر حديث رسول الله - ﷺ -: **«المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»**، قال حماد: «ولا أعلم المدلس إلا متشبعاً بما لم يعط»[5].

وروى الحاكم بإسناده إلى: «عبدان قال: ذُكر لعبدالله بن المبارك رجلٌ ممن كان يدلس، فقال فيه قولاً شديداً، وأنشد فيه:

دلس للناس أحاديثه والله لا يقبل تدليسا»[6]

ويقول أبو عاصم النبيل: «أقل حالاته عندي أنه يدخل في حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»[7].

---

(١) هو: سليمان بن داود المنقَري البصري أبو أيوب الشاذكوني، قال الذهبي: «الحافظ الشهير... إلا أنه واهٍ»، وهو متروك الحديث، متهم بالكذب، (ت ٢٣٤هـ)، انظر: سؤالات ابن الجنيد لابن معين، رقم ٣٥ ص٢٨١، الجرح والتعديل ١١٤/٤، تاريخ بغداد ٤٠/٩، تذكرة الحفاظ ٤٨٨/٢، ميزان الاعتدال ٢٠٥/٢.

(٢) رواه الحاكم: معرفة علوم الحديث ص١٠٣.

(٣) الخطيب: الكفاية ص٣٥٥.

(٤) ابن عبدالبر: التمهيد ٢٨/١، وممن نصّ على كراهته أيضاً: وكيع بن الجراح: النكت لابن حجر ص٢٥٣، ويحيى بن معين. رواه عنه ابن عدي في الكامل ٤٨/١، ويزيد بن هارون: التمهيد لابن عبدالبر ٢٧/١.

(٥) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٥٦.

(٦) معرفة علوم الحديث ص١٠٣.

(٧) رواه ابن عدي: الكامل ٤٨/١.

وقد ذكر ابن حبان التدليس في أنواع الجرح، كما في النوع الحادي عشر، والنوع الثامن عشر، من مقدمة المجروحين[1].

وكل هذا مما يدل على ذمّه، وقدحه في أحاديث المدلس، وربما في عدالته[2].

يقول الحافظ الذهبي: «وهو ـ أي التدليس ـ داخل في قوله تعالى: ﴿وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٨]. قلت: والمدلس فيه شيء من الغش، وفيه عدم نصح للأمة، لا سيما إذا دلس الخبر الواهي، يوهم أنه صحيح، فهذا لا يحل بوجه، بخلاف باقي أقسام التدليس...»[3].

ويقول الحافظ ابن رجب: «والتدليس مكروه عند الأكثرين لما فيه من الإيهام، وهو عن الكذابين أشد. وقد صرّح طائفة من العلماء منهم مسلم، في مقدمة كتابه، بأن من روى عن غير ثقة وهو يعرف حاله، ولم يبيّن ذلك لمن لا يعرفه، أن يكون آثماً بذلك[4]، يريدون أنه فعلٌ محرمٌ[5]. فإسقاط من ليس بثقة من الحديث أقبح من الرواية عنه من غير تبيين حاله...

وأما قول الشافعي[6]: أن التدليس ليس بكذب يرد به حديث صاحبه كله، فهذا أيضاً قول أحمد وغيره من الأئمة، لأن قول المدلس «عن فلان» ليس بكذب منه، وإنما فيه كتمان من سمع منه عن فلان...

وقال أحمد في التدليس: «أكرهه»، قيل له: شعبة قال: هو كذب،

---

(١) مقدمة المجروحين ص٧٤، ٧٥، ٨٠، ٨١.

(٢) قلت: واشتراط أهل العلم بالحديث، لقبول الخبر أن يكون سالماً من التدليس، دليل على عدم جوازه، وأنه قادح في صحة الخبر، وربما حتى في عدالة وثقة فاعله. وانظر: صحيح ابن حبان ٨٣/١ (إحسان).

(٣) سير أعلام النبلاء ٤٦٠/٧.

(٤) انظر: مقدمة مسلم لصحيحه ١٢٣/١ (نووي).

(٥) أو: «فَعَلَ محرماً».

(٦) الرسالة ص٣٧٩.

قال أحمد: «لا، قد دلس قوم، ونحن نروي عنهم»[1]، أي نروي صحيح أخبارهم لا ما دلسوا فيه.

وهذا الذمّ كله من الأئمة، إنما هو بسبب المفسدة التي تحصل به، من الرواية عن الضعفاء والمجهولين[2]، وحتى عن الكذابين والمتروكين، مع إيهام السامعين جودةَ الأسانيد وخلوَّها من الأدنياء ـ وذلك بإسقاطهم وإخفائهم ـ وأن الرواة كلهم ثقات، فتنتشر تلك الأحاديث وتروج على عامة المسلمين. ولا شك أن في هذا جناية كبيرة على السنة، لأنه سوف يختلط بها تلك الموضوعات والأحاديث الباطلة والمنكرة، وهذا سبيل لهدم الدين وإضلال العبيد وإبعاد الناس عن المعين الصافي: كتاب الله عز وجل، وسنة نبينا ـ ﷺ ـ بيضاء نقية صافية كما نطق بها ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

وأما من أجاز التدليس من أهل العلم، فإنما أجازه إذا كان الراوي عرف من حاله بالاستقراء، أنه لا يدلس إلا عن الثقات، كما قال يعقوب بن شيبة[3]، لكن هذا نادر وعزيز الوجود، ولا يعرف إلا لابن عيينة، قال ابن

---

(١) شرح علل الترمذي ص٢١٠، وانظر في حكم التدليس أيضاً: صحيح ابن حبان (إحسان) ٩٠/١، التمهيد ٢٧/١، الاقتراح ص٢١٤، ٢١٥، النكت لابن حجر ص٢٥٣، حاشية الباعث الحثيث لعلي حسن عبدالحميد ١٧٣/١، وتلبيس إبليس، وهو مهم ص١٢٤.

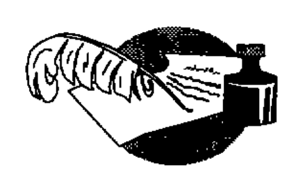
(٢) قال الحاكم: «والجنس الثالث من التدليس: قوم دلسوا على أقوام مجهولين لا يدري من هم ومن أين هم. مثال ذلك ما أخبرناه الحسن بن محمد بن إسحاق قال: ثنا محمد بن أحمد بن البراء، قال: ثنا علي بن عبدالله قال: حدثني حسين الأشقر قال: ثنا شعيب بن عبدالله النهمي عن أبي عبدالله عن عوف قال: بِتُّ عند عليّ فذكر كلاماً.
قال ابن المديني: فحدثني حسين، فقلت لحسين: ممن سمعته؟ فقال: حدثنيه شعيب عن أبي عبدالله عن نوف، فقلت لشعيب: من حدثك بهذا؟ قال: أبو عبدالله الجصاص، قلت: عن من؟ قال: عن حماد القصار، فلقيت حماداً، فقلت: من حدثك بهذا؟، قال: بلغني عن فرقد السبخي عن نوف.
فإذا هو قد دلس عن ثلاثة، والحديث بعد منقطع، وأبو عبدالله الجصاص مجهول، وحماد القصار لا يُدرى من هو وبلغه عن فرقد وفرقد لم يدرك نوفاً ولا رآه». معرفة علوم الحديث ص١٠٥، ١٠٦.

(٣) الكفاية ص٣٦١، ٣٦٢، وشرح العلل ص٢١١.

حبان: «... اللّهم إلا أن يكون المدلس يُعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك، قُبلت روايته وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس، ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد بيّن سماعه من ثقة مثل نفسه...»[1].

أما أغلب الرواة الذين عرفوا بالتدليس، فإنهم يدلسون عن الضعفاء والمجاهيل والمجروحين...

وخلاصة القول في هذا، أن التدليس مذموم ومكروه جداً عند أئمة الحديث قاطبة، متقدمهم ومتأخرهم، لكنهم لم يجعلوه من الكذب الذي يترك من أجله حديث فاعله، بل ذمّوه لما فيه من المفاسد والمعايب التي سبق تعدادها، وأهمها نشر الأخبار الواهية والباطلة بين عامّة المسلمين، وفي هذا «عظيم الخطر إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب... إذ لا يُؤْمَنُ على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبارَ الصِّحاحَ من رواية الثقات وأهل القناعة أكثرُ من أن يُضطَرّ إلى نقل من ليس بثقة ولا مَقْنَعٍ...»[2].



(١) صحيح ابن حبان ٩٠/١ (إحسان)، وانظر: التمهيد ٣٠/١، ٣١.

وقد ذكرهم الحاكم في الجنس الأول من المدلسين، قال: «فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوقه أو دونه، إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين يقبل أخبارهم...»، معرفة علوم الحديث ص١٠٣.

(٢) الإمام مسلم، مقدمة صحيحه ١٢٣/١، ١٢٤ (نووي).

المبحث الثالث

حكم تدليس الإسناد

المطلب الأول

حكم تدليس الإسناد

قد رأينا أن تدليس الإسناد هو رواية الراوي عمن سمع منه ولقيه، ما لم يسمعه منه، بصيغة موهمة للسماع. فالعلة فيه إذن، هي أن المدلس أسقط الواسطة بينه وبين من أوهم السماع منه، يقول الحافظ العلائي: «... وهذا القسم حكمه في الحقيقة حكم المرسل، من جهة أنه لا يعرف الراوي الذي أسقط بينه وبن من دلس عنه، فكل مدلس مرسل ولا ينعكس...»[(١)]، وعليه فإن حكم هذا الحديث، يتبع حكم هذا الساقط، فإن كان ثقة فالحديث مقبول، وإن كان غير ثقة ردّ الحديث، لأن المحدثين يأخذون بالأحوط[(٢)]، فإذا روى المدلس بالصيغة المحتملة للسماع، فإنهم يتوقفون في روايته تلك، حتى يجدوا له التصريح بالسماع، أو ما يشهد لصحة روايته من المتابعات والشواهد[(٣)].

---

(١) جامع التحصيل ص٩٨.

(٢) انظر: التنكيل، ترجمة الحجاج بن محمد الأعور، المبحث الثاني ص٤٣٧.

(٣) يقول الخطيب البغدادي: «فإن وافقه ثقة على روايته وجب العمل به لأجل رواية الثقة له خاصة دون غيره». الكفاية ص٣٦٤، وتقوية الحديث المدلس المعنعن، بالمتابعات=

أما إذا صرّح بالتحديث والسماع، فإنه يُصدّق فيما قال، ويقبل حديثه إذا توفرت فيه شروط الصحة والقبول المعروفة عند أئمة الحديث، وعلى هذا القول والتفصيل - في حكم تدليس الإسناد - أئمة الحديث قاطبة، ولا يعلم عن أحد منهم خلاف هذا المذهب، وقد نقل الاتفاق ابن القطان الفاسي[1].

وها أنا ذا، أذكر بعض النقول عنهم تؤكد هذا الكلام، وتوضحه توضيحاً شافياً، بإذن الله تعالى.

يقول الإمام الشافعي: «لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: «حدثني»، أو «سمعت»»[2].

ويقول أيضاً: «وكان قول الرجل: «سمعت فلاناً يقول سمعت فلاناً»، وقوله: «حدثني فلان عن فلان»، سواءً عندهم، لا يحدث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه، ممن عناه بهذه الطريق، قبلنا منه: «حدثني فلان عن فلان»»[3].

ومفهوم كلامه واضح، وهو أنه من كان مدلساً، فإنه لا يقبل منه: «حدثني فلان عن فلان»، حتى يصرح بالسماع والتحديث ممن روى عنه.

ويقول الحافظ أبو الفتح الأزدي[4]: «والتدليس على ضربين، فإن كان

= والشواهد هو مسلك أئمة الحديث سلفاً وخلفاً، لأن وجود المتابعة أو الشاهد لرواية المدلس دليل على قبولها وصلاحيتها للاحتجاج، وأنها ليست منكرة أو واهية... وانظر كلام المعلمي، الفوائد المجموعة ص٣٥١ (الهامش)، وكلام الألباني في مواضع عديدة من «سلسلة الأحاديث، الصحيحة»، مثلاً: ١/١٣٥، ١٣٦، رقم ٦٤، ١/٦٤٣، رقم ٣٢٣، ٢/٣٤١، رقم ٧١٩، ٢/٤٤٤، رقم ٨٠٥.

(١) نقله عنه العراقي من كتابه «بيان الوهم والإيهام»، التقييد والإيضاح ص٩٨، ٩٩.

(٢) الرسالة ص٣٨٠.

(٣) نفسه ص٣٧٩.

(٤) هو: محمد بن الحسين بن أحمد أبو الفتح الأزدي الموصلي، (ت ٣٩٤هـ)، قال الخطيب: «وكان حافظاً صنف كتباً في علوم الحديث»، وقال الذهبي: «صاحب كتاب الضعفاء، وهو مجلد كبير»، انظر: تاريخ بغداد ٢/٢٤٣، المنتظم ١٤/٣٠٨، الميزان ٣/٥٢٣، السير ١٦/٣٤٧.

تدليساً عن ثقة لم يحتجْ أن يوقف على شيء وقبل منه، ومن كان يدلس عن غير ثقة لم يقبل منه الحديث إذا أرسله حتى يقول: حدثني فلان أو سمعت. . .»[1].

وقال الشاذكوني[2]: «من أراد التدين بالحديث فلا يأخذ عن الأعمش، ولا عن قتادة إلا ما قالا: سمعناه»[3].

وقال البردعي[4]: «لا يحتج من حديث حميد إلا بما قال: حدثنا أنس»[5].

يقول أبو حاتم بن حبان: «ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها: . . . .

الجنس الثالث: الثقات المدلسون الذين كانوا يدلسون في الأخبار، مثل قتادة، ويحيى بن أبي كثير، والأعمش، وأبي إسحاق، وابن جريج، وابن إسحاق، والثوري، وهشيم، ومن أشبههم ممن يكثر عددهم من الأئمة المرضيين وأهل الورع في الدين، كانوا يكتبون عن الكل، ويروون عمن سمعوا منه، فربما دلسوا عن الشيخ بعد سماعهم عنه، عن أقوام ضعفاء، لا يجوز الاحتجاج بأخبارهم. فما لم يقُلِ المدلس، وإن كان ثقة: حدثني أو سمعت، فلا يجوز الاحتجاج بخبره.

---

(١) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٦١، ٣٦٢.

(٢) هو سليمان بن داود المنقري، وقد سبقت ترجمته ص١٠٦.

(٣) شرح العلل لابن رجب ص٢٠٨.

(٤) وفي طبعة نور الدين عتر ٣٥٣/١: «البرديجي» وهو: أحمد بن هارون أبو بكر البرديجي نزيل بغداد، (ت ٣٠١هـ). قال الخطيب: «كان ثقة فاضلاً فهماً حافظاً. . . وكان من حفاظ الحديث المذكورين بالحفظ والفقه. .»، تاريخ بغداد ١٩٤/٥.

وقال الذهبي: «الحافظ الإمام الثبت. . . قال الدارقطني: ثقة مأمون جبل. . .»، تذكرة الحفاظ ٧٤٦/٢، وانظر: تاريخ مدينة دمشق ٦٤/٦، السير ١٢٢/١٤.

(٥) شرح العلل لابن رجب ص٢٠٨.

وهذا أصل أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - ومن تبعه من شيوخنا»[1].

ويقول: «فإذا صحّ عندي خبرٌ من رواية مدلس أنه بيّن السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر»[2].

ويقول أيضاً: «وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول، فإنا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بيّنوا السماع فيما رووا مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق وأضرابهم من الأئمة المتقين، وأهل الورع في الدين، لأنا متى قبلنا خبر مدلس لم يبيّن السماع فيه - وإن كان ثقة - لَزِمَنا قبول المقاطيع والمراسيل كلها، لأنه لا يُدرى لعل هذا المدلس دلس هذا الخبر عن ضعيف، يَهي الخبر بذكره إذا عُرِف...»[3].

ويقول الحافظ ابن الصلاح: «... والصحيح التفصيل: وإن ما رواه المدلس بلفظ محتمِل لم يبين فيه السماع والاتصال، حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو: «سمعت» و«حدثنا» و«أخبرنا» وأشباهها، فهو مقبول محتج به. وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جداً، كقتادة والأعمش والسفيانين وهشيم بن بشير، وغيرهم»[4].

فهذا كلام الأئمة في حكم التدليس في الإسناد، واضح ولا خلاف بينهم فيه. إلا أنه يستثنى من هذا التفصيل، من عرف من حاله بالاستقراء أنه لا يدلس إلا عن الثقات، فهذا حديثه مقبول بالاتفاق، سواء في ذلك صرّح بالسماع أم لم يصرح، وقد سبق في هذا كلام أبي الفتح الأزدي،

---

(١) مقدمة المجروحين ص٩٠، ٩٢.

(٢) صحيح ابن حبان ٩١/١ (إحسان)، وهذا هو الذي ذكره ابن عبدالبر، ثم قال: «وعلى ما ذكرته لك أكثر أئمة الحديث»، التمهيد ١٧/١، ١٨.

(٣) نفسه ٩٠/١.

(٤) علوم الحديث ص٩٩ (تقييد).

ويقول ابن حبان: «... اللّهم إلا أن يكون المدلس يعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك، قبلت روايته وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد بيّن سماعه عن ثقة مثل نفسه، والحكم في قبول روايته لهذه العلة - وإن لم يبيّن السماع فيها - كالحكم في رواية ابن عباس إذا روى عن النبيّ - ﷺ - ما لم يسمع منه»[1].

فمقصود ابن حبان، أنه كما أن مراسيل الصحابة مقبولة بالاتفاق بين أئمة الحديث[2]، لثقة الواسطة بين الصحابي المرسِل وبين النبيّ - ﷺ -، فكذلك تدليس ابن عيينة مقبول لثقة الراوي الذي دلس عنه سفيان، فالعلة مشتركة، إذن، يكون الحكم واحداً.

ونقل الحافظ العراقي عن الحافظ البزار أنه ذكر في الجزء الذي جمعه: «فيمن يترك حديثه ويقبل»: «أن من كان لا يدلس إلا عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً»[3].

وهذا هو المتبادر من كلام الإمام الدارقطني، فقد سئل عن تدليس ابن جريج، فقال: «يُجتنب، فأما ابن عيينة فإنه يدلس عن الثقات»[4].

ويؤكد هذا حافظ المغرب - ابن عبدالبر - فيقول: «... وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه ومرسله مقبول»[5].

---

(١) صحيح ابن حبان ١/ ٩٠ (إحسان).

(٢) مراسيل الصحابة حجة بالاتفاق كما سبق. وانظر: جامع التحصيل ص٣٦، ٣٧، والتقييد والإيضاح ص٨٠.

(٣) التبصرة والتذكرة ١/ ١٨٢، ١٨٤، والنكت ص٢٤٨.

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل ص١٧٥، رقم ٢٦٥.

(٥) التمهيد ١/ ٣٠، وعلى هذا القول والتفصيل حفاظ الحديث المتأخرون، كالحافظ العلائي: جامع التحصيل ص١٠١، والحافظ الذهبي: الموقظة ص٤٥، والحافظ ابن حجر: النكت ص٢٤٩.

وخلاصة القول، أن من عرف من الرواة بالتدليس في الأسانيد، فإنه لا يقبل منه إلا ما بيّن فيه السماع، أو كان له من المتابعات والشواهد ما يشهد لصحة ما روى، وإلا فيتوقف في روايته تلك، بسبب الجهالة بحال شيخه الحقيقي في ذلك الحديث، لأنه لا يدري لعل هذا المدلس دلس هذا الخبر عن مجروح أو عن مجهول يهي الخبر بذكره إذا عرف. . . ويستثنى من هذا الحكم، من عرف من حاله بالاستقراء، أنه لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة، أو وجود قرينة أخرى تميز مسموع الراوي من غيره، كما سيأتي في تصنيف المدلسين في المطالب: الثالث والسادس والسابع. . . والله أعلم.

المطلب الثاني
حكم تدليس التسوية

قد سبق في الفصل الأول، أن تدليس التسوية هو فرع من تدليس الإسناد، فالعلة فيه إذن نفسها، وهي إسقاط أحد الرواة من السند، بقصد تحسين الإسناد غالباً، لكن الإسقاط هنا لا يكون من المدلس لشيخه، وإنما لمن فوق شيخه، وهنا يختلف الحكم، فقد يصرح المدلس بالتحديث هو عن شيخه، لكن تبقى العلة قائمة أو محتملة الوجود، إذا كانت رواية شيخه عمن فوقه بصيغة محتملة، وهنا نتوقف في هذه الرواية، حتى نجد التصريح بالسماع من شيخ المدلس[1]، أو ما يشهد لصحة هذا الخبر من المتابعات والشواهد، يقول أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي: «سمعت يحيى بن معين، وسئل عن الرجل يلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين، فيوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول: أنقص الحديث وأصل ثقة عن ثقة، يحسن الحديث بذلك؟، فقال: لا يفعل، لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء، فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث به كما روى. . .»[2].

---

(١) وحتى ممن فوقه كما قال العلاّمة الألباني، وكما هو تصرف الحافظ ابن حجر في بعض الأحاديث. والله أعلم.

(٢) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٦٥.

ويقول أبو حاتم بن حبان: «ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها: . . .

الجنس السادس: أقوام من المتأخرين قد ظهروا يسوقون الأخبار، فإذا كان بين ثقتين ضعيف واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر، أسقطوا الضعيف من بينهما حتى يتصل الخبر، فإذا سمع المستمع خَبَرَ أسام رواتُه ثقات اعتمد عليه، وتوهم أنه صحيح، كبقية بن الوليد[1] قد رأى عبيدَالله بن عمر، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسمع منهم، ثم سمع عن أقوام ضعفاء عنهم فيروي الرواة عنه أخباره، ويسقطون الضعفاء من بينهم، حتى يتصل الخبر، في جماعة مثل هؤلاء يكثر عددهم»[2].

ويقول الحافظ العراقي: «. . . وهو شرّ الأقسام. . . ومما يلزم منه من الغرور الشديد أن الثقة الأول، قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويكون المدلس قد صرّح بسماعه من هذا الشيخ الثقة، وهو كذلك، فتزول تهمة تدليسه، فيقف الواقف على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة لأن المدلس صرّح باتصاله، والثقة الأول ليس مدلساً، وقد رواه عن ثقة آخر فيحكم له

---

(١) هو: بقية بن الوليد بن صائد أبو يُحْمِد الحمصي، (ت ١٩٧هـ)، قال ابن حجر: «صدوق كثير التدليس عن الضعفاء»، التقريب، رقم ٧٣٤، وانظر ترجمته بتوسع: الكامل لابن عدي ٥٠٤/٢، ٥١٢، تهذيب الكمال ٤، رقم ٧٣٨، ميزان الاعتدال ٣٣١/١، ٣٣٩.

والملاحظ: [أ] ذكروا في ترجمته أنه كان يدلس عن شيوخه الضعفاء، فيسقطهم ويروي عمن فوقهم، وأن تلاميذه هم الذين كانوا يسوون حديثه، كما قال ابن حبان، المجروحين ٢٠٠/١، ٢٠١.

[ب] كان يدلس تدليس الشيوخ وهو معروف به، كما قال يحيى بن معين: «إذا لم يسمّ بقية الرجل الذي يروي عنه، وكنّاه فاعلم أنه لا يساوي شيئاً». التاريخ ٦١/٢.

[ج] وصفه أبو حاتم بأنه كان يدلس تدليس التسوية، بل قال بأنه كان من أفعل الناس لهذا. العلل ١٥٥/٢ .بينما سبق من كلام ابن حبان أن تلاميذه هم الذين كانوا يسوون حديثه، والمثال الذي ساقه أبو حاتم صريح وواضح في فعل بقية. والله أعلم.

(٢) مقدمة المجروحين ص٩٠، ٩٤.

بالصحة، وفيه ما فيه من الآفة التي ذكرناها، وهذا قادح فيمن تعمد فعله. والله أعلم»[1].

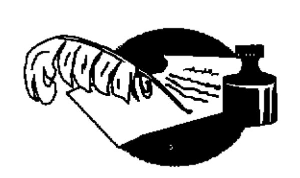
ولا شك في ذمّه لأنه أسوأ حالاً من باقي أنواع التدليس، ولذلك فمنهج المحدثين النقاد، في رواية من عرفوا بهذا النوع من التدليس، كبقية بن الوليد، والوليد بن مسلم... المبالغة في التثبت والتنقيب عن السماعات في طبقات السند فوق هذا الراوي المدلس، حتى يتأكدوا من خلوّ الإسناد من التدليس، أو يتوقفوا فيه، لما يترتب عنه من المفاسد والمضار، يقول الحافظ العلائي: «... وهو مذموم جداً من وجوه:

منها: أنه غش وتغطية لحال الحديث الضعيف...

ومنها: أنه يروي عن شيخه ما لم يتحمله عنه لأنه لم يسمع الحديث إلا بتوسط الضعيف...

ومنها: أنه يصرف[2] على شيخه بتدليس لم يأذن له فيه، وربما ألحق بشيخه وصمة التدليس...»[3].

والحكم في تدليس التسوية كالحكم السابق في تدليس الإسناد، إلا أنه ههنا يفتش في سماعات الراوي المدلس، وفي سماعات شيوخه أيضاً حتى يُتأكد من سلامة الإسناد والخبر من التدليس، لأن إسقاطه للراوي الضعيف ـ بقصد تحسين الإسناد والحديث ـ محتمل في كل موضع من الإسناد، سواء فوق شيخه مباشرة أم فوق شيخ شيخه... وهكذا، والله أعلم.



(١) التقييد والإيضاح ص٩٧، والتبصرة والتذكرة ١/١٩٠.
(٢) هكذا، ولعل الصواب: «يتَصَرَّفُ».
(٣) جامع التحصيل ص١٠٣.

المبحث الرابع

حكم تدليس الشيوخ

سبق معنا أن تدليس الشيوخ هو أن يروي الراوي عن أحد شيوخه حديثاً، ويخفي ما اشتهر به من اسم أو كنية... وربما يوهم أنه غيره... والغالب على أغراض المدلسين في هذا، كون الشيخ غير مرضي العدالة، «وهذا مذموم جداً لما فيه من تغطية حال الضعيف، والتلبيس على من يتنكب الاحتجاج به...»[1]، فقد يكون شيخه هذا ضعيفاً أو مجروحاً أو مجهولاً، وقد يكون حتى متروكاً أو كذاباً... يقول ابن الصلاح: «وأما القسم الثاني - أي تدليس الشيوخ - فأمره أخف، وفيه تضييع للمروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من طلب الوقوف على حاله وأهليته، ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه...»[2].

فالعلة إذن، ليست هي الانقطاع والإرسال كما في تدليس الإسناد[3]، وإنما هي الجهل بحال ذلك الشيخ المذكور، بحيث إنه يحتمل كونه ضعيفاً أو مجروحاً... يقول الخطيب البغدادي: «وفي الجملة، فإن كل من روى عن شيخ شيئاً سمعه منه، وعدل عن تعريفه بما اشتهر من أمره، فخفي

---

(١) العلائي: جامع التحصيل ص١٠٤.

(٢) علوم الحديث ص١٠٠ (تقييد)، ونحوه في جامع التحصيل ص١٠٤.

(٣) انظر: جامع التحصيل ص١٠٤.

ذلك على سامعه، لم يصح الاحتجاج بذلك الحديث للسامع، لكون الذي حدث عنه في حاله ثابت الجهالة، معدوم العدالة، ومن كان هذا صفته، فحديثه ساقط، والعمل به غير لازم، على الأصل الذي ذكرناه فيما تقدم. والله أعلم»[١].

وبمعرفة العلة يظهر الحكم، وهو أننا إذا وجدنا في الإسناد من عرف بهذا النوع من التدليس، فعلينا أن نتأكد من عين شيخه الذي ذكره، لأنه قد يوهم أنه شخص آخر، ثم من حاله جرحاً وتعديلاً، فإن كان ثقة، وإلا توقفنا في قبول الحديث حتى ننظر فيما يمكن أن يعضده إن كان يصلح للمتابعة والاستشهاد... وإلا طرحناه في زمرة الأخبار الواهية والمردودة.

يقول يحيى بن معين: «إذا لم يسم بقيةُ الرجلَ الذي يروي عنه، وكناه، فاعلم أنه لا يساوي شيئاً»[٢].

ويقول في ترجمة «مروان بن معاوية الفزاري»[٣]: «كان مروان بن معاوية يغيّر الأسماء يعمّي على الناس، كان يحدثنا عن الحكم بن أبي خالد وهو الحكم بن ظهير[٤]، ويروي عن علي بن أبي الوليد وهو

---

(١) الكفاية ص٣٧١، وانظر: التقييد والإيضاح ص١٠٠، والتبصرة والتذكرة ١٨٨/١.

(٢) التاريخ ٦١/٢، رقم ٥٠٤٣.

(٣) هو: مروان بن معاوية الفزاري أبو عبدالله الكوفي، الحافظ المحدث الثقة، متفق على توثيقه إلا أنهم عابوا عليه التدليس والرواية عن الشيوخ المجهولين، (ت ١٩٣هـ)، قال ابن حجر: «ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ». انظر: الجرح والتعديل ٢٧٢/٨، تاريخ بغداد ١٤٩/١٣، ثقات العجلي ٢٧٠/٢، تهذيب الكمال ٢٧، رقم ٥٨٧٧، تذكرة الحفاظ ٢٩٥/١، التقريب، رقم ٦٦١٩.

(٤) هو: الحكَم بن ظهيْر الفزاري أبو محمد بن أبي ليلى الكوفيّ، متروك الحديث ورمي بالرفض، (ت قريباً من ١٨٠هـ)، قال البخاري: «تركوه، منكر الحديث»، التاريخ الكبير ٣٤٥/٢، وانظر: تاريخ الدوري ١٢٤/٢، الجرح والتعديل ١١٨/٣، ضعفاء النسائي رقم ١٢٧، المجروحين ٢٥٠/١، ضعفاء الدارقطني، رقم ١٦٠، تهذيب الكمال ٧، رقم ١٤٣٠.

علي بن غراب[1]»[2].

ويقول وكيع بن الجراح: «من كنّى من يعرف بالاسم، أو سمّى من يعرف بالكنية، فقد جهَّل العلم»[3].

ويقول ابن حبان: «ذكر أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها: . . .

والجنس الثاني: أقوام ثقات كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذابين، ويُكنونهم حتى لا يُعرفوا، فربما أشبه كنيةُ كذاب كنيةَ ثقة، فيتوهم المتوهم أن راوي هذا الخبر ثقة فيحملون عليه، وليس ذلك الحديث من حديثه، ومن أعْمَلِهم بمثل هذا من هذه الأمة، الثوري، كان يحدث عن الكلبي، ويقول: حدثنا أبو النضر، فيتوهم المستمع أنه أراد به سعيد بن أبي عروبة، أو جرير بن حازم، ومثل الوليد بن مسلم إذا قال: حدثنا أبو عمرو، فيُتوهم أنه أراد به الأوزاعي، وإنما أراد به عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، وقد سمعا جميعاً من الزهري، ومثل بقية إذا قال: حدثنا الزبيدي عن نافع، فيتوهم أنه أراد به محمد بن الوليد الزبيدي، وإنما أراد زرعة بن عمرو الزبيدي، وما يشبه هذا.

فلا يجوز الاحتجاج بخبر في روايته كنية إنسان لا يدري من هو، وإن كان دونه ثقة، لأنه يحتمل أن يكون كذاباً كنى عن ذكره»[4].

---

(١) هو: علي بن غراب الفزاري أبو الحسن الكوفي القاضي، (ت ١٨٤هـ)، قال أحمد وابن معين وأبو زرعة: «صدوق»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، الجرح والتعديل ٦/٢٠٠، وذكره ابن حبان في المجروحين ٢/١٠٥، وقال ابن حجر: «صدوق وكان يدلس ويتشيع»، التقريب، رقم ٤٨١٧، وانظر: الكامل ٥/١٨٤٨، تهذيب الكمال ٢١، رقم ٤١٢٠.

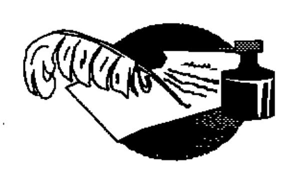
(٢) رواه ابن حبان: المجروحين ص٩١، ٩٢، وانظر: التاريخ لابن معين ٢/٥٥٦، ٥٥٧، رقم ٢٢٤١.

(٣) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٧١: «جَهِلَ» أو «جَهَّلَ».

(٤) مقدمة المجروحين ص٩٠، ٩١، ٩٢.

فهذا هو حكم رواية المدلس تدليس الشيوخ، إذا كان غرضه هو إخفاء شيخه لكون حاله غير مرضية، أما «ما عدا ذلك من تدليس الشيوخ، فليس فيه مفسدة تتعلق بصحة الإسناد وسقمه، بل فيه مفسدة دينية فيما إذا كان مراد المدلس إيهام تكثير الشيوخ، لما فيه من التشبيع، ونظيره في تدليس الإسناد أن يوهم العلو وهو عنده بنزول. والله أعلم»[1].

فكل راو عرف من حاله تدليس الأسماء، فإنه لا يقبل خبره وروايته حتى يعرف عينُ شيخه الذي روى عنه، وحالُه من التعديل أو التجريح. والله أعلم.



(١) ابن حجر: النكت على كتاب ابن الصلاح ص٢٥١.

المبحث الخامس

حكم المدلس

التدليس باب من أبواب الجرح، يطعن بسببه في فاعله، ويؤدي ذلك إلى ترك حديثه كله، أو تجنب ما يظن فيه أنه دلسه، يقول الحافظ العلائي: «والذي ينبغي أن يُنزَل قول من جعل التدليس مقتضياً لجرح فاعله، على من أكثر التدليس عن الضعفاء[1]، وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم، وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف... ولهذا ترك جماعة من الأئمة كأبي حاتم الرازي وابن خزيمة وغيرهما الاحتجاج ببقية مطلقاً، قال ابن حبان: «بقية بن الوليد... سمع من عبيدالله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيدالله بن عمر... فروى عن أولئك الثقات الذين رآهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء، وكان يقول: قال عبيدالله بن عمر عن نافع،... فحملوا عن بقية عن عبيدالله وبقية عن مالك، وأسقط الواهي بينهما فالتزق الموضوع ببقية وتخلص الواضع من الوسط، وإنما امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه

(١) يقول الحافظ السخاوي: «وكذا يستثنى من الخلاف ـ أي في حكم المدلس ـ من أكثر التدليس عن الضعفاء والمجاهيل، كبقية بن الوليد ـ كما قاله شيخنا ـ على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرّحوا بالسماع فيه...»، فتح المغيث ٢١٩/١، ٢٢٠.

فالتزق ذلك كله به...»[1]، ولا شك في أن مثل هذا مقتض للجرح...»[2].

وقال أبو الحسن بن القطان: «بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبيح ذلك، وهذا إن صحّ مفسد لعدالته. قال الذهبي: نعم والله صحّ هذا عنه إنه يفعله، وصحّ عن الوليد بن مسلم، بل وعن جماعة كبار فعله، وهذه بليّة منهم، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد وما جوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذِكْرَهُ بالتدليس، إنه تعمد الكذب، هذا أمثل ما يعتذر به عنهم»[3].

ويقول الذهبي أيضاً، بعد أن ذكر التدليس عن الضعفاء: «... ومن يُعاني ـ أي يتعاطى ـ ذلك جُرِح به، فإن الدين النصيحة، وإن فعله طلباً للعلو فقط، أو إيهاماً بتكثير الشيوخ،... فهذا محتمل، والورع تركه»[4].

ويقول الحافظ العراقي في تدليس التسوية: «... وهذا قادح فيمن تعمّد فعله»[5].

فالتدليس إذن، ليس بالكذب، بحيث إن من ثبت عند الأئمة أنه فعله، يكون عندهم كذاباً لا يقبل حديثه مطلقاً، يقول عبدالرحمن المعلمي اليماني: «... والمدلس إنما يسلم من الجرح بالتدليس، إذا كان قد عرف عنه أنه يدلس، فإن ذلك يكون قرينة تُخَلِّصُه من أن يكون تدليسه كذباً...»[6].

---

(١) المجروحين ١/٢٠٠، ٢٠١.

(٢) جامع التحصيل ص١٠٠، ١٠١.

(٣) ميزان الاعتدال: ترجمة بقية بن الوليد ١/٣٣٩.

(٤) الموقظة ص٤٧، ٤٩.

(٥) التقييد والإيضاح ص٩٧.

(٦) التنكيل: ترجمة فهد بن عوف ص٦٠٢، وانظر أيضاً: ترجمة الوليد بن مسلم ص٧٤٠، وترجمة أبي نعيم أحمد بن عبدالله ص٣١١، ٣١٢، ومثالاً جيّداً في ترجمة سُنيد ص٤٣٦، ٤٣٨.

لكن التدليس نوع من الإخفاء والإيهام مع وجود أصل الصدق عند المدلس، فلذلك لا يجرح به مطلقاً، وإنما يجرح في نوع خاص من مروياته، وهي التي يرويها بالصيغة المحتملة، أو يُبْهِم فيها شيخه بحيث لا يُعرف من هو، فهنا يتوقف في حديثه، فإما أن يقبل إذا زالت الشبهة وزالت التهمة، أو يرد إذا ثبتت العلة ووجدت، وقد سئل الإمام الدارقطني عن تدليس ابن جريج، فقال: «يُتجنب تدليسه، فإنه وحش التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح مثل إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة[1]، وغيرهما»[2].

فهذا هو وجه الجرح فيه، فالتدليس إذن يؤدي إلى ردّ أحاديث المدلس التي ثبت فيها تدليسه[3] عن غير المرضيين، ولم يوجد ما يقويها ويشهد لصحتها، فهو باختصار: جرح نسبيّ.

وانظر كلام ابن حبان في الجنس الثاني، والثالث، والسادس من مقدمة كتابه «المجروحين»[4]، فهو مهم في توضيح هذا الذي لخصته.

ومما يؤكد كون التدليس من أنواع الجرح، أن ابن حبان ذكر في مقدمة كتابه «المجروحين» عشرين نوعاً من أنواع الجرح، التي يجرح بها الراوي، وجعل منها التدليس، فقال: «النوع الثامن عشر: ومنهم المدلس عمن لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه، ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم...»[5].

---

(١) هو: موسى بن عبيدة بن نشيط أبو عبدالعزيز المدني، (ت ١٥٣هـ)، ضعفوه، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث»، وفي التقريب: «ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار»، رقم ٧٠٣٨، انظر: ضعفاء البخاري، رقم ٣٤٥، المجروحين ٢/٢٣٤، ضعفاء الدارقطني، رقم ٥١٧، الجرح والتعديل ٨/١٥١، تهذيب الكمال، رقم ٦٢٨٠.

(٢) سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل ص١٧٤، رقم ٢٦٥.

(٣) ولهذا قال يحيى بن معين لما سأله يعقوب بن شيبة عن المدلس: «لا يكون حجة فيما دلس فيه». التمهيد ١/١٨، والكفاية ص٣٦٢.

(٤) مقدمة المجروحين ص٩١، ٩٢، ٩٤، ففيها عدم الاحتجاج بأحاديث أولئك المدلسين فيما دلسوه.

(٥) مقدمة المجروحين ص٨٠.

وقد جرّح الأئمة كثيراً من الرواة بسبب كثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل، ومنهم من تركوه بالكلية:

يقول ابن حبان في ترجمة «علي بن غالب الفهري القرشي»[1]: «... كان كثير التدليس فيما يحدث حتى وقع المناكير في روايته، وبطل الاحتجاج بها لأنه لا يُدرى سماعه لما يروي في كل ما يروي، ومن كان هذا نعته، كان **ساقط الاحتجاج** بما يروي لما عليه الغالب من التدليس»[2].

ويقول في ترجمة «الحسن بن عمارة»: «كان بليّة الحسن بن عمارة، أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء، كان يسمع من موسى بن مطير[3]، وأبي العطوف[4]، وأبان بن أبي عياش[5] وأضرابهم، ثم يسقط أسماءهم ويرويها عن مشايخهم الثقات، فلما رأى شعبة تلك

---

(١) هو: علي بن غالب الفهري القرشي، قال البخاري: «ولا أراه إلا صدوقاً». التاريخ الكبير ٢٩٢/٦، وسكت عنه ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٢٠٠/٦، وانظر: ميزان الاعتدال ١٤٩/٣، المغني في الضعفاء ٤٥٣/٢، لسان الميزان ٢٤٨/٤.

(٢) المجروحين ١١١/٢، ١١٢، ويظهر أن ابن حبان جرّحه لكثرة تدليسه حتى أصبح لا يُدرى سماعه من غير سماعه، إضافة إلى وقوع المناكير في رواياته بسبب التدليس. والله أعلم.

(٣) هو: موسى بن مُطَير، متروك الحديث متهم بالكذب. انظر: تاريخ الدوري ٥٩٦/٢، ضعفاء النسائي، رقم ٥٥٥، الجرح والتعديل ١٦٢/٨، المجروحين ٢٤٢/٢، ضعفاء الدارقطني، رقم ٥١٣، الميزان ٢٢٣/٤.

(٤) هو: الجرّاح بن منهال أبو العطوف الجزري، عن الحكم والزهري، (ت ١٦٨هـ)، قال البخاري ومسلم: «منكر الحديث». التاريخ الكبير ٢٢٨/٢، والكنى لمسلم ٦٦٠/١، رقم ٢٦٨٠، وقال ابن حبان: «كان رجل سوء يشرب الخمر ويكذب في الحديث». المجروحين ٢١٨/١، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث». الجرح والتعديل ٥٢٣/٢.

(٥) هو: أبان بن أبي عياش أبو إسماعيل البصري، كان عابداً زاهداً، لكنهم تركوا حديثه، تركه يحيى القطان وابن مهدي وابن معين وأحمد وأبو حاتم وأبو زرعة... انظر: ضعفاء البخاري، رقم ٣٢، ضعفاء النسائي، رقم ٢١، الجرح والتعديل، ٢٩٥/٢، المجروحين ٩٦/١، تهذيب الكمال ٢، رقم ١٤٢، الميزان ١٠/١.

الأحاديث الموضوعة التي يرويها عن أقوام ثقات، أنكرها عليه **وأطلق عليه الجرح**، ولم يعلم أن بينه وبينهم هؤلاء الكذابين، فكان الحسن بن عمارة هو الجاني على نفسه، بتدليسهم عن هؤلاء وإسقاطهم من الأخبار، حتى التزق الموضوعات به. . .»[1].

ويقول في ترجمة «يحيى بن أبي حيّة أبو جناب»[2]: «وكان ممن يدلس على الثقات ما سمع من الضعفاء، فالتزق به المناكير التي يرويها عن المشاهير. . .»[3]، وغالب الأئمة نصوا على تدليسه وضعفوه، قال ابن حجر: «**ضعفوه** لكثرة تدليسه»[4].

وعلى كل حال، فالمدلس مذموم وأمره مُوَهَّنٌ، يقول الخطيب البغدادي: «. . . والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال، تقتضي ذم المدلس وتوهينه:

فأحدها: ما ذكرناه من إيهامه السماع ممن لم يسمع منه، وذلك مقارب الإخبار بالسماع ممن لم يسمع منه.

والثانية: عدوله عن الكشف إلى الاحتمال، وذلك خلاف موجب الورع والأمانة.

والثالثة: أن المدلس إنما لم يبيّن مَنْ بينه وبين من روى عنه لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضياً مقبولاً عند أهل النقل، فلذلك عدل عن ذكره.

---

(١) المجروحين ٢٢٩/١.

(٢) هو: يحيى بن أبي حيّة أبو جَناب الكلبي الكوفي، (ت ١٥٠هـ)، ضعفه بعض الأئمة، ووصفه الآخرون بأنه صدوق لا بأس به، لكنه كان يدلس، انظر: ضعفاء البخاري، رقم ٢٩٥، ضعفاء النسائي، رقم ٦٤٠، الجرح والتعديل ١٣٨/٩، المجروحين ١١١/٣، ضعفاء الدارقطني، رقم ٥٧٦، تهذيب الكمال ٣١، رقم ٦٨١٧، التقريب، رقم ٧٥٨٧.

(٣) المجروحين ١١١/٣، وانظر تراجم: إبراهيم بن زكريا، خارجة بن مصعب، عثمان بن عبدالرحمن، الحجاج بن أرطاة، عطية بن سعد العوفي. . ./ المجروحين ١١٦/١، ٢٨٤/١، ٩٥/٢، ٢٢٥/١، ٢٢٦، ١٧٦/٢.

(٤) تقريب التهذيب، رقم ٧٥٨٧.

وفيه أيضاً(*) أنه إنما لا يذكر من بينه وبين من دلس عنه طلباً لتوهيم علو الإسناد، والأنفة(*) من الرواية عمن حدثه، وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة، من التواضع في طلب العلم وترك الحمية في الأخبار، بأخذ العلم عمن أخذه. . .»[1].

❋ ❋ ❋

فرع: حكم رواية المدلس

هـذا، ولأئمة الحديث وغيرهم في **حكم رواية المدلس** أقوال ومذاهب، بعضها أشهر من بعض، وبعضها أقوى من بعض، لكني أذكرها حتى تعرف، ويعرف الصواب فيها، والصحيح من الضعيف منها:

[١] **القول الأول**: من ردّ خبر المدلس مطلقاً، يقول الخطيب البغدادي: «وقال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث، إن خبر المدلس غير مقبول لأجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له. . .»[2].

[٢] **القول الثاني**: من قبل خبر المدلس مطلقاً، يقول الخطيب: «وقال خلق كثير من أهل العلم، خبر المدلس مقبول لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب، ولم يروا التدليس ناقضاً لعدالته، وذهب إلى ذلك جمهور من قَبِل المراسيل من الأحاديث وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال»[3].

[٣] **القول الثالث**: قبول رواية المدلس عمن سمع منه بشرط أن يكون الذي دلس عنه ثقة[4].

(*) تجعل هاتان المفسدتان: الرابعة والخامسة، فهو أفضل.

(١) الكفاية ص٣٥٨.

(٢) الكفاية ص٣٦١، وانظر: جامع التحصيل ص٩٨.

(٣) نفسه ص٣٦١.

(٤) نفسه ص٣٦١، وانظر: جامع التحصيل ص٩٨، ٩٩.

قلت: وهذه الأقوال الغالب عليها، هو الجانب النظري، لأننا ما وجدنا من أئمة الحديث بَلْهَ الفقه، من يرد كلّ أخبار المدلسين، كذلك في القول الثاني، قول الخطيب أن خلقاً كثيراً من أهل العلم قبلوا أخبار المدلسين مطلقاً، فهذه دعوى عريضة، لأننا نقول من هم هؤلاء الخلق الكثير، فإننا لا نجد إلا بعض الفقهاء والأصوليين[1] من يقبلون أخبار المدلسين دون تفتيش عما سمعوا مما لم يسمعوا.

أما القول الثالث، فهو صحيح لكنه ضيّق جداً، بحيث لا يصلح تطبيقه إلا على بضعة مدلسين ممن عرفوا بالتدليس عن الثقات[2]، أما غالب الرواة المدلسين فيدلسون عن غير الثقات، ولازم هذا القول ردّ حديث هؤلاء كلهم، وهذا خلاف ما عليه أئمة الحديث قاطبة.

[٤] **القول الرابع**: من لم يقبل من المدلس ـ الذي عرف أنه دلس ولو مرة واحدة ـ إلا ما صرّح فيه بالتحديث والإخبار، وهذا هو المشهور في كلام الشافعي، يقول الإمام الشافعي: «ومن عرفناه دلس مرة، فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق، فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: «حدثني» أو «سمعت»[3]، وقد تبع أبو بكر الخطيبُ الشافعيَّ في هذا، فقال: «فإن قيل: لِمَ إذا عرف تدليسه في بعض حديثه، وجب حمل جميع حديثه على ذلك؟، مع جواز أن يكون كذلك؟، قلنا: لأن تدليسه الذي بان لنا صيّر ذلك هو الظاهر من حاله، كما أن من عرف بالكذب في حديث واحد، صار الكذب هو الظاهر من حاله، وسقط العمل بجميع أحاديثه، مع جواز كونه صادقاً في بعضها، فكذلك حال من عرف بالتدليس، ولو بحديث واحد. . .»[4].

---

(١) والعبرة هنا هم أهل الفن من المحدثين، أو من جمعوا بين الحديث والفقه.

(٢) بل جزم ابن حبان أنه لا يعرف ذلك إلا لابن عيينة.

(٣) الرسالة ص٣٧٩، ٣٨٠.

(٤) الكفاية ص٣٦٣، ٣٦٤.

هكذا حرّر الخطيب هذه المسألة، لكن في قوله: «من عرف بالتدليس ولو بحديث واحد...»، مبالغة منه ومن الشافعي - رحمهما الله - لأنه سوف يأتي في كلام بعض الأئمة النقاد ما يدل على أن المدلس لا يقبل منه إلا إذا صرّح بالسماع، إذا كثر في حديثه التدليس... بل جرى عمل من صنف من المحدثين على ذلك... وكذا قياس التدليس على الكذب قياس فاسد للفرق الواضح بينهما وقد سبق.

وكلام الشافعي في مذهبه هذا واضح وصريح، فلا داعي لتأويله حتى يتلاءم مع عمل المحدثين الذي جروا عليه من اعتبار كثرة التدليس، يقول الحافظ ابن رجب: «ولم يعتبر الشافعي أن يتكرر التدليس من الراوي، ولا أن يغلب على حديثه، بل اعتبر ثبوت تدليسه، ولو بمرة واحدة، واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل، وقالوا: إذا غلب التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول حدثنا...»[1].

[٥] وهذا هو **القول الخامس**: وعليه وعلى العمل به جمهور المحدثين والأئمة النقاد[2]، وهو أنه من عرف منه كثرة التدليس، لا يقبل خبره إلا ما بيّن فيه السماع والتحديث، أو قام بخبره ما يقوم مقام التحديث، ولو باللزوم، كأن يروي عنه مثلاً من لا يأخذ عنه إلا ما سمع...»[3].

يقول يعقوب بن شيبة: «سألت علي بن المديني عن الرجل يدلس، أيكون حجة فيما لم يقل حدثنا؟ قال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول حدثنا.

قال علي: والناس يحتاجون في صحيح حديث سفيان إلى يحيى

---

(١) شرح علل الترمذي ص٢٠٨، ٢٠٩.

(٢) انظر: جامع التحصيل ص٩٩.

(٣) وعلى هذا جرى الحافظ العلائي في تصنيفه المدلسين إلى طبقات، وكذا ابن حجر. انظر: جامع التحصيل ص١١٣، ١١٤، وطبقات المدلسين ص٢٢.

القطان لحال الإخبار. يعني علي: أن سفيان كان يدلس، وأن القطان كان يوقفه على ما سمع وما لم يسمع»[(١)].

ويقول أيضاً: «سألت يحيى بن معين عن التدليس، فكرهه وعابه، قلت له: فيكون المدلس حجة فيما روى حتى يقول حدثنا أو أخبرنا؟، فقال: لا يكون حجة فيما دلس فيه»[(٢)].

ولهذا قال الحافظ ابن رجب عقب ذكره لقول الشافعي: «واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل، وقالوا: إذا غلب التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول: حدثنا، وهذا قول ابن المديني... وذكر مسلم في مقدمة كتابه، أنه إنما يعتبر التصريح بالسماع ممن يشتهر بالتدليس وعرف به[(٣)]، وهذا يحتمل أن يريد به كثرة التدليس في حديثه، ويحتمل أن يريد ثبوت ذلك عنه وصحته، فيكون كقول الشافعي»[(٤)].

والاحتمال الأول هو الأقرب إلى كلام مسلم، لأن الشهرة بالتدليس تلازم الكثرة، أما تدليس حديث واحد، أو مرة واحدة، فهذه لا تقتضي الشهرة. وقد عرف بعض الرواة بتدليس قليل ونادر، فاحتمل الأئمة تدليسهم وأكثروا من إخراج حديثهم دون مراعاة التصريح بالسماع.

يقول أبو حاتم بن حبان، مؤكداً صحة القول الخامس في حكم المدلس: «الثقات المدلسون الذين كانوا يدلسون في الأخبار مثل قتادة،... فربما دلسوا عن الشيخ بعد سماعهم عنه عن أقوام ضعفاء، لا يجوز الاحتجاج بأخبارهم، فما لم يقل المدلس، وإن كان ثقة: حدثني أو سمعت، فلا يجوز الاحتجاج بخبره...»[(٥)].

---

(١) رواه ابن عبدالبر: التمهيد ١/١٨، والخطيب: الكفاية ص٣٦٢.

(٢) رواه ابن عبدالبر: التمهيد ١/١٧، ١٨، والخطيب: الكفاية ص٣٦٢.

(٣) صحيح مسلم ١/٣٧ (نووي)، قال مسلم: «... وإنما كان تفقدُ من تفقد منهم سماع رواة الحديث، ممن روى عنهم، إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشُهِرَ به...».

(٤) شرح علل الترمذي ص٢٠٨، ٢٠٩.

(٥) مقدمة المجروحين ص٩٢.

ويقول أيضاً: «وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول، فإنا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بيّنوا السماع فيما رووا، مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق، وأضرابهم من الأئمة المتقين، وأهل الورع في الدين، لأنا متى قبلنا خبر مدلس لم يبيّن السماع فيه ـ وإن كان ثقة ـ لزمنا قبول المقاطيع والمراسيل كلها، لأنه لا يُدرى لعل هذا المدلس دلس هذا الخبر عن ضعيف يهيء الخبر بذكره إذا عرف...»[1].

ويقول أبو عمر بن عبدالبر: «... وكذلك من عرف بالتدليس المجتمع عليه، وكان من المسامحين في الأخذ عن كل أحد، لم يحتج بشيء مما رواه، حتى يقول: أخبرنا، أو سمعت. هذا إذا كان عدلاً ثقة في نفسه، وإن كان ممن لا يروي إلا عن ثقة، استغني عن توقيفه، ولم يسأل عن تدليسه. وعلى ما ذكرته لك أكثر أئمة الحديث...»[2].

فهذا هو أعدل الأقوال وأقواها، وأقربها إلى عمل المحدثين من الأئمة المتقدمين والحفاظ المتأخرين، فقد جرى عملهم ـ وبخاصة من صنف منهم كالبخاري ومسلم و... ـ على قبول روايات المدلسين والاحتجاج بها مع اشتهارهم بكثرة التدليس، مراعين في ذلك ثبوت سماعهم لتلك الأخبار سواء بالتصريح أم باللزوم... أما إذا لم يصرح المدلس بالسماع والتحديث، فالأئمة يتوقفون في خبره، فإن وجدوا ما يشهد لصحته من روايات أخرى قبلوه، وإلا تركوا تلك الأخبار واجتنبوها، وهذا هو وجه الجرح النسبي في المدلس، فإن نسبة من أخباره تُرد ولا تقبل بسبب تدليسه أو احتمال تدليسه، وهو ما أشار إليه أبو حاتم عندما قال في «عمر بن علي»: «محله الصدق ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة، غير أنا نخاف بأن يكون أخذه عن غير ثقة»[3]، فرغم حكمه له بالصدق إلا أنه استثنى بعض أخباره لاحتمال تدليسه فيها عن غير الثقات. والله أعلم.

---

(١) صحيح ابن حبان ١/٩٠ (إحسان).

(٢) التمهيد ١/١٧.

(٣) الجرح والتعديل ٦/١٢٥، رقم ٦٧٨.

المبحث السادس

كيفية تصنيف المدلسين

الرواة الذين عرفوا بالتدليس، ليسوا على حدّ سواء، بل منهم المكثر ومنهم المقل، ومنهم من يدلس عن بعض شيوخه ولا يدلس عن الآخرين، ومنهم من يدلس نوعاً من أنواع التدليس، ولا يدلس الأنواع الأخرى...

لذلك فإنه من المهم جداً معرفة هذه الأصناف من المدلسين ـ أي كيف يصنف كل قسم منهم ـ حتى لا يخلط مثلاً بين من لا يدلس إلا عن ثقة، وبين من يدلس عن الثقات والمجروحين، أو بين من يدلس عن كل شيوخه، وبين من لا يدلس إلا عن بعض منهم... ومن هنا يظهر لنا، ما لهذا المبحث من الأثر المهم والفعال، في مباحث النقد والتعليل، والجرح والتعديل...

المطلب الأول
كيف يعرف بأن الراوي يدلس؟

المدلس سبيله الإخفاء والإيهام، لهذا فلا يكشف فعله هذا، إلا المحدثون النقاد، المتمرسون في علم النقد والتعليل... ولهم في ذلك طرق وأساليب علمية ينتهجونها... أهمها:

[أ] الحفظ والفهم والممارسة، فنقاد الحديث، باطلاعهم الواسع على الرواة وأحوالهم، والمرويات وطرقها، وما يصح منها وما لا يصح، فهم

يميزون بين ما سمعه الراوي مما لم يسمعه، وكيف سمعه، من شيخه مباشرة أم بالواسطة، وحال هذه الواسطة، ثقة أم مجروحاً، أم كتاباً....

وهذه بعض الأمثلة، أسوقها لتوضيح هذه المسألة:

[١] روى ابن عبدالبر بإسناده إلى: «علي بن المديني قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال: حدثنا سليمان الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر عن النبيّ - ﷺ - قال: **«من بنى لله مسجداً ولو كمِفْحَصِ قطاةٍ، بنى الله له بيتاً في الجنة»**[(١)].

قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال سفيان وشعبة: لم يسمع الأعمش هذا الحديث من إبراهيم التيمي.

قال أبو عمر: هذه شهادة عدلين إمامين على الأعمش بالتدليس، وأنه كان يحدث عن من لقيه بما لم يسمع منه، وربما كان بينهما رجل أو رجلان. فلمثل هذا وشبهه، قال ابن معين وغيره في الأعمش: إنه مدلس»[(٢)].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣١٠/١، وابن حبان ٦٩/٣ (إحسان)، والبيهقي ٤٣٧/٢، والبزار كما في الفتح ٥٤٥/١: من حديث أبي ذر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: ... الحديث.

والحديث مشهور في الصحيحين عن عثمان - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: **«من بنى مسجداً لله**، قال بُكير: حسبتُ أنه قال: يبتغي به وجه الله، **بنى الله له بيتاً في الجنة»**.

رواه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣، ٢٩٨٤)، وابن ماجه (٧٣٦)، وأحمد ٦١/١، ٧٠، والدارمي ٣٢٣/١، وأبو عوانة ٣٩٠/١، ٣٩١، وابن حبان ٦٨/٣ (إحسان)، وابن خزيمة ٢٦٨/٢، والبيهقي ٤٣٧/٢، والبغوي في «شرح السنة» ١١٠/٢، وابن أبي شيبة ٣١٠/١ وزاد: «ولو كمفحص قطاة»، والترمذي (٣١٧) وقال: «وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعلي وعبدالله بن عمرو وأنس وابن عباس وعائشة وأم حبيبة وأبي ذر وعمرو بن عبسة وواثلة بن الأسقع وأبي هريرة وجابر بن عبدالله، وحديث عثمان: حسن صحيح».

(٢) التمهيد ٣٢/١.

[٢] ما سبق ذكره[١] في مبحث «تدليس التسوية» في حديث: «لا تحمدوا إسلام امرىء حتى تعرفوا عقدة رأيه»، قول أبي حاتم: «هذا الحديث له علة قَلَّ من يفهمها...»[٢].

[٣] قال ابن حبان في ترجمة «عطية بن سعد العوفي»: «... سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي، ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا، فيحفظه. وكنّاه أبا سعيد ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟، فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي...

سمعت مكحولاً يقول: سمعت جعفر بن أبان يقول ابن نمير يقول: قال لي أبو خالد الأحمر: قال لي الكلبي: قال لي عطية: كنيتك بأبي سعيد، قال: فأنا أقول: حدثنا أبو سعيد»[٣].

والأمثلة كثيرة جداً، ومتناثرة في كتب التراجم، والعلل، والتخريج.

[ب] تنقيب بعض الرواة عن مسموعات ومرويات شيخه، فتجده إذا شك في سماع شيخه لحديث ما، يوقفه ويسأله حتى يتأكد، أو يتتبع حركة فيه وألفاظه، وهل صرّح بالسماع أم أوهمه... يقول الحاكم النيسابوري في النوع الثاني من أنواع التدليس:

«وأما الجنس الثاني من المدلسين، فقوم يدلسون الحديث، فيقولون: «قال فلان»، فإذا وقع إليهم من يُنَقِّرُ عن سماعاتهم ويُلِحُّ ويراجعهم، ذكروا فيه سماعاتهم»[٤].

---

(١) ص٥٨.

(٢) علل الحديث ٢/١٥٤.

(٣) المجروحين ٢/١٧٦، ١٧٧، وانظر أيضاً قول الإمام أحمد في عطية نفسه. علل أحمد ١/٥٤٨، والكفاية ص٣٦٦.

(٤) معرفة علوم الحديث ص١٠٤.

ومن الأمثلة على هذا:

[١] روى ابن عبدالبر بإسناده: «عن سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم قال: قال عبدالله بن عمر: «دخل رسول الله - ﷺ - مسجد بني عمرو بن عوف - يعني مسجد قباء - يصلي فيه، ودخلت رجال من الأنصار يسلمون عليه، ودخل معهم صهيب، فسألت صهيباً: كيف كان النبيّ - ﷺ - يصنع إذا سلم عليه؟ قال: يشير بيده»[١].

قال سفيان بن عيينة، فقلت لرجل: سَلْ زيد بن أسلم، وفَرَقْتُ أن أسأله، هل سمعت هذا من ابن عمر؟ فقال له: يا أبا سلمة! أسمعته من ابن عمر؟ قال زيد: أما أنا فقد رأيته.

قال أبو عمر: جواب زيد هذا، جواب حيرة عما سئل عنه، وفيه دليل والله أعلم، على أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر، ولو سمعه منه لأجاب بأنه سمعه، ولم يجب بأنه رآه، وليست الرؤية دليلاً على صحة السماع، وقد صحّ سماعه من ابن عمر لأحاديث...»[٢].

[٢] روى الخطيب البغدادي بإسناده إلى: «إبراهيم بن بشار الرمادي قال: ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي قال:

---

(١) رواه الحميدي في مسنده ٨١/١، رقم ١٤٨، فقال: «ثنا سفيان قال: ثنا زيد بن أسلم بمنًى قال: قال ابن عمر: ذهب رسول الله - ﷺ - إلى مسجد بني عمرو بن عوف بقُباءَ يصلي فيه... الحديث. قال سفيان: فقلت لرجل: سلْهُ أسمعته من ابن عمر؟ فقال: يا أبا أسامة، أسمعته من ابن عمر؟ فقال: أما أنا فقد كلمته وكلمني، ولم يقل سمعته منه».

والحديث أخرجه أيضاً: الترمذي (٣٦٥) وصححه، وابن ماجه (١٠١٧)، والنسائي ٥/٣، والدارمي ٣١٦/١، وابن أبي شيبة ٧٤/٢، وابن خزيمة ٤٩/٢، رقم ٨٨٨، والطحاوي ٤٥٤/١ (شرح معاني)، وابن حبان ١٤/٤ (إحسان)، وابن الجارود ص٦٤، ٦٥، رقم ٢١٥، ٢١٦، والدارقطني ٨٤/٢، وأحمد ١٠/٢، والبيهقي ٢٥٩/٢، ٢٦٠، وأورده الألباني في صحيح الترمذي (٣٠١، ٣٠٢)، وصحيح ابن ماجه (٨٣٢)، وصحيح النسائي (١١٣٦).

(٢) التمهيد ٣٦/١، ٣٧.

«كان النبيّ ـ ﷺ ـ إذا جاءه مال لم يبيته ولم يقيله». قال: فقال له رجل: يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار؟، قال: دعه لا تفسده، قال: يا أبا محمد سماع من عمرو بن دينار؟ قال: ويحك لا تفسده، ابن جريج عن عمرو بن دينار، قال: يا أبا محمد سماع من ابن جريج؟ قال: ويحك لم تفسده؟ الضحاك بن مخلد أبو عاصم عن ابن جريج، قال: يا أبا محمد سماع من أبي عاصم؟ قال: ويحك لم تفسده؟، حدثني علي بن المديني عن الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار...»[1].

[٣] وروى ابن عبدالبر عن شعبة أنه قال: «كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع يقول: حدثنا أنس بن مالك، وحدثنا الحسن، وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة»[2].

وهناك غير ما ذكرت من الأمثلة[3]، تدل على ما ذكرت من تنقيب بعض الرواة عن مسموعات شيوخهم، وتدقيقهم في ألفاظهم المصرحة من غيرها، وهذا دليل آخر على دقة منهج المحدثين في نقد الأخبار، واحترازهم من أن يدخل فيها ما ليس منها...

[ج] أن يروى الحديث من طريقين، فيكون في الأول، رواية الراوي عن شيخه ـ الذي سمع منه بعض حديثه ولم يسمعه كله ـ بصيغة غير صريحة في السماع، ثم نجد الحديث نفسه، من طريق أخرى عن ذلك الراوي، لكن بينه وبين شيخه رجل آخر، وفيها التصريح بالسماع، وبخاصة إذا كان ذلك الرجل مجروحاً، فهذا يدل على أنه أسقطه في الطريق الأولى، وأوهم السماع من شيخه، يقول أبو الحسن بن القطان: «فإذا روى المدلس حديثاً بصيغة محتملة، ثم رواه بواسطة، تَبَيّن انقطاع الأول عند الجميع»[4].

---

(١) الكفاية ص٣٥٩، ٣٦٠.

(٢) التمهيد ٣٥/١.

(٣) انظر للمزيد: الكفاية ص٣٥٩، معرفة علوم الحديث ص١٠٤، ١٠٥.

(٤) ذكره ابن حجر في النكت ص٢٤٩.

ويعرف هذا بجمع طرق الحديث والمقارنة بينها، مع معرفة أحوال الرواة مع شيوخهم، فيتبين تدليس من يدلس...

ومن الأمثلة على هذا:

[١] يقول الحاكم أبو عبدالله: «أخبرني أبو يحيى السمرقندي قال: ثنا محمد بن نصر قال: حدثني جماعة عن عبدالصمد بن عبدالوارث عن أبيه عن الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي أن النبيّ - ﷺ - «**نهى عن ثمن الميتة وعن ثمن الخمر والحمر الأهلية وكسب البغي وعن عسب كل ذي فحل**».

قال أبو عبدالله محمد بن نصر: وهذا حديث لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أن محمد بن يحيى ثنا قال: ثنا أبو معمر قال: حدثني عبدالوارث عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب بن أبي ثابت، وعمرو هذا منكر الحديث، فدلسه الحسن عنه»[١].

[٢] وقال الحاكم: «... فمثاله: ما حدثناه أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبدالوهاب الفراء أنا يعلى بن عبيد حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: «ذكرنا ليلة القدر، فقال رسول الله - ﷺ -: «**كم مضى من الشهر؟**»، قلنا: ثنتان وعشرون وبقي ثمان، فقال: «**مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع، اطلبوها الليلة، الشهر تسع وعشرون**»[٢].

---

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٩.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ٣/٨٤، وأحمد ٢/٢٥١، وابن ماجه (١٦٥٦)، وابن حبان ٥/١٨٨، ٤/١١٠ (إحسان)، والبيهقي ٤/٣١٠، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٥٤٦: كلهم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: تذاكرنا ليلة القدر... الحديث. ورواه البيهقي من طريق سهيل عن أبيه أيضاً.

وأخرجه مسلم (١١٧٠)، عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله - ﷺ - فقال: «**أيكم يذكر حين طلع القمر، وهو مثل شقّ جَفْنَةٍ**».

قال الحاكم: لم يسمع هذا الحديث الأعمش من أبي صالح، وقد رواه أكثر أصحابه عنه هكذا منقطعاً. فأخبرني عبدالله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا خلاد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيدالله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة...»[1].

[د] أن يعرف أن الشيخ صاحب هذا الحديث، لم يروه عنه إلا أحد تلاميذه مثلاً، فالحديث حديثه عن شيخه هذا، فإذا روى غيره من أقرانه هذا الحديث عن شيخه مباشرة بدون تصريح بالسماع، غلب على ظن المحدث بأنه دلسه عن ذلك التلميذ الأول، أو يكون أحد الرواة قد استوعب حديث شيخه، فإذا سمع رجلاً يخبر عن شيخه بما لا يعرفه، حكم عليه بالوهم هو، أو أنه سمعه من بعض المجروحين ـ الذين من شأنهم كثرة المناكير في رواياتهم ـ ثم دلسه عنه، كما قال عبدالرحمن المعلمي: «وكان ـ ابن جريج ـ يدلس عن غير عطاء، فأما عن عطاء فلا، قال: إذا قلت قال عطاء فأنا سمعته منه، وإن لم أقل «سمعت»، وإنما هذا لأنه كان يرى أنه قد استوعب ما عند عطاء، فإذا سمع رجلاً يخبر عن عطاء بما لم يسمعه منه رأى أنه كذب، فلم يستحل أن يحكيه عن عطاء، وهذا كما قال أبو إسحاق: قال أبو صالح وعبدالرحمن بن هرمز الأعرج: ليس أحد يحدث عن أبي هريرة، إلا علمنا أصادق أم كاذب، يريدن أنه إذا حدث عن أبي هريرة بما لم يسمعاه منه علما أنه كاذب لإحاطتهما بحديث أبي هريرة...»[2].

[هـ] ويعرف التدليس أيضاً[3] بمراجعة كتب التراجم والتواريخ، وكتب

---

(١) معرفة علوم الحديث ص٣٥.

(٢) التنكيل ص٨٦٥، وانظر أيضاً: الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، حمزة عبدالله المليباري ص١٢٣، ١٢٤.

(٣) انظر كتاب: «التدليس حقيقته وأقسامه...» لـ د. مِسْفِر بن غرم الله الدميني ص١٠١، والفرق بين هذه الطريقة والطريقة الأولى، أن المقصود بالأولى ما ميّزه النقاد من الأحاديث المدلسة والرواة المدلسين، أما هذه، فما تكلم فيه مَنْ بعدهم من الحفاظ والمحدثين، وما يمكن فعله حتى من المعاصرين.

العلل والتخريج. . . لمعرفة مسموعات الرواة ومراسيلهم. . . فإذا وجدنا مثلاً أن فلاناً لم يسمع من الشيخ الفلاني إلا حديث كذا وكذا، أو عدداً معيناً من الأحاديث ثم وجدناه يروي عن ذلك الشيخ أحاديث أخرى بصيغ محتملة، حكمنا عليه بأنه دلسها، وليست من سماعه. . .

مثال هذا ما قيل في الحسن البصري أنه لم يسمع من سمرة بن جندب إلا «حديث العقيقة»[1]، و«حديث النهي عن المثلة»[2]»[3].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٣٧، ٢٨٣٨)، والترمذي (١٥٥٩، ١٥٦٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم»، وابن ماجه (٣١٦٥)، والنسائي ١٦٦/٧، والدارمي ٨١/٢، وأحمد ٧/٥، ١٢، ١٧، ٢٢، وابن أبي شيبة ٤٨/٨، ٥٢، والطحاوي ٤٥٣/١ (مشكل الآثار)، وابن الجارود ص٢٢٩، رقم ٩١٠، والطبراني ٢٢٩/٧، رقم ٦٩٥٥، و٢٢٥، رقم ٦٩٣٦، والحاكم ٢٣٧/٤، وقال الذهبي: «صحيح»، والبيهقي ٢٩٩/٩، وابن عبدالبر في التمهيد ٣٠٧/٤: كلهم عن الحسن البصري عن سمرة بن جندب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **«كل غُلام مُرتهنٌ بعقيقته، تُذبح عنه يوم السابع، ويُحلق رأسه ويسمّى»**.

وقال البخاري في صحيحه: «حدثني عبدالله بن أبي الأسود حدثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة، فسألته فقال: من سمرة بن جندب» ٥٩٠/٩، رقم ٥٤٧٢ (فتح)، وروى هذا النسائي أيضاً ١٦٦/٧.

والحديث صححه الألباني في «إرواء الغليل» ٤، رقم ١١٦٥، وحديث العقيقة مروي عن جمع من الصحابة، انظر: التلخيص الحبير ١٦١/٤، ١٦٢، وإرواء الغليل ٣٨٥/٤ ـ ٤٠٠.

(٢) رواه أبو داود (٢٦٦٧)، وأحمد ٤٢٨/٤، ٤٣٦، ١٢/٥، ٢٠، وابن الجارود ص٢٦٤، رقم ١٠٥٦، والطحاوي ١٨٢/٣ (شرح معاني)، والطبراني ٢٢٧/٧، ٢١٦/١٨، ٢١٧: كلهم عن الحسن البصري عن الهيّاج بن عمران أن عمران أبق له غلام، فجعل لله عليه لئن قدر عليه ليقطعن يده، فأرسلني لأسأل له، فأتيتُ سمرة بن جندب فسألته فقال: «كان نبي الله ـ ﷺ ـ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة، فأتيت عمران بن حصين فسألته فقال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة». قال الحافظ ابن حجر: «وإسناد هذا الحديث قويّ»، الفتح ٤٥٩/٧.

ورواه الدارمي ٣٩٠/١، وأحمد ٤٢٩/٤، ٤٣٢، ٤٣٦، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٥، والطحاوي ١٨٢/٣ (شرح معاني)، وابن حبان ٤٥٢/٧ (إحسان)، عن الحسن عن عمران.

وحديث النهي عن المثلة مروي عن عبدالله بن يزيد الأنصاري عند البخاري وأحمد، وعن المغيرة بن شعبة، وعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنهم ـ.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ٥٦٧/٤.

وقال شعبة: «لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها أو أثبته فيها ثابت»(١).

وقال ابن حبان في ترجمته ـ أي حميد الطويل ـ: «وكان يدلس، سمع من أنس بن مالك ثمانية عشر حديثاً، وسمع الباقي من ثابت فدلس عنه»(٢).

فإذا وجدنا حميداً روى عن أنس حديثاً، ولم يبيّن فيه السماع، توقفنا فيه حتى نجد السماع أو ما يشهد لصحته من المتابعات والشواهد، وإلا فهو مما دلسه ولم يسمعه...

أما **قول الحفاظ المتأخرين** ومن بعدهم من المعاصرين، في عبارتهم المشهورة: «هذا مدلس وقد عنعنه»، أو «فيه مدلس وقد عنعنه»، فالظاهر أن الصواب في إطلاقها أن يكون بعد التتبع الواسع لطرق الحديث وترجمة راويه، فإن لم نجد روايته للحديث إلا بالعنعنة، فعندئذٍ نقول أن في سند الحديث، فلاناً المدلس وقد عنعنه أو لم نجد تصريحه بالسماع ـ وهذا طبعاً حسب حالة المدلس كما سيأتي في مبحث تصنيف المدلسين ـ.

ثم قد نجد ما يشهد لحديثه من متابعة أو شاهد، فيتقوى ويصير صحيحاً أو صالحاً للعمل به، وقد لا نجد ذلك فنتوقف فيه، أو يكون في متنه نكارة أو مخالفة للأحاديث الصحيحة المشهورة، فيعلل الناقد الحديث بهذه العلة، فيقول: «فيه فلان المدلس ولم يذكر سماعه...»، وهذا مسلك لنقاد الحديث في تعليلهم لبعض الأحاديث، حيث إنهم إذا وجدوا في الحديث نكارة ولم يكن في سنده علة ظاهرة، فإنهم يلتمسون له علة غير مطردة... يقول المعلمي اليماني: «إذا استنكر الأئمة المحققون المتن وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً

---

(١) رواه يحيى بن معين: التاريخ ١٣٦/٢، رقم ٤٥٨٢.

(٢) كتاب الثقات ١٤٨/٤.

حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذلك المنكر، فمن ذلك إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع في[1] هذا، مع أن الراوي غير مدلس...»[2]، والمدلس من باب أولى. والله أعلم.

❋ ❋ ❋

فرع: فائدة
في أن نزول الراوي المدلس في الإسناد يشعر بقلة تدليسه

عرفنا مما سبق في بواعث التدليس، أن الرغبة في العلو هي إحدى أغراض المدلسين في تدليسهم، فإذا اتضح هذا فإن رواية الراوي ـ المعروف بالتدليس ـ حديثاً عن شيخه لكن بنزول، قرينة على عدم تدليسه في هذا الحديث:

يقول الحافظ ابن حجر: «... وإدخال الزهري بينه وبين عروة رجلاً مما يؤذن بأنه قليل التدليس...»[3].

ويقول أيضاً: «فقد نزل ابن جريج في هذا الإسناد درجتين، وفيه دلالة على قلة تدليسه...»[4].

ويقول: «وقد سمع ابن جريج من نافع كثيراً، وروى هذا عنه بواسطة، وهو دال على قلة تدليسه. والله أعلم»[5].

ويقول في حديث: «معتمر عن أبيه[6] حدثنا أبو مجلز عن أنس»:

---

(١) ساقطة من الكتاب، ولعل الصواب إثباتها.

(٢) مقدمة تحقيق الفوائد المجموعة للشوكاني ص: «ح».

(٣) فتح الباري ١٠/٤٢٧، رقم ٥٩٩٥.

(٤) نفسه ١٠/٣٦٤، رقم ٥٩٢٠.

(٥) نفسه ٣/٤١٢، رقم ١٥٥٢.

(٦) أي: معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه سليمان.

«وقد تقدم في «باب: الحمد للعاطس» لسليمان التيمي حديث عن أنس بلا واسطة، وقد سمع من أنس عدة أحاديث، وروى عن أصحابه عنه عدة أحاديث، وفيه دلالة على أنه لم يدلس»[1].

وهذا كما سبق بيانه، لأن النزول في الرواية منقصة وعيب عند المحدثين والرواة، فلا ينزلون إلا للحاجة والضرورة، والأصل عندهم طلب الأسانيد والسماعات العالية، والمدلس حريص على ذلك، فإذا نزل في روايته لحديث، كان ذلك قرينة على عدم تدليسه حتى ولو لم يصرّح بالسماع. والله أعلم.

المطلب الثاني
تصنيف عام حسب الأمصار والأعصار

اشتهر رواة الحديث وغيرهم، بنسبهم إلى الأمصار التي كانوا يعيشون فيها، كالمكيين، والمدنيين، والبصريين، والكوفيين، والخرسانيين، والشاميين، والمصريين. . .

وقد وجد أن التدليس عرف في بعض هذه الأمصار ولم يعرف في الأخرى، فأهل الحرمين: مكة المدينة، لم يعرف فيهم التدليس إلا نادراً، وكذلك أهل الشام والمصريين. . . بخلاف أهل العراق من الكوفيين خاصة، وكذا من البصريين، فقد كثر ذلك فيهم. . .

يقول الإمام الشافعي: «ولم نعرف بالتدليس ببلدنا، فيمن مضى، ولا مَنْ أدركنا من أصحابنا، إلا حديثاً، فإن منهم من قَبِلَه عن من لو تركه عليه كان خيراً له. . .»[2].

---

(١) الفتح ٢٣/١١، رقم ٦٢٣٩.

(٢) الرسالة ص٣٧٨، ٣٧٩ .والظاهر أنه يقصد مصر لا العراق، لأن الرسالة هذه من كتبه الجديدة.

ويقول يزيد بن هارون: «لم أر أحداً من أهل الكوفة إلا وهو يدلس، إلا مسعراً وشريكاً»[1]، قال الحافظ ابن حجر: «وقد ذكر شريك في المدلسين أيضاً ـ فما سلم منهم على رأي يزيد بن هارون إلا مسعراً ـ ولكن هذا بحسب ما رآهم هو»[2].

ويقول الحاكم أبو عبدالله: «... غير أني أدل على جملة يهتدي إليها الباحث عن الأئمة الذين دلسوا، والذين تورعوا عن التدليس: وهو أن أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس من مذهبهم، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر، لا يعلم أحد من أئمتهم دلس[3]، وأكثر المحدثين تدليساً أهل الكوفة، ونفر يسير من أهل البصرة، فأما مدينة السلام، بغداد، فقد خرج منها جماعة من أئمة الحديث مثل... وهم في الطبقة الأولى من أهل بغداد، لا يذكر عنهم وعن أقرانهم من الطبقة الأولى التدليس، ثم الطبقة الثانية... ثم الطبقة الخامسة... لم يذكر عن واحد منهم التدليس، ثم الطبقة السادسة والسابعة، فلم يذكر عنهم ذلك، إلا أبي بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الواسطي[4].. فإن أخذ أحد من أهل بغداد التدليس، فعن الباغندي وحده»[5].

---

(١) (٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ص٢٦١، وروى الأثر الخطيب في الكفاية ص٣٦١، وانظر: التمهيد ٣٣/١.

(٣) كلام الحاكم هنا يحمل على الأغلب، لأنه قد ثبت عن بعض محدثي هذه البلاد التدليس. انظر: طبقات المدلسين لابن حجر: ص٦٢، رقم ١١، ص٦٤، رقم ١٦، ص٦٥، رقم ١٧، ص٦٩، رقم ٣٢، ص٧٩، رقم ٩... وراجع حاشية الباعث الحثيث لعلي حسن عبدالحميد ١٧٥/١.

(٤) هو: محمد بن محمد بن سليمان أبو بكر الأزدي الواسطي الباغَنْدي، قال الخطيب: «كان فهماً حافظاً عارفاً»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ الكبير، أحد أئمة هذا الشأن ببغداد». لكنه كان يدلس، (ت ٣١٢هـ)، انظر: تاريخ بغداد ٢٠٩/٣، سير أعلام النبلاء ٣٨٣/١٤، ميزان الاعتدال ٢٦/٤.

(٥) معرفة علوم الحديث ص١١١، ١١٢.

وقال ابن عبدالبر: «التدليس في أهل الكوفة كثير... وروى معاذ بن معاذ عن شعبة قال: ما رأيت أحداً إلا وهو يدلس إلا عمرو بن مرة[1]، وابن عون[2]»[3].

هذا فيما يتعلق بتصنيف المدلسين حسب الأمصار، أما حسب الأعصار، فبما أن التدليس متعلق بالرواية، فإنه قَلَّ جداً في آخر عصر الرواية ـ الذي يحد تقريباً بآخر القرن الخامس الهجري ـ أي في القرن الرابع والخامس، ولم يبق بعد هذا إلا فيمن يدلس الوجادة أو الإجازة، أو في الرواية عند بعض المحدثين المتأخرين، لأن السنة روايتها قد استقرت في الكتب والمصنفات والدواوين، ولم يبق إلا رواية هذه الكتب ونقلها والمحافظة عليها... وأغلب أغراض المدلسين في التدليس منتفية في هذه المرحلة. يقول الحافظ العلائي: «على أن التدليس في المتأخرين بعد سنة ثلاثمئة، يقل جداً. قال الحاكم: لا أعرف في المتأخرين من يذكر به إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي. والله أعلم»[4].

---

(١) هو: عمرو بن مرة بن عبدالله أبو عبدالله الكوفي، قال الذهبي: «كان ثقة ثبتاً إماماً... قيل: إنه دخل في الإرجاء والله يغفر له، وثقه جماعة، توفي سنة ١١٦هـ»، تذكرة الحفاظ ١١٢/١، وثقه أحمد وابن مهدي وابن معين وأبو حاتم وقال: «كان يرى الإرجاء»، وفي التقريب: «ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء». انظر: الجرح والتعديل ٢٥٧/٦، ثقات ابن حبان ١٨٣/٥، تهذيب الكمال ٢٢، رقم ٤٤٤٨، التقريب، رقم ٥١٤٧.

(٢) هو: عبدالله بن عون بن أَرْطبان المزني البصري، (ت ١٥١هـ)، قال الذهبي: «الإمام شيخ أهل البصرة... الحافظ... قال ابن معين: ثقة في كل شيء... قلت: لابن عون جلالة عجيبة ووقع في النفوس لأنه كان إماماً في العلم رأساً في التأله والعبادة حافظاً لأنفاسه كبير الشأن»، تذكرة الحفاظ ١٥٦/١، وانظر: الجرح والتعديل ١٣٠/٥، تهذيب الكمال ٣٤٦٩/١٥.

(٣) التمهيد ٣٣/١.

(٤) جامع التحصيل ص١١٤ .وكلام الحاكم سبق ذكره، وهو في معرفة علوم الحديث ص١١٢ بالمعنى.

المطلب الثالث

من لا يدلس إلا عن الثقات

لقد مر معنا في مبحث: «بواعث التدليس ودوافعه»، أن غالب المدلسين، كان غرضهم من التدليس، هو كون من رووا عنه غير مرضي العدالة، فلذلك يخفونه، ولم يسلم منهم من هذا الغرض إلا القليل النادر، ممن كان لا يدلس إلا عن ثقة. وهؤلاء يحسن جمعهم حتى يعرفوا، فيميزوا عن غيرهم، ولا تجري عليهم أحكام المدلسين، بل تقبل رواياتهم، سواء صرحوا بالسماع أم لم يصرحوا، ـ يقول أبو بكر البزار في «معرفة من يترك حديثه أو يقبل»: «إن من كان يدلس عن الثقات، كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً... فمن كانت هذه صفته وجب أن يكون حديثه مقبولاً وإن كان مدلساً»[(١)].

ويقول أبو الفتح الأزدي: «والتدليس على ضربين: فإن كان تدليساً عن ثقة، لم يحتج أن يوقف على شيء، وقبل منه...»[(٢)].

ويقول ابن عبدالبر: «... وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه ومرسله مقبول»[(٣)].

وأشهر هؤلاء الرواة: سفيان بن عيينة، يقول أبو حاتم بن حبان: «... اللّهم إلا أن يكون المدلس يُعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك قبلت روايته، وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه، إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد بيّن سماعه عن ثقة مثل نفسه، والحكم في قبول روايته لهذه العلة...»[(٤)].
وكذا قال الدارقطني بأن ابن عيينة إنما يدلس عن الثقات[(٥)].

---

(١) التبصرة والتذكرة للعراقي ١/١٨٣، والنكت لابن حجر ص٢٤٨، ٢٤٩.
(٢) رواه الخطيب في الكفاية ص٣٦٢.
(٣) التمهيد ١/٣٠.
(٤) صحيح ابن حبان ١/٩٠ (إحسان).
(٥) سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل ص١٧٥.

ومثل ابن عيينة في التدليس عن الثقات فقط، رواية حميد الطويل عن أنس، فإنه كان يدلس بعض ما يرويه عن أنس مما لم يسمعه منه، إنما سمعه من ثابت البناني أو قتادة عن أنس.

قال حماد بن سلمة: «عامة ما يروي حميد عن أنس لم يسمعه منه، إنما سمعه من ثابت»[1].

وقال ابن حبان: «... وكان يدلس، سمع من أنس بن مالك ثمانية عشر حديثاً، وسمع الباقي من ثابت فدلس عنه»[2].

ويقول الحافظ العلائي عقب ذكره لكلام شعبة في عدد ما سمعه حميد من أنس: «فعلى تقدير أن يكون مراسيل، قد تبين الواسطة فيها، وهو ثقة محتج به»[3].

فهذا يدل على أن ما يرويه حميد عن أنس، مقبول محتج به، سواء صرح بالسماع أم لم يصرح، لثقة من يدلس عنه. والله أعلم.

المطلب الرابع
من يدلس تدليس التسوية

الرواة الذين عرفوا بهذا النوع من التدليس، سبق القول بأنهم لا يدلسون عن شيوخهم مباشرة، كما هو الغالب من عمل المدلسين، إنما يفعلون ذلك فوق شيوخهم، ويصرحون هم بالسماع من شيوخهم، وهنا يصعب كشف تدليسهم إلا من النقاد الجهابذة المتمرسين في علم العلل.

لهذا فإنه يلزم المحدث أو طالب العلم في الحديث، أن يكون على علم ودراية بالرواة الذين عرفوا بهذا النوع من التدليس، حتى يتأكد ـ إن

(١) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير ٢٦٦/١.
(٢) كتاب الثقات ١٤٨/٤.
(٣) جامع التحصيل ص١٦٨.

وجد أحدهم في إسناد حديث - من صحة سماع شيخ هذا الراوي لمن فوقه، فيأمن من احتمال تدليسه وإخفائه للمجروحين...

وقد سبق أن ذكرت أسماء من عرف من الرواة بهذا النوع من التدليس في الفصل الأول، المبحث الرابع، المطلب الأول (ص٥٧، ٥٨).

وأعيد سرد أسمائهم هنا حسب ترتيب، د. مِسفِر بن غرم الله الدميني[1]:

«١ - إبراهيم بن عبدالله المصيصي.

٢ - بقية بن الوليد.

٣ - حسين الأشقر.

٤ - سفيان الثوري.

٥ - سليمان الأعمش.

٦ - الوليد بن مسلم.

٧ - صفوان بن صالح الدمشقي.

٨ - محمد بن المصفى المصيصي.

٩ - يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

١٠ - يونس بن عبيد البصري.

١١ - عبدالمجيد بن أبي رواد المكي.

١٢ - مبارك بن فضالة البصري.

١٣ - مروان بن معاوية الفزاري.

---

(١) التدليس: حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به، ص٦٠.

١٤ ـ مصعب بن سعيد أبو خيثمة المصيصي.

١٥ ـ هشيم بن بشير.

١٦ ـ محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الدمشقي.

١٧ ـ يحيى بن عبدالحميد الحماني».

ويضاف إليهم كما سبق:

١٨ ـ عبدالرحمن بن زياد الإفريقي، فقد كان أيضاً يدلس تدليس التسوية[(١)]. والله أعلم.

المطلب الخامس

تصنيف المدلسين حسب الإقلال والإكثار

تصنيف المدلسين حسب القلة والإكثار، هي أشهر طريقة عرفت عند المحدثين، وبخاصة عند الحفاظ المتأخرين بعد الحافظ العلائي، وهذه الطريقة يراعى فيها حال المدلس فيما دلسه، هل كان من المكثرين أم من المقلين، فإن أقل احتمل تدليسه ومُشِّيت عنعنته، وإن أكثر لم يقبل منه إلا ما صرح فيه بالسماع[(٢)]... وقد مشى على هذه الطريقة في تصنيف المدلسين، بعض الأئمة النقاد من المتقدمين، كعلي بن المديني، والبخاري، وابن حبان... قال يعقوب بن شيبة: «سألت علي بن المديني عن الرجل يدلس، أيكون حجة فيما لم يقل: حدثنا؟ فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول: حدثنا»[(٣)].

(١) انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب ص٣٦٨، ٣٦٩، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٥٠.

(٢) يقول الحاكم: «... ومن هذه الطبقة جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين مخرج حديثهم في الصحيح، إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلسوه»، معرفة علوم الحديث ص١٠٩.

(٣) رواه ابن عبدالبر في التمهيد ١٨/١، والخطيب في الكفاية ص٣٦٢.

وقال الإمام البخاري: «ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور، ـ وذكر مشايخ كثيرة، فقال ـ لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً، ما أقل تدليسه»[1].

وابن حبان أيضاً ذكر أن الراوي إذا أكثر من التدليس، حتى كثرت المناكير في حديثه فإنه يترك، يقول في ترجمة «علي بن غالب الفهري»: «... كان كثير التدليس فيما يحدث، حتى وقع المناكير في روايته، وبطل الاحتجاج بها، لأنه لا يدري سماعه لما يروي في كل ما يروي، ومن كان هذا نعته، كان ساقط الاحتجاج بما يروي، لما عليه الغالب من التدليس»[2].

ومن هنا سلك الحافظ العلائي ـ ومن بعده الحافظ ابن حجر ـ مسلكه في تصنيف المدلسين إلى مراتب وطبقات، حسب القلة والإكثار، يقول الحافظ العلائي: «... ثم ليعلم بعد ذلك أن هؤلاء ـ أي المدلسين ـ كلهم، ليسوا على حدّ واحد، بحيث إنه يتوقف في كل ما قال فيه واحد منهم: «عن» ولم يصرح بالسماع، بل هم على طبقات:

أولها: من لم يوصف بذلك إلا نادراً جداً، بحيث إنه لا ينبغي أن يعد فيهم، كيحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة وموسى بن عقبة.

ثانيها: من احتمل الأئمة تدليسه، وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع وذلك، إما لإمامته أو لقلة تدليسه في جنب ما روى[3]، أو

---

(١) ذكره ابن عبدالبر في التمهيد ٣٥/١، وانظر: شرح علل الترمذي ص٣٨٩.

(٢) المجروحين ١١١/٢، ١١٢.

(٣) **تنبيه**: جواب ابن المديني السابق، مفهومه أن الراوي إذا كان وقوع التدليس منه نادراً، فإنه لا يشترط في حديثه التصريح بالتحديث، بل تمشى عنعنته لندرة التدليس في حديثه، وأن أغلب ما رواه هو من مسموعاته. نبه على هذا الحافظ السخاوي: فتح المغيث ٢١٦/١ .وهذا المنهج اعتمده العلائي وابن حجر في الطبقة الأولى والثانية في تصنيف المدلسين، وأضافا إليه أيضاً، إمامة الراوي المدلس أو عدم تدليسه إلا عن ثقة، والله أعلم.

لأنه لا يدلس إلا عن ثقة، وذلك كالزهري والأعمش وإبراهيم النخعي[1]...

ثالثها: من توقف فيهم جماعة، فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقَبِلَهم آخرون مطلقاً، كالطبقة التي قبلها، لأحد الأسباب المتقدمة، كالحسن وقتادة وأبي إسحاق السبيعي وأبي الزبير المكي وأبي سفيان طلحة بن نافع وعبدالملك بن عمير.

رابعها: من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم، إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة تدليسهم، وكثرته عن الضعفاء والمجهولين، كابن إسحاق وبقية وحجاج بن أرطاة...

وخامسها: من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس، فَرَدُّ حديثهم به لا وجه له، إذ لو صرح بالتحديث لم يكن محتجاً به، كأبي جناب الكلبي وأبي سعد البقال ونحوهما...»[2].

والذي يمكن ملاحظته على هذه الطريقة في تصنيف المدلسين، هو عدم اطرادها في جميع من عرف بالتدليس، بل يستثنى منها من ذكرتهم - ويأتي ذكرهم - في المطالب الأخرى في طرق تصنيف المدلسين، كمن لا يدلس إلا عن الثقات، أو لا يدلس عن شيوخ معروفين، أو يؤمن من تدليسه إذا روى عنه بعض تلاميذه... فمن عرف من حاله أنه يصنف حسب طريقة من هذه الطرق، فإنه ينبغي أن يستثنى من طريقة التصنيف حسب القلة والإكثار، حتى لا يخلط بين المدلسين، ولا يحكم عليهم بحكم واحد، وهم يختلفون في كيفية تدليسهم... والله أعلم.

---

(١) قال عبدالرحمن المعلمي: «ليس معنى هذا أن المذكورين في الطبقة الثانية تقبل عنعنتهم مطلقاً، كمن ليس بمدلس البتة، إنما المعنى أن الشيخين انتقيا في المتابعات ونحوها من معنعناتهم، ما غلب على ظنهما أنه سماع، أو أن الساقط منه ثقة، أو كان ثابتاً من طريق أخرى، ونحو ذلك، كشأنهما فيمن أخرجا له، ممن فيه ضعف..». حاشية الفوائد المجموعة ص٣٥١.

(٢) جامع التحصيل ص١١٣، ١١٤، والتقسيم نفسه اعتمده الحافظ ابن حجر في: «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» ص٢٢.

المطلب السادس

تصنيف المدلسين حسب الشيوخ

ـ من كان يدلس أو لا يدلس إلا عن شيوخ معدودين ـ

بعض الرواة الذين عرفوا بالتدليس، وجد بالاستقراء لأحوالهم، أنهم لا يدلسون عن بعض شيوخهم أو عن كثير منهم، ويدلسون عن البعض الآخر، وقد يكثرون عنهم. ولهذا فتصنيفهم حسب الطريقة السابقة لا ينضبط، إلا إذا استثنينا من ذلك، رواياتهم عن شيوخهم الذين لم يكونوا يدلسون عنهم، فهنا يكون تصنيفهم سليماً.

وهذا الأسلوب في تصنيف المدلسين ـ أي حسب الشيوخ ـ، سلكه الأئمة النقاد مع الرواة الذين عرفوا بالتدليس عن بعض شيوخهم دون الآخرين، وسيأتي في الأمثلة ما يدل على مسلكهم هذا، يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: «ذكر من عرف بالتدليس، وكان له شيوخ لا يدلس عنهم، فحديثه عنهم متصل، منهم...»[(١)].

وهؤلاء الرواة، حسب اطلاعي، هم:

[١] سفيان بن سعيد الثوري:

فقد سبق قول البخاري: «ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور، ـ وذكر مشايخ كثيرة، فقال ـ لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً، ما أقل تدليسه»[(٢)].

[٢] هُشيم بن بشير:

فهذا هشيم مشهور بالتدليس، إلا أنه لا يكاد يدلس في حديثه عن حصين بن عبدالرحمن[(٣)]، فعنعنته عنه محمولة على الاتصال، فقد قال

---

(١) شرح علل الترمذي ص٣٨٩.

(٢) انظر: العلل الصغير للترمذي، وشرح العلل ص٣٨٩، والتمهيد ٣٥/١.

(٣) هو: حصين بن عبدالرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفي، ثقة متقن عند جمهور الأئمة، وقال ابن حجر: «ثقة تغير حفظه في الآخر» (ت ١٣٦هـ)، انظر: الجرح والتعديل =

الإمام أحمد: «هشيم لا يكاد يدلس عن حصين»[1]، «ذلك لأنه لازمه ملازمة طويلة، وأكثر سماعه منه بحيث لم يفت له من أحاديثه شيء، ولذا قالوا: هشيم أعلم الناس بأحاديث حصين»[2]، «وكان عبدالرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد يقولان: هشيم في حصين، أثبت من سفيان وشعبة»[3]، وقال ابن مهدي وأحمد: «أعلم الناس بحديث حصين قديمها وحديثها هشيم»[4].

[٣] زكرياء بن أبي زائدة:

فقد كان ثقة صويلحاً، إلا أنه كان يدلس عن عامر الشعبي:

يقول أبو حاتم: «كان يدلس... يقال: إن المسائل التي يرويها زكرياء لم يسمعها من عامر إنما أخذها من أبي خريز»[5].

ويقول أبو زرعة: «صويلح، يدلس كثيراً عن الشعبي»[6].

وذكره الحافظ ابن حجر في «هدي الساري»، فقال: «... قال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود: «صدوق»، إلا أنه كان يدلس عن الشعبي...»[7].

[٤] المغيرة بن مِقْسم:

كان يدلس على إبراهيم النخعي ما سمعه من حماد[8]، ويزيد بن

= ١٩٣/٣، تهذيب الكمال ٦، رقم ١٣٥٨، ميزان الاعتدال ٥٥١/١، التقريب، رقم ١٣٧٨.

(١) شرح العلل ص٣٨٩.

(٢) حمزة المليباري: الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين ص١٢١.

(٣) رواه ابن عدي في الكامل ١٠٧/١.

(٤) الجرح والتعديل ١١٥/٩.

(٥) (٦) نفسه ٥٩٤/٣، رقم ٢٦٨٥.

(٧) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص٤٠٣.

(٨) هو: حماد بن أبي سليمان أبو إسماعيل الكوفي الفقيه، (ت ١١٩هـ)، قال الذهبي: =

الوليد[1]، والحارث العكلي[2]... كما قال الإمام أحمد[3].

يقول الحافظ ابن حجر: «... متفق على توثيقه، لكن ضعف أحمد بن حنبل روايته عن إبراهيم النخعي خاصة، قال: كان يدلسها وإنما سمعها من حماد. قلت: ما أخرج له البخاري عن إبراهيم إلا ما توبع عليه...»[4].

[٥] محمد بن مسلم أبو الزبير المكي:

مشهور بالتدليس، لكن لم يثبت ذلك منه إلا عن جابر بن عبدالله الأنصاري ـ رضي الله عنهما ـ، روى العقيلي عن: «سعيد بن أبي مريم حدثنا الليث بن سعد قال: قدمت مكة فجئت أبا الزبير فرفع إليّ كتابين وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته، أسمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثناه[5] عنه، فقلت له: أَعلِم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي»[6].

وسيأتي تفصيل الكلام حول نسخة أبي الزبير عن جابر في الفصل الخامس، بإذن الله تعالى.

= «كان إماماً في الفقه، صدوقاً لا بأس به في الحديث رمي بالإرجاء»، وقال ابن حجر: «فقيه صدوق له أوهام ورمي بالإرجاء». انظر: الجرح والتعديل ١٤٦/٣، تهذيب الكمال ٧، رقم ١٤٨٣، السير ٢٣١/٥، الميزان ٥٩٥/١، التقريب، رقم ١٥٠٨.

(١) هو: يزيد بن الوليد الكوفي، يروي عن أبي وائل وإبراهيم النخعي، وعنه مغيرة بن مقسم والكوفيون... ذكره ابن حبان في الثقات ٦٢٧/٧، وانظر: تاريخ الدوري ٦٧٩/٢، التاريخ الكبير ٣٦٦/٨، الجرح والتعديل ٢٩٣/٩ .ولم يذكروه بجرح ولا تعديل.

(٢) هو: الحارث بن يزيد العُكْليّ التيميّ الكوفي، وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات... وقال ابن حجر: «ثقة فقيه». انظر: الجرح والتعديل ٩٣/٣، ثقات ابن حبان ١٧٠/٦، تهذيب الكمال ٥، رقم ١٠٥٣، تهذيب التهذيب ١٦٣/٢، التقريب، رقم ١٠٦٥.

(٣) رواه عنه ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٢٢٩/٨.

(٤) هدي الساري ص٤٤٥.

(٥) لعله: حُدِّثْناهُ.

(٦) الضعفاء الكبير ١٣٣/٤.

[٦] عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج:

أحد الأئمة المكيين الثقات، إلا أنه كان يدلس، قال أحمد بن حنبل: «إذا قال ابن جريج: «قال فلان، وقال فلان، وأُخبرت»، جاء بمناكير، فإذا قال: أخبرني وسمعت فحسبك به»[١]، وعن: «عثمان بن سعيد الدارمي قال: سمعت أحمد بن صالح المصري يقول: ابن جريج إذا أخبر الخبر فهو جيد، وإذا لم يخبر فلا يعبأ به»[٢]، وسبق قول الدارقطني: «يتجنب تدليسه، فإنه وحش التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح...»[٣].

إلا أن ابن جريج كان من أثبت الناس في عطاء بن أبي رباح، وقد استوعب ما عند عطاء من العلم والروايات، يقول ابن المديني: «ما كان في الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج»[٤]، وقال أحمد: «عمرو بن دينار وابن جريج أثبت الناس في عطاء»[٥].

ومن كان هذا وصفه مع شيخه، فإنه قل أن يفوته شيء من حديثه، لذلك فإنه من المستبعد جداً أن يدلس عنه، لانتفاء أغراض التدليس في هذه الحالة خاصة، ولهذا: «قال يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج قال: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته وإن لم أقل سمعته»[٦]، «وإنما هذا لأنه كان يرى أنه قد استوعب ما عند عطاء، فإذا سمع رجلاً يخبر عن عطاء بما لم يسمعه منه رأى أنه كذب، فلم يستحل أن يحكيه عن عطاء...»[٧].

---

(١) (٢) رواهما الخطيب: تاريخ بغداد ٤٠٥/١٠.

(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل ص١٧٤، رقم ٢٦٥.

(٤) رواه ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٣٥٧/٥، رقم ١٦٨٧.

(٥) رواه الخطيب: تاريخ بغداد ٤٠٦/١٠ .أما قوله ـ أي أحمد ـ: «كل شيء قال ابن جريج: قال عطاء أو عن عطاء، فإنه لم يسمعه من عطاء». شرح العلل لابن رجب ص٢٢١، فلعله لم يبلغه قول عطاء الذي رواه القطان، فحكم عليه بحسب ما يعرفه من حاله في التدليس. والله أعلم.

(٦) التعديل والتجريح للباجي ٩٠٥/٢.

(٧) المعلمي: التنكيل ص٨٦٥.

[٧] الحسن البصري:

فالحسن بن أبي الحسن البصري من كبار أئمة التابعين، وهو مشهور بالتدليس، لكن ذلك في روايته عن الصحابة خاصة، فقد كان يدلس الكثير عنهم مما لم يسمعه منهم، أما عن التابعين فلا، لهذا فروايته عنهم محمولة على الاتصال، صرح بالسماع أم لم يصرح، يقول الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني: «لكن الظاهر، أن المراد من تدليسه، إنما هو ما كان من روايته عن الصحابة دون غيرهم، لأن الحافظ في «التهذيب»[(١)]، أكثر من ذكر النقول عن العلماء في روايته عمن لم يلقهم، وكلهم من الصحابة، فلم يذكروا ولو رجلاً واحداً من التابعين روى عنه الحسن ولم يلقه، ويشهد لذلك، إطباق العلماء جميعاً على الاحتجاج برواية الحسن عن غيره من التابعين. بحيث إني لا أذكر أن أحداً أعل حديثاً ما من روايته عن تابعي لم يصرح بسماعه منه... هذا ما ظهر لي في هذا المقام. والله سبحانه وتعالى أعلم»[(٢)].

❋ ❋ ❋

فرع منه[(*)]
ملازمة المدلس لبعض شيوخه طويلاً
يشعر بندرة تدليسه عنهم

ويلتحق بطريقة تصنيف المدلسين حسب الشيوخ، من عرف من الرواة

---

(١) تهذيب التهذيب ٢/٢٣٢، ٢٣٥ .وفيه صحة سماع الحسن من سمرة بن جندب (وانظر أيضاً: تاريخ البخاري ٢/٢٩٠)، وأبي هريرة، لكن بعض الأحاديث فقط، وغالب ما روى عنهما غير مسموع له... وقد روى ابن سعد في الطبقات ٧/١١٥، ١١٦ حديثين صرح فيهما الحسن بسماعه من أبي هريرة. وانظر أيضاً: السير ٤/٥٦٧، ٥٦٨.
لكن قد يقال: إن رواية الحسن عمن لم يلقهم من الصحابة بالعنعنة يعتبر إرسالاً لا تدليساً، وروايته عمن ثبت سماعه منهم في الجملة كسمرة وأبي هريرة... هي التي يدخل فيها تدليسه لما لم يسمعه منهم. والله أعلم.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/٤٨٨ رقم ٨٣٤.

(*) يمكن إدراج هذا الفرع أيضاً تحت المطلب الخامس، فهو متعلق به أيضاً، والله أعلم.

المدلسين بملازمته الطويلة لبعض شيوخه، ذلك أنه من القواعد التي اعتمدها أئمة الحديث، في إخراج أحاديث المدلسين، هي حال الراوي المعروف بالتدليس مع بعض شيوخه، الذين أكثر من ملازمتهم وسمع منهم غالب حديثهم[1]، ولم يفته عنهم إلا الشيء اليسير والنادر، أو لم يفته شيء، فهنا يكون احتمال التدليس عنهم نادراً جداً أو منعدماً، لذلك فإنه إذا روى عن هؤلاء الشيوخ، يمشون عنعنته ولا يبحثون عن وجود التحديث والسماع، لأن العلة التي من أجلها يدلس الراوي، منتفية هنا، أو تكاد تكون منتفية، فاحتمال تدليسه هنا ضئيل جداً، في جنب الكثير الذي سمعه.

وهذا هو المتبادر من معنى جواب ابن المديني ليعقوب بن شيبة، عندما سأله: «عن الرجل يدلس، أيكون حجة فيما لم يقل: حدثنا؟ فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول حدثنا»[2]، فمفهومه أن من كان من الرواة تدليسه نادراً أو قليلاً جداً، فعنعنته محمولة على السماع والاتصال.

يقول الحافظ الذهبي في ترجمة «سليمان بن مهران الأعمش»: «قلت: وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به، فمتى قال: «حدثنا» فلا كلام، ومتى قال: «عن»، تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم، كإبراهيم، وابن أبي وائل[3]، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال»[4].

فكلام الحافظ الذهبي هنا، يؤيد ما حررته في هذه القاعدة، ذلك أن الأعمش لازم هؤلاء الشيوخ كثيراً، وهو من أعلم الناس بحديثهم، فقلَّ حديثٌ عنهم لم يسمعه منهم، لذلك فلا وجه للتدليس عنهم وهو قد سمع منهم غالب حديثهم أو كله، فعنعنته عنهم إذن محمولة على الاتصال كما

---

(١) راجع كلام حمزة المليباري في كتابه: الموازنة ص١٢٠، ١٢١.

(٢) رواه ابن عبدالبر: التمهيد ١٨/١، والخطيب: الكفاية ص٣٦٢.

(٣) لعله تصحيف أو خطأ مطبعي، والصواب: «أبي وائل» شقيق بن سلمة الأسدي.

(٤) ميزان الاعتدال ٢/٢٢٤.

قال الذهبي. ونحوه أيضاً ما سبق من رواية هشيم بن بشير عن حصين بن عبدالرحمن. والله أعلم.

المطلب السابع
تصنيف المدلسين حسب التلاميذ
«من يؤمن من تدليسه برواية بعض تلاميذه»

وعلى العكس من الطريقة السابقة - أي التصنيف حسب الشيوخ -، فهناك من الرواة المدلسين، من تحمل عنعنتهم على الاتصال، إذ روى عنهم بعض تلاميذهم لأنهم ما كانوا يتحملون عنهم إلا ما سمعوه أو صرحوا فيه بالتحديث والسماع، وهؤلاء جماعة، منهم:

[١] رواية شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة وسليمان الأعمش وأبي إسحاق السبيعي:

فقد روى أبو عوانة عن شعبة قال: «كان هِمَّتي من الدنيا شفتي قتادة، فإذا قال: سمعت، كتبت، وإذا قال: قال، تركت. . .»[(١)].

ويقول شعبة أيضاً: «كنت أعرف إذا حدثنا قتادة ما سمع مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع، قال: ثنا أنس، وثنا الحسن، وثنا مُطرِّف، وثنا سعيد، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة»[(٢)].

ويقول أيضاً: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة»[(٣)].

يقول الحافظ ابن حجر: «وهي قاعدة حسنة، تقبل أحاديث هؤلاء إذا

---

(١) مسند أبي عوانة ٣٨/٢ .ورواه نحوه الحاكم في «المدخل في أصول الحديث» ص١٥٧.

(٢) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٦٣، والرامهرمزي: المحدث الفاصل ص٥٢٢، ٥٢٣.

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي ١٥٢/١، رقم ٢٠٤.

كان عن شعبة ولو عنعنوها»[1]، بل إن «شعبة كان لا يروي عن أحد من المدلسين إلا ما يتحقق أنه سمعه من شيخه»[2].

فشعبة بن الحجاج كان من المتشددين في أمر التدليس، لذلك كان حريصاً على تمييز مسموعات شيوخه من غيرها، فلم يتحمل ولم يرو عنهم إلا ما تأكد من سماعهم له.

[٢] رواية يحيى بن سعد القطان عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي:

وأبو إسحاق السبيعي - عمرو بن عبدالله - من محدثي الكوفة المعروفين والمشهورين، إلا أنه كان كثير الإرسال، بل كان يدلس، قال ابن حبان: «وكان مدلساً»[3]، وفي «تهذيب التهذيب»: «وكذا ذكره في المدلسين حسين الكرابيسي[4]، وأبو جعفر الطبري[5]، وقال ابن المديني في العلل: «قال شعبة: سمعت أبا إسحاق يحدث عن الحارث بن الأزمع[6] بحديث، فقلت له: سمعت منه؟! فقال: حدثني به مجالد عن الشعبي عنه. قال

---

(١) النكت ص٢٥٢، وانظر: فتح المغيث للسخاوي ٢١٨/١، ٢١٩.

(٢) قاله الحافظ ابن حجر: فتح الباري ١٩٧/١٠، رقم ٦٣٩٨.

(٣) الثقات ١٧٧/٥.

(٤) هو: الحسين بن علي بن يزيد أبو علي الكرابيسي، قال الخطيب: «وكان فهماً عالماً فقيهاً، وله تصانيف كثيرة في الفقه وفي الأصول يدل على حسن فهمه وغزارة علمه»، (ت ٢٤٨هـ). انظر: ثقات ابن حبان ١٨٩/٨، تاريخ بغداد ٦٤/٨، السير ٧٩/١٢، الميزان ٥٤٤/١.

(٥) هو: محمد بن جرير أبو جعفر الطبري المفسر المشهور، قال الذهبي: «الإمام العَلَمُ المجتهد عالم العصر، صاحب التصانيف البديعة... كان من أفراد الدهر علماً وذكاءً وكثرة تصانيف قلّ أن ترى العيون مثله»، (ت ٣١٠هـ)، انظر: تاريخ بغداد ١٦٢/٢، وفيات الأعيان ١٩١/٤، طبقات الشافعية للسبكي ١٢٠/٣، السير ٢٦٧/١٤.

(٦) هو: الحارث بن الأزمع العبدي الهمداني الكوفي، سمع عمر وعبدالله بن مسعود وعمرو بن العاص، سمع منه الشعبي، (ت ٦٠هـ)، انظر: التاريخ الكبير ٢٦٤/٢، الجرح والتعديل ٦٩/٣، ثقات ابن حبان ١٢٦/٤.

شعبة: وكان أبو إسحاق إذا أخبرني عن رجل قلت له: هذا أكبر منك؟ فإن قال: نعم، علمت أنه لقي، وإن قال: أنا أكبر منه، تركته»[1].

يقول الحافظ ابن حجر: «وألحق الحافظ الإسماعيلي بشعبة في ذلك يحيى بن سعيد القطان، فقال في كتاب الطهارة من مستخرجه، عقب حديث يحيى القطان عن زهير عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبدالله بن مسعود في الاستجمار بالأحجار[2]: يحيى القطان لا يروي عن زهير - ابن معاوية - إلا ما كان مسموعاً لأبي إسحاق»[3].

ويحيى القطان كان شبيهاً بشعبة في حرصه على تمييز ما سمعه شيوخه مما لم يسمعوه، وحتى في شيوخ شيوخه كما هو الحال هنا، فلا يروي من حديث أبي إسحاق من طريق زهير، إلا ما تأكد أنه من مسموعات السبيعي.

[٣] رواية يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري:

الثوري كان يدلس، لكنه غير مكثر كما سبق من كلام البخاري[4]، ورغم هذا فالقطان لم يرو عنه إلا ما بين فيه سماعه، قال علي بن المديني: «قال يحيى بن سعيد القطان: لم أكن أهتم لسفيان أن يقول لمن فوقه قال: سمعت فلاناً، ولكن كان يهمني أن يقول هو: سمعت فلاناً وحدثني فلان»[5].

وقال ابن عبدالبر: «قال يعقوب بن شيبة... قال علي بن المديني: والناس يحتاجون في صحيح حديث سفيان إلى يحيى القطان»، «يعني

---

(١) تهذيب التهذيب ٥٩/٨.

(٢) سيأتي الكلام على الحديث في الفصل الخامس: الأحاديث المنتقدة/الحديث الأول.

(٣) النكت ص٢٥٢، وفتح المغيث ٢١٨/١، ٢١٩.

(٤) المطلب الخامس ص١٤٩.

(٥) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٦٣.

علي: أن سفيان كان يدلس، وأن القطان كان يوقفه على ما سمع وما لم يسمع»[1].

[٤] رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير المكي:

فأبو الزبير محمد بن مسلم مشهور بالتدليس في روايته عن جابر، لكن الليث بن سعد لم يرو عنه إلا ما سمعه من جابر، يدل على ذلك ما رواه العقيلي وابن عدي وابن حزم من طريق: «سعيد بن أبي مريم حدثنا الليث بن سعد قال: قدمت مكة فجئت أبا الزبير فرفع إليّ كتابين وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته، أسمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثناه عنه، فقلت له: أَعلِم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي»[2].

يقول أبو محمد بن حزم الأندلسي: «فلا أقبل من حديثه إلا ما فيه «سمعت جابراً»، وأما رواية الليث عنه، فاحتج بها مطلقاً، لأنه ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر»[3].

[٥] رواية حفص بن غياث عن سليمان الأعمش:

والأعمش ممن اشتهر بالتدليس وأكثر منه، وقد أخرج الأئمة حديثه، وبخاصة البخاري في «الجامع الصحيح»، لكنه اعتمد في تخريج حديثه على رواية حفص عنه، لأنه كان يميز ما سمعه الأعمش مما لم يسمعه، روى الخطيب عن: «عبدالرحمن بن يوسف بن خراش قال: بلغني عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: أوثق أصحاب

---

(١) التمهيد ١٨/١، والكفاية ص٣٦٢، وفتح المغيث ٢١٩/١، بل قال ابن حجر: «والقطان لا يحمل من حديث شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم، صرح بذلك الإسماعيلي»، الفتح ٣٠٩/١، رقم ٢٠٦ .فهو بهذا يستوي في الحكم مع شعبة.

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي ١٣٣/٤، الكامل لابن عدي ٢١٣٦/٦، المحلى لابن حزم ٢٦٣/٩.

(٣) نقله الذهبي في السير ٣٨٣/٥، وانظر أيضاً: النكت ص٢٥٢.

الأعمش، حفص بن غياث، فأنكرت ذلك ثم قدمت الكوفة بآخرة، فأخرج إليّ عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على يحيى، فقال لي عمر: تنظر في كتاب أبي وتترحم على يحيى؟! فقلت: سمعته يقول: حفص بن غياث أوثق أصحاب الأعمش، ولم أعلم حتى رأيت كتابه»[1].

فهذه القصة تشير إلى أن حفصاً قد أتقن صحيح حديث الأعمش ولم يرو عنه في كتابه غيره، ويؤكد هذا ما رواه الخطيب عن: «الحسين بن إدريس عن محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي قال: وقلت له[2]: ما لكم حديثكم عن الأعمش إنما هو عن فلان عن فلان ليس فيه «حدثنا» ولا «سمعت»؟ قال: فقال: حدثنا الأعمش قال: سمعت أبا عمار عن حذيفة يقول لنا: «يكون أقوام يقرؤون القرآن يقيمونه إقامة القدح، لا يدعون منه ألفاً ولا واواً، لا يجاوز إيمانُهم حناجرَهم». قال: وذكر حديثاً آخر مثله، قال: وكان عامة حديث الأعمش عند حفص بن غياث على الخبر والسماع»[3].

ولهذا قال الحافظ ابن حجر: «. . . قلت: اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث الأعمش، لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالسماع وبين ما دلسه، نبه على ذلك أبو الفضل بن طاهر[4]، وهو كما قال. . .»[5].

---

(١) تاريخ بغداد ٨/١٩٧.

(٢) أي: قلت لحفص.

(٣) تاريخ بغداد ٨/١٩٩.

(٤) هو: محمد بن طاهر بن علي أبو الفضل المقدسي الأثري الظاهري الصوفي، قال الذهبي: «الإمام الحافظ، الجوّال الرّحّال ذو التصانيف. .»، السير، وقال في الميزان: «ليس بالقوي، فإنه له أوهام كثيرة في تواليفه»، مات سنة ٥٠٧هـ. انظر: المنتظم ١٧/١٣٦، وفيات الأعيان ٤/٢٨٧، السير ١٩/٣٦١، ميزان الاعتدال ٣/٥٨٧، شذرات الذهب ٦/٣٠.

(٥) هدي الساري ص٣٩٨.

[٦] رواية أبي نعيم الفضل بن دكين عن أبي جناب:

وأبو جناب هو يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي، كان يدلس كما قال يزيد بن هارون وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهما[١]...

لكن أبا نعيم لم يأخذ عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث، قال أبو نعيم: «ما كان به بأس، إلا أنه كان يدلس، وما سمعت منه شيئاً إلا شيئاً قال فيه: حدثنا»[٢].

[٧] رواية يحيى بن سعيد القطان عن علي بن المبارك:

علي بن المبارك الهُنائي البصري، روايته عن يحيى بن أبي كثير فيها وهاء، فقد كان عنده عن يحيى كتابان، كتاب سماع، وكتاب إرسال لم يسمعه منه[٣]، إلا أن يحيى القطان كما قال علي بن المديني: «لم يسمع منه إلا ما سمعه من يحيى»[٤].

[٨] رواية محمد بن فضيل عن المُغيرة بن مِقْسَم:

المُغيرة بن مقسم الضَّبّي، قال فيه أحمد بن حنبل: «حديث مغيرة بن مقسم مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم - أي ابن يزيد النخعي - إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وعبيدة وغيرهم...»[٥].

فهذا يدل على أنه كان يدلس على إبراهيم النخعي، لكن ما رواه محمد بن فضيل عنه، إنما هو مما سمعه من إبراهيم، قال نعيم بن حماد

---

(١) انظر: الجرح والتعديل ١٣٨/٩، ١٣٩، تهذيب الكمال ٢٨٦/٣١، ٢٨٧.

(٢) رواه عنه ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ١٣٨/٩، وانظر: تهذيب الكمال ٢٨٧/٣١.

(٣) تهذيب الكمال ١١٢/٢١، ١١٣.

(٤) نفسه ١١٣/٢١.

(٥) رواه عنه ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٢٢٩/٨.

عن محمد بن فضيل: «كان المغيرة يدلس، وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال: حدثنا إبراهيم»[1].

[٩] رواية سفيان الثوري عن عكرمة بن عمار اليمامي:

وعكرمة بن عمار كان صدوقاً يدلس، قال أبو حاتم: «كان صدوقاً، وربما وهم في حديثه، وربما دلس...»[2].

وروى ابن أبي حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي قال: «قال لي سفيان الثوري بِمِنًى: مُرْ بِنَا إلى عكرمة بن عمار اليمامي، قال: فجعل يملي على سفيان ويوقفه عند كل حديث، قل: حدثني، سمعت»[3].

وروى عنه أيضاً، «قال: كنت مع سفيان عند عكرمة، فجعل يوقفه على كل حديث على السماع»[4].

فرواية سفيان الثوري إذن، مأمونة من تدليس عكرمة ومحمولة على الاتصال، صرح أم لم يصرح بالسماع.

فهذه الأمثلة، تدل على أن رواية هؤلاء التلاميذ عن شيوخهم المذكورين هنا ـ والمعروفين بالتدليس ـ، محمولة على الاتصال والسماع، ولو عنعنوا أو أتوا بصيغة موهمة غير صريحة، حتى ولو كانوا مكثرين من التدليس، لأنهم ميزوا بين ما سمعوه مما لم يسمعوه، لهذا، فتصنيفهم على الطريقة المشهورة، من مراعاة القلة والإكثار، لا يستقيم هنا، ويؤدي إلى أخطاء علمية في مجال النقد الحديثي للأخبار التي يرويها هؤلاء المدلسون، والله أعلم.

هذه هي أهم طرق تصنيف الرواة المدلسين، وسبيل معرفتها وتقصيها

---

(١) تهذيب الكمال ٣٩٩/٢٨ .والتراجم رقم (٦، ٧، ٨)، استفدتها من كتاب «التدليس» لـ: مسفر بن غرم الله ص١٢٣، ١٢٤، وزدتها توضيحاً وتوثيقاً.

(٢) الجرح والتعديل ١١/٧.

(٣) نفسه ١١٧/١.

(٤) نفسه ٦٨/١.

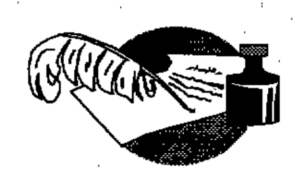
هو الاستقراء والتتبع لأحوال الرواة في كتب التراجم والتواريخ والجرح والتعديل. . .

وإن التحقيق الجيد، والتصنيف العلمي الدقيق لهؤلاء الرواة، يخدم خدمة جليلة الجانب النقدي في علوم الحديث، أي جانب التصحيح والتعليل للأخبار، لأن تصحيح الأحاديث أو تعليلها، أساسه معرفة أحوال الرواة ومراتبهم مع شيوخهم، يقول الحافظ ابن رجب ـ رحمه الله ـ: «اعلم أن صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

أحدهما: معرفة رجالهم وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هيّن لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التآليف.

الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث. . .»[(١)].

وسيأتي مزيد بيان وتوضيح لهذا في الفصل الرابع بإذن الله ـ ﷻ ـ.



(١) شرح العلل ص٢٥٧.

الفَصْلُ الثَّالِثُ



الألفاظُ والصِّيَغُ المحتمِلَة للسّماعِ، وحُكْمها

مدخل: انقسام صيغ الأداء إلى صريحة وغير صريحة في السماع.

المبحث الأول: صيغة «عن»، العنعنة وحكمها.

المطلب الأول: معنى الإسناد المعنعن.

المطلب الثاني: أمثلة للإسناد المعنعن.

المطلب الثالث: من صاحب العنعنة في الإسناد؟.

المطلب الرابع: أقسام العنعنة.

المطلب الخامس: حكم العنعنة.

الفرع الأول: تصوير المسألة والمذاهب فيها.

الفرع الثاني: مذهب الإمام مسلم.

الفرع الثالث: مذهب المخالف [البخاري...].. والترجيح.

المبحث الثاني: صيغة «أن».

المطلب الأول: معنى الإسناد المؤنن، أو كيف تقع «أن» في الإسناد؟.

المطلب الثاني: حكمها، والفرق بينها وبين «عن».

المبحث الثالث: صيغة «قال».

المطلب الأول: صيغة «قال» وحكمها.

المطلب الثاني: صيغة «قال» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المطلب الثالث: صيغة «قال لنا» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المطلب الرابع: صيغة «قال لي» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح.

المبحث الرابع: غير ما سبق من الصيغ.

من الصيغ النادرة الاستعمال.



مدخل:
انقسام صيغ الأداء إلى صريحة وغير صريحة في السماع

مما سبق بيانه في المباحث الماضية، يتضح أن ثبوت تدليس الراوي من عدمه، إنما يكون حسب الصيغة التي يروي بها الحديث، فإذا روى بالصيغة الجازمة الصريحة في السماع، فلا كلام، والحديث مقبول لسلامته من التدليس، أما إذا روى بصيغة موهمة، وغير صريحة في السماع، فهنا يتوقف في حديثه، لاحتمال تطرق التدليس لروايته هذه.

ولهذا، فإنه من المهم بمكان، الكلام في فصل خاص عن هذين القسمين من الصيغ:

أما **القسم الأول** وهي الصيغ الدالة على الاتصال، فقد ذكرها الخطيب البغدادي، فقال: «قلت: اللفظ الذي يرتفع به الإيهام، ويزول به الإشكال في رواية المدلس، أن يقول: سمعت فلاناً يقول، ويحدث، ويخبر، أو قال لي فلان، أو ذكر لي، أو حدثني، وأخبرني من لفظه، أو حدث وأنا أسمع، أو قرىء عليه وأنا حاضر، وما يجري مجرى هذه الألفاظ، مما لا يحتمل غير السماع، وما كان بسبيله»[1].

---

(١) الكفاية ص٣٦٢، ٣٦٣، وانظر أيضاً: السنن الأبين ص٤١.

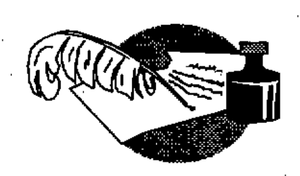
والكلام عن هذا القسم، ليس له تعلق بموضوع البحث، فلا أعرج عليه.

أما **القسم الثاني**: وهي الصيغ المحتملة للسماع وعدمه فهي محل البحث في هذا الفصل، لأنها متعلقة تماماً بموضوع التدليس، ذلك أن غالب الرواة المدلسين، يستعملون هذه الصيغ والألفاظ المحتملة للسماع في رواياتهم التي لم يسمعوها، كما قال الحافظ ابن الصلاح: «ومِن شأنه - أي المدلس - أن لا يقول في ذلك: «أخبرنا فلان»، ولا «حدثنا»، وما أشبههما، وإنما يقول: «قال فلان»، أو «عن فلان»، ونحو ذلك»(١).

فيتوهم السامع أنهم سمعوا تلك المرويات، والصواب خلاف ذلك.

وأشهر هذه الصيغ والألفاظ استعمالاً: «عن»، «أنّ»، «قال».

وسأتكلم عن كل واحدة منها بالتفصيل، مبيّناً أحكامها، بإذن الله تعالى.



---

(١) علوم الحديث ص٩٥ (تقييد).

المبحث الأول

صيغة «عن»، العنعنة وحكمها

المطلب الأول
معنى الإسناد المعنعن

العنعنة: «مصدر مأخوذ من «عن فلان عن فلان»، كالسَّبْحَلة والحَوْقَلَة... وهي مصدر عنعن الحديث، أي مصدرٌ جَعْلِيٌّ[1]، مأخوذ من لفظ «عن فلان»، كأخذهم حَوْلَقَ وحَوْقَلَ من قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»، وسَبْحَلَ من قول: «سبحان الله»...»[2].

قال السخاوي: «والعنعنة فعللة، من عنعن الحديث، إذا رواه بـ «عن»، من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع...»[3].

«والإسناد المعنعَن: فلان عن فلان عن فلان عن فلان»[4].

---

(١) مصدر جعليّ: أي من جعل أهل الفن واصطلاحهم، فاصطلحوا بالعنعنة على قول الراوي: عن فلان. والله أعلم.

(٢) الصنعاني: توضيح الأفكار ١/١٤٤، ٣٣٠.

(٣) فتح المغيث ١/١٨٩.

(٤) انظر: التمهيد ١/١٢، علوم الحديث لابن الصلاح ص٨٣، التبصرة والتذكرة ١/١٦٢، ١٦٣، الاقتراح ص٢٠٦.

المطلب الثاني
أمثلة للإسناد المعنعن

وهذه أمثلة من كتب السنة، لبعض الأسانيد الواقعة بالعنعنة:

[١] قال الإمام البخاري: «حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبّاد بن تميم عن عمّه أنه: «رأى رسول الله - ﷺ - مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى»»[١].

[٢] وقال أيضاً: «حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بُكير عن بُسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة صاحب رسول الله - ﷺ - قال: إن رسول الله - ﷺ - قال: «**إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة**...»»[٢].

[٣] وقال الإمام أحمد: «حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس قال: «خرج رسول الله - ﷺ - من المدينة صائماً في شهر رمضان، فلما أتى قديداً أفطر، فلم يَزَلْ مفطراً حتى دخل مكة»»[٣].

[٤] وقال الإمام الترمذي: «حدثنا قتيبة وغير واحد عن عبدالله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس قال: «كان خاتم النبيّ - ﷺ - من وَرِقٍ وكان فَصُّه حَبَشِيّا»»[٤].

المطلب الثالث
مَنْ صاحب العنعنة في الإسناد؟

اشتهر في هذا الباب: العنعنة، فلان عن فلان شيخه... فمن هو صاحب العنعنة؟، هناك صورتان:

الأولى: أن يكون وقوع العنعنة من قِبَلِ الراوي نفسه...

---

(١) صحيح البخاري ٥٦٣/١، رقم ٤٧٥ (فتح).

(٢) نفسه ٣٨٩/١٠، رقم ٥٩٥٨.

(٣) المسند ٧٥/٥ رقم ٣٢٠٩ (شاكر).

(٤) السنن ٣٤١/٥ رقم ١٧٩٣ (تحفة).

الصورة الثانية: أن تكون من تصرف من هو دون الراوي، سواء من هو دونه مباشرة، أم متأخر عنه.

لكن، ذهب بعض الأئمة كعبدالرحمن اليماني المعلمي، إلى وجود الصورة الثانية فقط، فقال: «اشتهر في هذا الباب العنعنةُ، مع أن كلمة «عن» ليست من لفظ الراوي الذي يُذكر اسمه قبلها، بل هي من لفظ من دونه، وذلك كما لو قال همام: «حدثنا قتادة عن أنس»، فكلمة «عن»، من لفظ همام لأنها متعلقة بكلمة «حدثنا» وهي من قول همام، ولأنه ليس من عادتهم، أن يبتدىء الشيخ فيقول: «عن فلان» وإنما يقول: حدثنا، أو أخبرنا، أو قال، أو ذكر، أو نحو ذلك، وقد يبتدىء فيقول: «فلان...»... ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات «قال» في أثناء الإسناد قبل «حدثنا» و«أخبرنا»... ولا تثبت قبل كلمة «عن»...

فبهذا يتضح أنه في قول همام «حدثنا قتادة عن أنس»، لا يُدرى كيف قال قتادة، فقد يكون قال: «حدثني أنس» أو «قال أنس» أو «حدث أنس» أو «ذكر أنس» أو «سمعت أنساً»، أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس أو تحتمله...»[1].

هكذا ذهب الشيخ إلى أن وجود العنعنة، دليل على إبهام ما قاله الراوي، هل صرّح بالإخبار والتحديث أم أبهم ذلك...

لكن يُضَعِّفُ هذا الذي ذكره المعلمي، ما سأذكره من النقول الكثيرة عن أئمة الحديث، من وجود الصورة الأولى، بل كثرتها وشهرتها.

وكذلك، فإن هذا القول، يلزم منه **إما**: قبول كل أحاديث المدلسين لأن العنعنة ليست منهم، إذن هم قد صرحوا وحديثهم مقبول، ولا يمكننا أن نتهم أيّ راو بالتدليس، أو نردّ حديثه لأنه ليس هو المسؤول عن وقوع العنعنة.

أو: رَدُّ أحاديثهم كلها، لأننا لا ندري كيف قال الراوي المدلس،

---

(١) التنكيل ص٢٧٣.

وهذا يدخل الشك حتى في الروايات التي فيها التصريح بالسماع، لأنه يمكن أن يكون المدلس عنعن، ومن دونه صرح بالسماع، وهذا كله خلاف تصرفات أئمة الحديث، وعنايتهم بالروايات المعنعة والمصرحة، كما ترى ذلك جلياً في تصرفات الإمام البخاري في «الجامع الصحيح»، مع أحاديث المدلسين، وأنه يراعي ما فوق المدلس من العبارة، هل هي العنعنة أم التحديث...

أما النقول الكثيرة عن الأئمة، الدالة على وجود الصورة الأولى - أي كون مصدر العنعنة هو الراوي نفسه -، بل كثرتها وكونها هي الغالبة، فهذا بعضها:

○ تصرف شعبة مع قتادة، فقد كان ينظر إلى فيه، فما قال: سمعت وحدثنا حفظه، وما لم يقل تركه[1]، مما يدل على أن الراوي هو الذي يصرح، أو لا يصرح بالسماع...

○ يقول الحافظ ابن عبدالبر عند تعريفه للتدليس: «... فيحدث بها عن الشيخ، دون أن يذكر صاحبه الذي حدث بها، فيقول فيها: عن فلان، يعني ذلك الشيخ.

وهذا لا يجوز إلا في الإسناد المعنعن، ولا أعلم أحداً يجيز للمحدث أن يقول: أخبرني أو حدثني، أو سمعت، من لم يخبره، ولم يحدثه، ولم يسمع منه، وإنما يقول: اكتبوا «فلان **عن** فلان»، كما لو قال مالك: اكتبوا «مالك **عن** نافع»، أو ابن عيينة يقول: اكتبوا «سفيان **عن** عمرو بن دينار»، أو الثوري، أو شعبة يقول: اكتبوا «سفيان أو شعبة **عن** الأعمش»، وهو قد سمعه من رجل وثق به عن الذي حمله عنه...»[2].

○ وروي عن يحيى بن معين أنه قال: «كان ابن عيينة يدلس فيقول: **عن** الزهري، فإذا قيل له: من دون الزهري؟...»[3].

---

(١) سبق تخريجه ص٥٣.

(٢) التمهيد ١/٢٧.

(٣) نفسه ١/٣١.

○ وذكر أيضاً عن أحمد بن حنبل: «أنه سئل عن حديث المغيرة بن شعبة: «أن النبيّ - ﷺ - مسح أعلى الخفّ وأسفله»[1]، فقال: هذا الحديث ذكرته لعبدالرحمن بن مهدي، فقال: عن ابن المبارك أنه قال: عن ثور...»[2].

○ وقال الحاكم النيسابوري: «أخبرني محمد بن أحمد الذهلي قال: حدثنا إبراهيم بن محمد السكري قال: ثنا علي بن خشرم[3] قال: قال لنا ابن عيينة: عن الزهري[4]، فقيل له: سمعته من الزهري؟، فقال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبدالرزاق عن معمر عن الزهري»[5].

○ وقال الإمام مسلم في صحيحه: «... قال أبو أيوب[6]: قال أبو

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٥)، والترمذي (٩٧)، وابن ماجه (٥٥٠)، وابن الجارود ص٣٢ رقم ٨٤، وأحمد ٢٥١/٤، والطبراني ٣٩٦/٢٠ رقم ٩٣٩، والدارقطني ١٩٥/١، والبيهقي ٢٩٠/١، ٢٩١: كلهم من حديث المغيرة بن شعبة.
وضعفه أبو داود والدارقطني، وقال الترمذي: «وهذا حديث معلول... وسألت أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقالا: ليس بصحيح...»، وقال أبو حاتم: «ليس بمحفوظ». العلل ٥٤/١، وذكره الألباني في ضعيف ابن ماجه ص٤٣، رقم ١٢٠.

(٢) التمهيد ١٣/١، ١٤.

(٣) هو: علي بن خشرم بن عبدالرحمن أبو الحسن المروزي، (ت ٢٥٧هـ)، إمام حافظ ثقة صدوق. انظر: الجرح والتعديل ١٨٤/٦، ثقات ابن حبان ٤٧١/٨، تهذيب الكمال ٢٠، رقم ٤٠٦٤، السير ٥٥٢/١١، التقريب، رقم ٤٧٦٣.

(٤) وفي رواية الخطيب في الكفاية ص٣٥٩ بإسقاط وحذف الصيغة، أي: «قال لنا ابن عيينة: الزهري...»، وعند الحاكم في «المدخل إلى أصول الحديث» ص١٥٦: «... كنا عند سفيان بن عيينة في مجلسه فقال: قال الزهري: فقيل حدثكم الزهري؟، فسكت، ثم قال: الزهري، فقيل له...».

(٥) معرفة علوم الحديث ص١٠٥.

(٦) هو: سليمان بن عبيدالله الغيلاني أبو أيوب البصري، من شيوخ مسلم في صحيحه، (ت ٢٤٦ أو ٢٤٧هـ)، قال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال الذهبي: «شيخ صدوق»، وقال ابن حجر: «صدوق»، انظر: الجرح والتعديل ١٢٧/٤، رجال صحيح مسلم ٢٧١/١، تهذيب الكمال ١٢، رقم ٢٥٤٦، الميزان ٢١٤/٢، التقريب، رقم ٢٦٠٥.

الزبير **عن** جابر...»[1].

○ وقال النسائي في ترجمة «بقية بن الوليد»: «إذا قال: «حدثنا وأخبرنا» فهو ثقة، وإذا قال: «**عن** فلان»، فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يُدرى عمن أخذه»[2].

○ ويقول الحافظ ابن رجب: «واعلم أن الراوي في روايته، تارة يصرح بالسماع أو التحديث أو الاخبار، وتارة يقول: **عن**، ولا يصرح بشيء من ذلك...»[3].

ويقول أيضاً: «... لأن قول المدلس: **عن** فلان، ليس بكذب منه...»[4].

○ وقال الإمام البخاري: «حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال الزهري عن سالم عن أبيه عن النبيّ ـ ﷺ ـ قال: «**لا حسد إلا في اثنتين، رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار**»[5].

سمعتُ من سفيان مراراً، لم أسمعه يذكر الخبر وهو من صحيح حديثه».

---

(١) صحيح مسلم ٩٣/٢ (نووي).
(٢) تهذيب الكمال ١٩٤/٤.
(٣) شرح علل الترمذي ص٢٢١.
(٤) نفسه ص٢١٠.
(٥) أخرجه البخاري (٧٥٢٩، ٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥)، والترمذي (٢٠٠١) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه (٤٢٠٩)، والحميدي ٢٧٨/٢، رقم ٦١٧، وعبدالرزاق ٣، رقم ٥٩٧٤، وابن حبان ١٦٧/١، ١٦٨ (إحسان)، وابن أبي شيبة ٥٥٧/١٠، وأحمد ٩/٢، ٣٦، ٨٨، ١٥٢، والبغوي ٧/٣، ٥٠٠/٦، والبيهقي ١٨٨/٤: كلهم من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.
وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود عند البخاري ومسلم، وعن أبي هريرة عند البخاري، وعن أبي سعيد عند ابن أبي شيبة.

قال الحافظ ابن حجر: «وقوله: «سمعت من سفيان مراراً» هو كلام علي بن الله وهو ابن المديني شيخ البخاري، وقوله: «لم أسمعه يذكر الخبر»، أي ما سمعه منه إلا بالعنعنة...»[(١)].

○ ويقول الشيخ أبو إسحاق الحويني: «... قال الشيخ المحدث أبو الأشبال ـ رحمه الله ـ في «شرح المسند» (١١٧/١): والذي دفعهم إلى هذه الشبهة في التعليل، أن سفيان بن عيينة، شك في سماع ابن المنكدر[(٢)] هذا الحديث من جابر، كما روى أحمد (٣٠٧/٣) عن سفيان: سمعتُ ابن المنكدر غير مرة يقول: **عن** جابر... وكأني سمعته مرة يقول: أخبرني من سمع جابرا»[(٣)].

فهذه النقول كلها، فيها دِلالة واضحة على وقوع العنعنة من الراوي نفسه، فهو صاحبها، وهذا هو الغالب على استعمالات الرواة لصيغ الأداء أثناء روايتهم للأحاديث، نعم قد يروي الراوي عن شيخه بصيغة محتملة نحو: قال، وذكر... فيأتي الراوي المتأخر ويستعمل «عن»، والحكم نفسه لأنه استعمل صيغة محتملة في مكان أخرى مثيلتها.

أما ما يقع من الصورة الثانية، فهذا إنما يكون بقصد الاختصار، والمَلَلِ من ذكر الأسانيد الطويلة، ويكثر هذا وينتشر بعد القرن الثالث حيث طالت الأسانيد، واستقر تدوين السنة في الدواوين المشهورة، وعُرف المدلس من غيره، وعرف ما سمعه مما لم يسمعه، فالذين يتصرفون في الأسانيد، لا يتصرفون فيها كلها، إنما يفعلون ذلك في أسانيد الرواة غير المدلسين[(٤)]،

---

(١) فتح الباري ٥٠٢/١٣، ٥٠٣، رقم ٧٥٢٩.

(٢) هو: محمد بن المنكدر بن عبدالله أبو بكر المدني القرشي، (ت ١٣٠هـ)، قال الذهبي: «الإمام شيخ الإسلام... مجمع على ثقته وتقدمه في العلم والعمل...»، تذكرة الحفاظ ١٢٧/١، وانظر: التاريخ الكبير ١٢٩/١، الجرح والتعديل ٩٧/٨، ثقات ابن حبان ٣٥٠/٥، تهذيب الكمال ٢٦، رقم ٥٦٣٢.

(٣) غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود ٣٢/١، رقم ٢٤.

(٤) وربما تصرفوا أحياناً في أحاديث المدلسين لكنه قليل، والغالب أنه يقع خطأ من أولئك الرواة، كأن يروي الراوي المدلس الحديث بالعنعنة، وهكذا يرويه عنه تلاميذه، لكن قد يخطىء بعض ضعفائهم، فيصرح بالسماع والتحديث، لقلة ضبطه وسوء حفظه...

لأنها مقبولة على كل حال، بالتصريح أم بالعنعنة، يقول الإمام أحمد: «كنت أسأل يحيى بن سعيد عن أحاديث إسماعيل بن أبي خالد[1] عن عامر عن شريح وغيره، فكان في كتابي: إسماعيل قال: حدثنا عامر عن شريح، وحدثنا عامر عن شريح، فجعل يحيى يقول: إسماعيل عن عامر، قلت: إن في كتابي: حدثنا عامر، فقال لي يحيى: هي صحاح، إذا كان شيء أخبرتك، يعني مما لم يسمعه إسماعيل من عامر»[2]. أما الظن بأنهم يتصرفون في روايات من عرفوا بالتدليس، بالتغيير والتبديل، فهذا فيه تشكيك[3] بجهود المحدثين، بل فيه خلط وعدم وضوح في منهجهم في التعامل مع روايات الرواة المدلسين.

هذا الذي ظهر لي من تتبع كلام الأئمة ومواقع استعمالهم في هذا المقام، والله أعلم.

المطلب الرابع
أقسام العنعنة

ذكر الحافظ ابن حجر، أن العنعنة تنقسم إلى أربع حالات، فقال: «حاصل كلام المصنف[4]، أن للفظ «عن» ثلاثة أحوال:

أحدها: أنها بمنزلة حدثنا، وأخبرنا، بالشرط السابق[5].

---

(١) هو: إسماعيل بن أبي خالد البَجَلِيّ الأَحْمَسِيّ، أبو عبدالله الكوفي، (ت ١٤٥ أو ١٤٦هـ)، وثقه الأئمة وأخرج له الجماعة، وفي التقريب: «ثقة ثبت»، انظر: الجرح والتعديل ١٧٤/٢، رقم ٥٨٩، تهذيب الكمال ٣، رقم ٤٣٩، التقريب ٩٣/١، رقم ٤٣٩.

(٢) كتاب العلل ومعرفة الرجال ٦٥/٢، ٦٦ (ط. المكتبة الإسلامية ـ تركيا).

(٣) لا يعني هذا أن الشيخ ـ رحمه الله ـ يشكك في جهود المحدثين، كلا بل هو أحد أئمتهم، ولكن كلامه في هذه المسألة قد يدفع ببعض أعداء السنة والحديث إلى استغلال بعض الآراء المرجوحة كهذه، للطعن في دواوين السنة ومنهج أصحابها. والله أعلم.

(٤) أي ابن الصلاح.

(٥) أي ثبوت اللقاء مع السلامة من التدليس.

الثاني: أنها ليست بتلك المنزلة إذا صدرت عن مدلس، وهاتان الحالتان مختصتان بالمتقدمين.

وأما المتأخرون، وهم من بعد الخمسمائة وهلم جرا، فاصطلحوا عليها للإجازة، فهي بمنزلة أخبرنا، لكنه إخبار جملي، كما سيأتي تقريره في الكلام على الإجازة، وهذه هي الحالة.

الثالثة: ولأجل هذا قال المصنف: لا يخرجها ذلك من قبيل الاتصال، إلا أن الفرق بينها وبين الحالة الأولى، مبني على الفرق فيما بين السماع والإجازة، لكون السماع أرجح. والله أعلم.

وإذا تقرر هذا، فقد فات المصنف **حالة أخرى** لهذه اللفظة وهي خفية جداً... وهي أنها ترد، ولا يتعلق بها حكم باتصال ولا انقطاع، بل يكون المراد بها، سياق قصة، سواء أدركها الناقل أو[1] لم يدركها، ويكون هناك شيء محذوف مقدر، ومثال ذلك: ما أخرجه ابن أبي خيثمة[2] في تأريخه

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: «أم».

(٢) أبو خيثمة هو: زهير بن حرب بن شداد أبو خيثمة النسائي، (ت ٢٣٤هـ). قال الخطيب: «كان ثقة ثبتاً حافظاً متقناً»، تاريخ بغداد ٤٨٢/٨، وقال الذهبي: «الحافظ الكبير محدث بغداد»، تذكرة الحفاظ ٤٣٧/٢، روى عنه البخاري ومسلم وأكثر عنه، وأبو داود... انظر: الجرح والتعديل ٥٩١/٣، تهذيب الكمال ٩، رقم ٢٠١٠.

وابنه: ابن أبي خيثمة، هو: أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي ثم البغدادي، أبو بكر واشتهر بابن أبي خيثمة، (ت ٢٧٩هـ)، قال الذهبي: «الحافظ الحجة الإمام... صاحب التاريخ الكبير»، تذكرة الحفاظ ٥٩٦/٢، وقال الخطيب البغدادي: «كان ثقة عالماً متفنناً حافظاً بصيراً بأيام الناس راوية للأدب... وله كتاب التاريخ الذي أحسن تصنيفه وأكثر فائدته... ولا أعرف أغزر فوائد من كتاب التاريخ الذي صنفه ابن أبي خيثمة...»، تاريخ بغداد ١٦٢/٤، ١٦٣، وقد طبع جزء منه بعنوان: «أخبارالمكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة»، تحقيق إسماعيل حسن حسين، ط. دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

وانظر ترجمته أيضاً: ثقات ابن حبان ٥٥/٨، المنتظم لابن الجوزي ٣٢٨/١٢، الجرح والتعديل ٥٢/٢، السير ٤٩٢/١١.

عن أبيه قال: «ثنا أبو بكر بن عياش ثنا أبو إسحاق[1] عن أبي الأحوص[2] أنه خرج عليه خوارج فقتلوه»[3].

فهذا لم يُرِد أبو إسحاق بقوله: عن أبي الأحوص أنه أخبره به، وإنما فيه شيء محذوف، تقديره: عن قصة أبي الأحوص، أو عن شأن أبي الأحوص، أو ما أشبه ذلك، لأنه لا يمكن أن يكون أبو الأحوص حدثه بعد قتله»[4].

المطلب الخامس
حكم العنعنة

بيّنتُ فيما مضى بأن صيغة «عن»، من الصيغ التي ليست صريحة في الاتصال، بل تحتمله كما تحتمل الانقطاع، فما هو حكمها، ومذاهب الأئمة في ذلك، وما الراجح عند أئمة الحديث من كل ذلك؟.

❋ ❋ ❋

الفرع الأول
تصوير المسألة والمذاهب فيها

«فلان عن فلان»، هل هي في حكم المتصل أم المنقطع، أم فيها تفصيل؟، في ذلك قولان مشهوران لأئمة الحديث، مع وجود بعض الأقوال

---

(١) هو السبيعي عمرو بن عبدالله، (ت ١٢٩هـ)، انظر: تهذيب الكمال ٢٢، رقم ٤٤٠٠.

(٢) هو: عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي أبو الأحوص الكوفي، وثقه ابن معين وابن سعد وابن حبان وابن حجر...، قال ابن حبان: «قتلته الخوارج في أيام الحجاج بن يوسف»، الثقات ٢٧٥/٥، انظر: طبقات ابن سعد ١٨١/٦، الجرح والتعديل ١٤/٧، تاريخ بغداد ٢٩٠/١٢، تهذيب الكمال ٢٢، رقم ٣٥٤٨، التقريب، رقم ٥٢٥٣.

(٣) الأثر أخرجه: أحمد في العلل ٤٧٠/٢، رقم ٣٠٨٦، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦١٩/٢، ٦٢٠، ٦٨٩، ١٠٧/٣.

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح ص٢٢٥، ٢٢٦، وانظر أيضاً ص٢٢٦، ٢٢٧، وفتح المغيث ١٩٤/١.

الأخرى، الواهية جداً، تنسب لبعض الفقهاء، أكتفي بذكرها فقط دون الكلام عنها، وقد حكى الحافظ العلائي هذه المذاهب كلها[1]، فقال:

الأول: فذهب بعض الأئمة، إلى أن ما كان فيه لفظ «عن»، فهو من قبيل المرسل المنقطع، حتى يتبين اتصاله من جهة أخرى، وهذا القول حكاه ابن الصلاح[2]، ولم يسمّ قائله، ونقله قبله القاضي أبو محمد الرامهرمزي في كتابه «المحدث الفاصل»[3]، عن بعض المتأخرين من الفقهاء...

وثانيها: إن الراوي، إن كان طويل الصحبة للذي روى عنه بلفظ «عن»، ولم يكن مدلساً، كانت محمولة على الاتصال، وإلا فهو مرسل، قاله الإمام أبو المظفر بن السمعاني...

الثالث: إنها تقتضي الاتصال، وتدل عليه إذا ثبت اللقاء بين المعنعِن والمعنعَن عنه، ولو مرة واحدة، وكان الراوي بريئاً من تهمة التدليس، وهذا هو الذي عليه رأي الحذاق كابن المديني والإمام البخاري وأكثر الأئمة...

القول الرابع: أنه يكتفي بمجرد إمكان اللقاء دون ثبوت أصله، فمتى كان الراوي بريئاً من تهمة التدليس، وكان لقاؤه لمن روى عنه بالعنعنة ممكناً من حيث السّنُّ والبلدُ، كان الحديث متصلاً، وإن لم يأت أنهما اجتمعا قط، وهذا قول الإمام مسلم والحاكم أبي عبدالله[4]

---

(١) انظر كذلك: السنن الأبين لابن رشيد ص٤٣.

(٢) انظر: علوم الحديث ص٨٣ (تقييد).

(٣) المحدث الفاصل ص٤٥٠، ٤٥١، ورواه عنه الخطيب في الكفاية ص٢٩٠، ٢٩١.

(٤) ونسبه له أيضاً ابن رشيد في السنن الأبين ص٥٧، ٥٨، لكنه نبه إلى احتمال وقوع تصحيف في كلام الحاكم في معرفة علوم الحديث، وأن مذهبه هو كمذهب البخاري، ص٥٩، قال: «وذهب إليه أيضاً الحافظ أبو عمرو المقرىء الداني في جزء له وضعه في (بيان المتصل والمرسل والموقوف والمنقطع)». ص٥٩، وانظر أيضاً: فتح المغيث للسخاوي ١/١٩٢، ١٩٣، والنكت ص٥٠٧.

والقاضي أبي بكر بن الباقلاني[1] والإمام أبي بكر الصيرفي[2] من أصحابنا. . .»[3].

وبالنظر إلى هذه الأقوال، وما جرى عليه عمل المحدثين، نعلم يقيناً، أنه ليس في المسألة، إلا قولان مشهوران، الثالث والرابع، أما غيرها فشاذ مطروح لا عبرة به.

ثم إن أئمة الحديث وكذلك أئمة الفقه، الذين ذهبوا هذين المذهبين في حكم العنعنة، اتفقوا كلهم على شرط واختلفوا في آخر، أما الذي اختلفوا فيه فهو شرط ثبوت اللقاء بين المعنعن وشيخه في الإسناد، وسيأتي تحرير هذه المسألة بالتفصيل بعد قليل، بينما اتفقوا على الشرط الأول، وهو براءة المعنعن من التدليس:

يقول الإمام الشافعي: «وأقبل في الحديث «فلان عن فلان»، إذا لم يكن مدلساً»[4].

ويقول أبو عبدالله الحاكم: «الأحاديث المعنعنة وليس فيها تدليس،

---

(١) هو: محمد بن الطيب أبو بكر بن الباقلاني القاضي البصري، شيخ المالكيين في وقته، كان ثقة إماماً بارعاً، صاحب التصانيف في الرّد على أهل البدع من المعتزلة والروافض... (ت ٤٠٣هـ)، انظر: تاريخ بغداد ٣٧٩/٥، المنتظم ٩٦/١٥، ترتيب المدارك ٤٤/٧ ـ ٧٠، وفيات الأعيان ٢٦٩/٤، السير ١٩٠/١٧.

(٢) هو: يعقوب بن أحمد أبو بكر النيسابوري الصيرفي، (ت ٤٦٦هـ)، قال الذهبي: «الشيخ الرئيس الثقة المسند... كان صحيح الأصول محتشماً». السير ٢٤٥/١٨، وانظر: شذرات الذهب ٢٨٤/٥.

ويقارن بما في أنساب السمعاني ٥٧٤/٣: الصيرفي أبو بكر محمد بن عبدالله الشافعي (ت ٣٣٠هـ)، والعلائي قال من أصحابنا، فيكون شافعياً وهو محمد بن عبدالله، لكنه ذكره بعد ابن الباقلاني فيحتمل تأخره عنه في الوفاة فيكون يعقوب بن أحمد، والله أعلم.

(٣) جامع التحصيل ص١١٦، ١١٧، وراجع أيضاً: أسباب اختلاف المحدثين لخلدون الأحدب ١٨٠/١ ـ ١٩٦.

(٤) الرسالة ص٣٧٣.

وهي متصلة بإجماع أئمة أهل النقل، على تورع رواتها عن أنواع التدليس»[1].

أما ما اشتهر عن شعبة من ردّ الأحاديث المعنعنة، فقد رجع عنه، روى ابن عبدالبر عنه أنه: «قال: فلان عن فلان ليس بحديث، وعن سفيان أنه قال: هو حديث، قال أبو عمر: ثم إن شعبة انصرف عن هذا إلى قول سفيان»[2].

ويقول ابن عبدالبر: «اعلم وفقك الله، أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك، إذا جمع شروطاً ثلاثة، وهي: عدالة المحدثين في أحوالهم، ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا برآء من التدليس...

وقد أعلمتك أن المتأخرين من أئمة الحديث، والمشترطين في تصنيفهم الصحيح، قد أجمعوا على ما ذكرت لك، وهو قول مالك وعامة أهل العلم، والحمد لله، إلا أن يكون الرجل معروفاً بالتدليس، فلا يُقبل حديثه، حتى يقول: حدثنا، أو سمعت، فهذا ما لا أعلم فيه أيضاً خلافاً»[3].

ويقول الخطيب البغدادي: «وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره، يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس...»[4].

ويقول الحافظ ابن رجب: «وقال الحاكم: قرأت بخط محمد بن

---

(١) معرفة علوم الحديث ص٣٤.

(٢) التمهيد ١/١٣.

(٣) نفسه ١/١٢، ١٣.

(٤) الكفاية ص٢٩١.

يحيى: سألت أبا الوليد[1]، أكان شعبة يفرق بين أخبرني وعن؟، فقال: أدركت العلماء، وهم لا يفرقون بينهما. وحمله البيهقي على من لا يعرف بالتدليس»[2].

ومن هنا يتلخص لدينا، أن الحديث المعنعن مقبول باتفاق الأئمة، إذا ثبت لقاء الرواة بعضهم بعضاً، وكانوا برآء من التدليس، ولا خلاف بينهم في ذلك، قال ابن الصلاح: «الإسناد المعنعن... والصحيح والذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم... وادعى أبو عمرو الداني المقرىء الحافظ إجماع أهل النقل على ذلك، وهذا بشرط أن يكون الذين أضيفت العنعنة إليهم، قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس، فحينئذ يحمل على ظاهر الاتصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك»[3].

أما إذا كان الراوي معروفاً بالتدليس، فإنه لا يحكم لعنعنته بالاتصال، بل نبني على أوهى الاحتمالين، وهو الانقطاع ووجود الواسطة بين المدلس ومن روى عنه، وهذا من المتفق عليه بين أئمة الحديث، وقد سبق بيانه والكلام عليه في الفصل الثاني، المبحثين: الثالث والخامس.

ومن هنا يتبين لنا أن الخلاف بين الأئمة، إنما ينحصر في نقطة واحدة، وهي توسيع دائرة شرط ثبوت اللقاء إلى إمكانه، أي الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء.

وهنا، يدعي الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ الإجماع على قوله، وأن قول المخالف مخترع وليس له سلف، والذين ردوا عليه، ادعوا أن النقاد

---

(١) هو: هشام بن عبدالملك أبو الوليد الطيالسي البصري، (ت ٢٢٧هـ)، صاحب المسند، قال الذهبي: «الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام»، السير ٣٤١/١٠، وانظر: تهذيب الكمال ٣٠، رقم ٦٥٨٤، تذكرة الحفاظ ٣٨٢/١.

(٢) شرح علل الترمذي ص٢١٤.

(٣) علوم الحديث ص٨٣، ٨٤ (تقييد)، وانظر أيضاً: التبصرة والتذكرة ١٦٣/١، فتح المغيث ١٩٠/١.

وجمهور المتقدمين وكذا من بعدهم من الحذاق والمحققين، على خلاف قول مسلم...

«ومع هذا، فإننا لا نقنع لأنفسنا بالتمسك بدعوى الإجماع، كما لا يَهُولُنا دعوى التحقيق في الطرف الثاني، بل نسعى لتحقيق البحث بأدلته...»[1]، وهذا ما سأحاول بيانه في الصحائف التالية، بإذن الله تعالى...

❋ ❋ ❋

الفرع الثاني: مذهب الإمام مسلم

[١] تصوير مذهبه:

صدّر مسلم كلامه حول هذه المسألة في خطبة صحيحه، بإشارته إلى أن قول المخالف، قول مطرّح وساقط عند العلماء، وأنه من محدثات الأمور... وأطنب في الشناعة على صاحبه...

ولعل عذره في ذلك، أن «الحقيقة العلمية إذا تشبعت بها نفس العالم واقتنع بها، وخولف فيها، كثيراً ما تدفعه إلى الشدة في الدفاع عنها، فالظاهر أن شدة مسلم ناشئة من هذا الباب. والله أعلم»[2].

وقال الشيخ شبِّير أحمد العثماني في مقدمة كتابه «فتح الملهم بشرح صحيح مسلم» (٧٣/١): «إن المؤمن الغيور الصادق في نيته، إذا بلغه عن أحد من المعروفين شيء يزعم فيه أن القول به يرادف هدم الدين، وردَّ أحاديث سيد المرسلين ـ ﷺ ـ، ـ وإن لم يكن الواقع كذلك ـ تأخذه غيرة دينية، وحميّة إسلامية، ينشأ عنها غضب في الله تعالى على ذلك القائل

(١) من كلام المعلمي، رسالة البناء على القبور ص٩٤.
(٢) عبدالفتاح أبو غدة: ذيل الموقظة ـ التتمة الثالثة ص١١٥ ـ الهامش.

وإبغاضه لوجه الله تعالى، فيحمله ذلك على الوقيعة، وإغلاظ القول فيه، والتكلم بمستشنعات الأقوال في حقه، ظناً منه أنه بصنيعه هذا، مناضل عن الدين، وذابٌّ عن حوض الشريعة.

ومثاله: ما تكلم به مسلم ـ رحمه الله تعالى ـ في حق البخاري ـ رحمه الله ـ في بحث اشتراط اللقاء في مقدمة «صحيحه»، ظناً منه أن الأصل الذي أصله البخاري إن سُلِّم صحتُه، كان مستلزماً لردّ ذخيرة من الأحاديث الصحيحة وتوهينها، فاشتد نكيره على تلك المقالة وقائلها بأشنع ما يمكن...»[1].

يقول الإمام مسلم مبيّناً قوله ومذهبه: «وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات، قديماً وحديثاً، أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه، لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبر قطّ أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام، فالرواية ثابتة، والحجة بها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئاً، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسّرنا، فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بيّنا...»[2].

فكلام الإمام مسلم بيّن، في أن الحديث المعنعن يحمل على الاتصال، إذا تعاصر[3] المعنِعن ومن روى عنه، وكان لقاؤهما جائز ممكن، ولم يأت ما يدل على عدم اللقاء وَعدم السماع.

---

(١) نقله عنه أبو غدة: المرجع السابق ص١١٦، ١١٧.

(٢) صحيح مسلم ١/١٣٠ (نووي).

(٣) يقول عبدالرحمن المعلمي: «المبحث الثاني: في ضبط المعاصرة المعتد بها على قول مسلم، ضبطها مسلم بقوله: «كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً، وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه لكونهما كانا في عصر واحد..»، وجمعه بين «جائز وممكن»، يشعر بأن المراد الإمكان الظاهر الذي يقرب في العادة، والأمثلة التي ذكرها مسلم واضحة في ذلك...»، التنكيل ص٢٧٠.

[٢] من قال بقول مسلم:

وقد تبع مسلماً على قوله بعض أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، يقول ابن رجب الحنبلي: «وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم ـ رحمه الله ـ...»[١]، وقد سبق في كلام الحافظ العلائي[٢]، أنه قول الحاكم أبي عبدالله والباقلاني وأبي بكر الصيرفي... وانتصر له كذلك الأمير الصنعاني[٣]، وعبدالرحمن المعلمي[٤]، والشيخ أحمد محمد شاكر[٥]، والشيخ شبير أحمد العثماني الدُيوبَنْدي[٦]، والشيخ العلاّمة محمد ناصر الدين الألباني[٧]، من المحدثين المعاصرين...

[٣] أدلة الإمام مسلم:

أما حجة الإمام مسلم فيما ذهب إليه، فقد بيّن ذلك بوضوح في مقدمة صحيحه، وجملة ذلك ثلاثة أمور:

[أ] دعوى إجماع أهل العلم على الاكتفاء في الإسناد المعنعن بالمعاصرة مع إمكان اللقيّ، وعدم التدليس، يقول الإمام مسلم: «وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات، قديماً وحديثاً أن كل رجل...»[٨]، ثم زعم أن قول المخالف، قول مخترع، لم يسبق إليه، فقال: «وهذا القول ـ يرحمك الله ـ، في الطعن في الأسانيد، قول مخترعٌ مستحدثٌ، غير مسبوق صاحبه إليه، ولا مساعد له من أهل العلم عليه...»[٩]، وقال أيضاً: «وكان هذا القول الذي أحدثه القائل، الذي

---

(١) شرح العلل ص٢١٤.
(٢) جامع التحصيل ص١١٧.
(٣) توضيح الأفكار ٤٤/١.
(٤) رسالة البناء على القبور ص٩٣ ـ ١٠٧، وبحثها في شكل مناظرة.
(٥) في شرحه على ألفية السيوطي ص٣٢.
(٦) فتح الملهم بشرح صحيح مسلم ٤١/١.
(٧) في عدة مواضع من كتبه، انظر مثلاً: الإرواء ٧٩/٢، رقم ٣٥٧.
(٨) صحيح مسلم ١٣٠/١ (نووي).
(٩) نفسه ص١٣٠.

حكيناه في توهين الحديث بالعلة التي وصف، أقلّ من أن يُعَرَّجَ عليه ويُثار ذكرُه، إذْ كان قولاً محدثاً، وكلاماً خَلْفاً، لم يقله أحد من أهل العلم سَلَفَ، ويستنكره مَنْ بعدهم خَلَفَ، فلا حاجة بنا إلى ردّه بأكثر مما شرحنا. . . »[1].

واستدل مسلم أيضاً على المخالف له، أن من تكلم في صحة الحديث من السلف، لم يفتش على موضع السماع، فقال: «وما علمنا أحداً من أئمة السلف، ممن يستعمل الأخبار، ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها مثل أيوب السختياني و. . . ومن بعدهم من أهل الحديث، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل، وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث، ممن روى عنهم، إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشُهِر به. . . فمن ابتغى ذلك من غير المدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله، فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمينا ولم نسم من الأئمة. . . »[2].

ثم ألزم مسلم مخالفه بأنه أدخل شرطاً في خبر الواحد، لم يقله أحد ممن سلف، وطالبه بأن يأتي بواحد منهم شَرَطَ ذلك، فقال: «فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن أحد يلزم قوله، وإلا فهلُمَّ دليلاً على ما زعمت، فإن ادعى قولَ أحدٍ من علماء السلف، بما زعم من إدخال الشريطة في تثبيت الخبر طولب به، ولم يجد هو ولا غيره إلى إيجاده سبيلاً. . . »[3].

[ب] كذلك ألزم مخالفه «أن لا يحكم بالاتصال فيما لم يصرح فيه الراوي بالسماع، وإن ثبت اللقاء في الجملة ولم يكن الراوي مدلساً.

وتوضيح هذا الإلزام: أنه كما أن الراوي الذي يعرف ويشتهر بالإرسال عمن عاصره ولم يلقه، قد يقع له شيء من ذلك، فإن كان ذلك الوقوع

(١) نفسه ص١٤٤.
(٢) نفسه ص١٣٦، ١٣٧.
(٣) نفسه ١/١٣١.

يوجب التوقف عن الحكم بالاتصال في الأول، فليوجبه في الثاني، وإن لم يوجبه في الثاني، فلا يوجبه في الأول»[1].

يقول مسلم محتجاً على المخالف، وملزماً إياه حسب مذهبه اشتراط وجود التحديث في الإسناد من أوله إلى آخره: «فيقال له: فإن كانت العلة في تضعيفك الخبَر، وتركك الاحتجاج به، إمكانَ الإرسال فيه، لزمك أن لا تُثبتَ إسناداً معنعناً حتى ترى فيه السماع من أوله إلى آخره... وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض، وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعاً كثيراً، فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية، فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه، ثم يرسلَه عنه أحياناً...»[2].

[ج] أما دليل مسلم الثالث الذي ساقه واحتج به، فهو وجود أخبار لم ترو إلا بالعنعنة، وهي مخرجة في الصحيح، ولا نعلم من أي وجه ثبوت لقي أو سماع بعض أولئك الرواة من بعض، إنما عندنا فقط أنهم تعاصروا، وذكر أمثلة لذلك، وهذا سياقها كلها:

١ ـ عبدالله بن يزيد الأنصاري عن حذيفة بن اليمان.

٢ ـ عبدالله بن يزيد الأنصاري عن أبي مسعود البدري الأنصاري ـ عقبة بن عمرو ـ.

٣ ـ أبو عثمان النهدي ـ عبدالرحمن بن مل ـ عن أبيّ بن كعب.

٤ ـ أبو رافع الصائغ ـ نفيع المدني ـ عن أبيّ بن كعب.

٥ ـ أبو عمرو الشيباني ـ سعد بن إياس ـ عن أبي مسعود الأنصاري.

٦ ـ أبو معمر عبدالله بن سخبرة عن أبي مسعود الأنصاري.

---

(١) المعلمي: التنكيل ص٢٦٨، أي أن احتمال إرسال المعاصر عمن روى عنه وهو الأول، موجود أيضاً في الملاقي إذا عنعن ولم يصرح بالسماع، وهو الثاني.

(٢) صحيح مسلم ١/١٣٢، ١٣٣ (نووي).

٧ ـ عبيد بن عمير عن أم سلمة.

٨ ـ قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود الأنصاري.

٩ ـ عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أنس بن مالك.

١٠ ـ ربعي بن حراش عن عمران بن حصين.

١١ ـ ربعي بن حراش عن أبي بكرة ـ نفيع بن الحارث ـ.

١٢ ـ نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزاعي ـ خويلد بن عمرو ـ.

١٣ ـ النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري ـ سعد بن مالك ـ.

١٤ ـ عطاء بن أبي يزيد الليثي عن تميم الداري.

١٥ ـ سليمان بن يسار عن رافع بن خديج.

١٦ ـ حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة ـ عبدالرحمن بن صخر ـ.

ثم ختم مسلم هذا بقوله: «فكل هؤلاء التابعين، الذين نصبْنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم، لم يُحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها، ولا أنهم لقوهم في نفس خبر بعينه، وهي أسانيد عند ذوي المعرفة بالأخبار والروايات، من صحاح الأسانيد، لا نعلمهم وهّنوا منها شيئاً قط، ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض، إذ السماع لكل واحد منه ممكنٌ من صاحبه غيرُ مستنكر، لكونهم جميعاً كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه. . .»[1].

[د] وقد أيّد بعض المعاصرين مسلماً بكلام نظري، لا أراه يصمد أمام البحث والنقد العلمي، فقال: «. . . ما دام علماء الأمة الإسلامية قد أجمعوا على تلقي الصحيحين بالقبول، وحكموا لأحاديثهما بالصحة، فإن

---

(١) المصدر السابق ١/١٤٣.

هذا الحكم، شامل للأحاديث المعنعنة الواردة في صحيح مسلم، وهي جارية على شرطه الذي بسطه في مقدمة كتابه، والحكم بالصحة، يعني اتصال الإسناد مع بقية الشروط المعروفة، وإذن فالأحاديث المعنعنة تلك محكوم لها بالاتصال والصحة، مع أن في رواتها من لم نتحقق من لقائه لشيخه وسماعه منه، لكننا نعلم أنه ممن عاصره وأمكن لقاؤه له والسماع منه...»[1].

ثم قال: «ومما تقدم نعلم أن رواية الراوي عمن أدركه وعاصره وأمكن لقاؤه له، متصلة صحيحة، والحجة بها لازمة، ومن رأى فيها غير ذلك فقد خالف الإجماع، وحكم على الأحاديث المعنعنة الواردة في صحيح مسلم، بالانقطاع والضعف، وحسبك بما هذه صفته قولاً مرذولاً مردوداً، مخالفاً لما عليه سلف الأمة وخلفها. والله أعلم»[2].

فهذه جملة ما احتج به مسلم لمذهبه على المخالف، وهي ثلاثة أدلة، ولا يمكن معرفة قوة هذه الأدلة من ضعفها، إلا بعد عرض كلام المخالف، ومناقشته لهذه الأدلة، مع عرض حججه وأدلته، عندها، يتبيّن أيّ القولين أقرب للصواب، وأليق بمنهج المحدثين وطريقتهم، في تصحيح الأخبار وتعليلها.

❋ ❋ ❋

الفرع الثالث: مذهب البخاري

إن الإمام مسلماً ـ رحمه الله ـ تكلم على مذهب المخالف، وشنع عليه وأطال في الرّدّ عليه... لكنه لم يصرح من هو هذا المخالف... ونصّ الأئمة بعده، ممن تكلم في الموضوع، على أنه أراد البخاري وشيخه علي بن المديني أو أحدهما، ولكنهم لم يسوقوا دليلاً على ذلك، فيبقى

---

(١) مسفر بن غرم الله الدميني: التدليس حقيقته... ص٢٨.

(٢) نفسه ص٢٩.

المردود عليه في كلام مسلم مبهماً مجهولاً. . . ولا يمكن الجزم بأنه البخاري أو ابن المديني. . .

هذا، مع التسليم، أنّ القول الذي ردّه مسلم، هو الذي جرى عليه عمل ابن المديني، كما في كتابه «العلل ومعرفة الرجال»، وكذلك البخاري، قال الحافظ ابن حجر: «وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه وجرى عليه في صحيحه، وأكثر منه، حتى أنه ربما خرّج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة، إلا ليبيّن سماع راو من شيخه، لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئاً معنعناً. . .»[1].

وقال ابن رشيد الفهري: «ولعله ـ أي مسلم ـ لم يعلم أنه قول ابن المديني والبخاري، وكأنه إنما تكلم مع بعض أقرانه، أو مَنْ دونه، ممن قال بذلك المذهب. والله أعلم. فإنه لو علمه لكفّ مِنْ غَرْبِهِ، وخفض لهما الجناح، ولم يَسُمْهما الكفاح»[2].

لهذا، سوف أنسب في كلامي الآتي، القولَ الذي رده مسلم إلى البخاري، لأنه جرى عليه عمله في تاريخه وجامعه الصحيح، ولعله أول من أشهره، مراعياً أيضاً اتفاق الحفاظ على نسبة هذا القول إليه، مع التسليم أنه ليس لدينا أيّ دليل، على أن المردود عليه، هو البخاري أو شيخه ابن المديني، أو غيرهما. . .

[١] تصوير مذهب البخاري:

أما صورة مذهب الإمام البخاري، فقد بيّن ذلك مسلم في مقدمة

---

(١) هدي الساري ص١٢، والنكت على كتاب ابن الصلاح ص٦٦.

(٢) السنن الأبين ص١٤٩. **تنبيه**: ذهب عبدالفتاح أبو غدة إلى أن مسلماً ردّ على ابن المديني لا البخاري، ونفيه ذلك عن البخاري فيه قوة في الاستدلال وبخاصة دليله الأخير ص١٣٨، ١٤٠، وراجع له أيضاً: الرفع والتكميل ص٤٠٤ (حاشية)، وذيل الموقظة، التتمة الثالثة، الحاشية ص١١٦، ١٣٤ ـ ١٤٠، لكن القول بأن مسلماً ردّ على ابن المديني فيه نظر أيضاً، لأنه قال: «وقد تكلم بعض منتحلي الحديث من أهل عصرنا. . .»، وابن المديني ليس قطعاً ممن هذه صفته بل هو من أئمة هذا الفن، فتوجيه ابن رشيد إذن وجيه، والله أعلم.

صحيحه بأحسن بيان، فقال: «وزعم القائل... أن كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصر واحد، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عمن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به، غير أنه لا نعلم له منه سماعاً، ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قطّ، أو تشافها بحديث، أن الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرة فصاعداً، أو تشافها بالحديث بينهما، أو يرِدُ خبرٌ فيه بيانُ اجتماعهما وتلاقيهما مرة من دهرهما فما فوقها، فإن لم يكن عنده علم ذلك، ولم تأت رواية صحيحة تخبر أن هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة وسمع منه شيئاً، لم يكن في نقله الخبَر عمن روى عنه ذلك، والأمرُ كما وصفنا حجة، وكان الخبر عنده موقوفاً، حتى يرد عليه سماعُه لشيء من الحديث قَلَّ أو كثر، في روايةٍ مثلِ ما وردَ»[1].

وخلاصة مذهب البخاري في قبول الحديث المعنعن، أن يثبت لقي وسماع المعنعِن لمن روى عنه، ولو مرة واحدة، وإلا توقف في حديثه، والمراد باللقي السماع في الجملة، كما قال ابن رشيد الفهري: «قلت: ولقد كان ينبغي من حيث الاحتياطُ، أن يشترط تحقق السماع في الجملة لا مطلق اللقاء، فكم من تابع لقي صاحباً ولم يسمع منه، وكذلك من بعدهم، وينبغي أن يُحمل قول البخاري وابن المديني على أنهما يريدان باللقاء السماعَ. وهذا الحرف لم نجد عليه تنصيصاً يعتمد، وإنما وجدت ظواهر محتملة أن يحصل الاكتفاء عندهم باللقاء المحقق، وإن لم يُذكر سماعٌ، وأن لا يحصل الاكتفاء إلا بالسماع، وأنه الأليق بتحريهما والأقرب إلى صَوْب الصواب، فيكون مرادهما باللقاء السماع معنى واحداً.

وفي قول مسلم: «... ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط أو تشافها بحديث»، فظاهر هذا الكلام، أن أحدهما بدلٌ من الآخر...

---

(١) صحيح مسلم ١٢٩/١، ١٣٠ (نووي).

وقال: «. . . حتى يُعلم أنهما قد كانا التقيا مرة فصاعداً وسمع منه شيئاً»»[1].

وهذا الذي نبه عليه الحافظ ابن رشيد، هو الذي جرى عليه عمل النقاد في التعليل، فإنهم يعللون بعدم السماع، وإذا أطلقوا أن فلاناً لم يلق فلاناً، فمقصودهم أنه لم يسمع منه، وكذلك يقولون: فلان لم يدرك فلاناً، ومقصودهم أنه لم يجالسه ولم يسمع منه.

[٢] من قال بقول البخاري:

وكلام الأئمة والحفاظ يدل على أن مذهب البخاري هو الذي عليه جمهور المتقدمين، بل حُكي اتفاقهم على ذلك، قال الخطيب البغدادي: «وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه. . .»[2]، ونحو هذا قال ابن عبدالبر[3]، وهذا المذهب، هو مقتضى كلام الإمام الشافعي ـ رحمه الله[4] ـ.

ويقول الحافظ ابن رجب: «وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله»[5].

ويقول أيضاً: «وما قاله ابن المديني والبخاري، هو مقتضى كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم من أعيان الحفاظ، بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع كما تقدم عن الشافعي ـ رضي الله عنه ـ. . .»[6].

وبهذا القول يقول أبو حاتم بن حبان صراحة، فقد قال في ترجمة «نافع بن يزيد أبو يزيد المصري»: «. . . روى عنه ابن وهب وأهل مصر،

---

(١) السنن الأبين ص٥٤ ـ ٥٧.
(٢) الكفاية ص٢٩١.
(٣) التمهيد ١٢/١، ص٢٣، ٢٤.
(٤) الرسالة ص٣٧٨، ٣٧٩، وانظر كلام ابن رجب: شرح العلل ص٢١١، ٢١٦.
(٥) شرح العلل ص٢١٤، وكذا قال ابن الصلاح. صيانة صحيح مسلم ص١٢٨.
(٦) شرح العلل ص٢١٥.

مات سنة ثمان وستين ومائة، ولست أحفظ له سماعاً عن تابعي، فلذلك أدخلناه في هذه الطبقة، فأما رؤيته للتابعين فليس بمنكر، ولكن اعتمادنا في هذا الكتاب في تقسيم هذه الطبقات الأربع على ما صحّ عندنا من لقي بعضهم بعضاً مع السماع، فأما عند وجود الإمكان وعدم العلم به، فهو لا نقول به»[1].

وكذا قال في ترجمة «عكرمة بن عمّار»: «أدخلناه في هذه الطبقة لأن له لقياً وسماعاً من الصحابيّ، ومتى صحّ ذلك، دخل في جملة التابعين»[2].

وهذ خلاف ما نقله عنه ابن رجب[3] من أنه يذهب مذهب مسلم. والله أعلم.

وعلى قول الإمام البخاري، كثير من الحفاظ المحققين من المتأخرين[4] كـ: ابن الصلاح[5]، والنووي[6]، والعلائي[7]، والذهبي[8]، وابن رجب[9]، والعراقي[10]، وابن حجر[11]، والأُبّيّ[12]، والسيوطي[13]، والسخاوي[14]... والله أعلم.

---

(١) الثقات ٩/٢٠٩.
(٢) المصدر السابق ٥/٢٣٣.
(٣) شرح العلل ص٢١٤.
(٤) هذا حسب كلامهم النظري، وإن كان بعضهم في بعض الأحاديث، قد يميل إلى قول مسلم. والله أعلم.
(٥) انظر: علوم الحديث ص٨٩ (تقييد)، وصيانة صحيح مسلم ص١٢٨.
(٦) شرحه على مسلم ١/١٢٨، وما تمس إليه حاجة القاري لصحيح البخاري ص٧٧.
(٧) جامع التحصيل ص١١٦ ـ ١٢١.
(٨) سير أعلام النبلاء ١٢/٥٧٣.
(٩) شرح العلل ص٢١٦.
(١٠) التبصرة والتذكرة ١/١٦٣، ٢/٢٨.
(١١) النكت ص٦٦، ٢٣٠، ٢٣١، ونزهة النظر ص٧٨، ٧٩.
(١٢) شرحه على مسلم ١/٣٩، ٤٠.
(١٣) تدريب الراوي ١/٢١٥، ٢١٦.
(١٤) فتح المغيث ١/٦٥، ١٩١، ١٩٢.

تنبيه مهم:

وقبل أن أعرض مناقشات أصحاب هذا المذهب لقول مسلم وأدله، أنبه إلى أن دائرة الخلاف بين القولين ضيقة جداً، ولا تشمل كل حديث معنعن، بل تقتصر على الأحاديث التي لم ترو إلا بالعنعنة، وثبت لدينا أن المعنعِن وشيخه تعاصرا ولقاؤهما ممكن، لكن ليس عندنا أيّ دليل يدل على أنهما التقيا أو تشافها، ولا ما يدل على العكس من عدم السماع وعدم اللقاء، فهذا هو القسم الذي جرى فيه الخلاف.

أما الأحاديث المعنعنة، والتي ثبت فيها سماع الراوي لمن فوقه، أو ثبت عدم سماعه له، أو كان المعنعن مدلساً، فهذه كلها ـ وهي الغالبة على الأحاديث المعنعنة ـ هي محل اتفاق بين الطرفين.

وهذا كله، يوضح أن دائرة الخلاف تنحصر في عدد ليس بالكثير من الروايات التي رويت بالعنعنة، ولا نعلم أسمع الراوي المعنعِن من فوقه أم لا، مع علمنا أنه عاصره ولقاؤه له ممكن غير مستبعد، ولقلتها فإن الإمام مسلماً لم يمثل إلا ببعضها، ومن طبقة التابعين فقط.

[٣] مناقشة أدلة مسلم:

أما الأدلة التي استدل بها مسلم لمذهبه وقوله، فقد ناقشها أصحاب مذهب البخاري، أما من حيث الإجمال والعموم، فقد قال الحافظ ابن رجب: «ويَرِدُ على ما ذكره مسلم أنه يلزمه أن يحكم باتصال كل حديث رواه من يثبت له رؤية من النبيّ ـ ﷺ ـ، بل هذا أولى، لأن هؤلاء ثبت لهم اللقي، وهو يكتفي بمجرد إمكان السماع، ويلزمه أيضاً الحكم باتصال حديث كل من عاصر النبيّ ـ ﷺ ـ، وأمكن لقيه له، إذا روى عنه شيئاً، وإن لم يثبت سماعه منه، ولا يكون حديثه عن النبيّ ـ ﷺ ـ مرسلاً. وهذا خلاف إجماع أئمة الحديث. والله تعالى أعلم»[١].

---

(١) شرح العلل ص٢٢٠.

وأما من حيث التفصيل، فهذا جوابهم على أدلة مسلم التي ساقها، حسب ترتيبها السابق:

[أ] دعوى الإجماع، وأنه لا يعلم أحداً ممن سلف بحث وفتش عن السماع في مواضع العنعنة، وأن المخالف شرط شرطاً لم يسبق إليه، فجوابهم: أنها دعوى في محل النزاع «والخلاف، ويمكن عكسه عليه بأن يقال، اتفقنا نحن وأنت على قبول المعنعن من غير المدلس إذا ثبت اللقاء، فنقصت أنت من شروط الإجماع ثبوت اللقاء، فيتوجه عليك المطالبة بالدليل على إسقاطه...»[1]، نعم، فللمخالف أن يردّ على مسلم بالمنطق نفسه، ويدعي عليه أن قوله مخترع غير مسبوق إليه، وأن الأئمة قبله كلهم، اشترطوا لصحة الحديث، ثبوت اللقاء والمجالسة والمشاهدة والسماع بعضهم من بعض، بل الإجماع مدعى كما سبق ذكره، وسيأتي في الأدلة، من كلام الخطيب البغدادي وابن عبدالبر وابن رجب...

وكذلك القول بأن الأئمة قبله لم يفتشوا في مواضع العنعنة عن السماع، فهذا خلاف المنقول عنهم من البحث عن السماع والتعليل به، قال الحافظ ابن رجب: «وأما وإنكار مسلم أن يكون هذا قول شعبة أو من بعده، فليس كذلك، فقد أنكر شعبة سماع من روى سماعه، ولكن لم يثبته كسماع مجاهد من عائشة، وسماع أبي عبدالرحمٰن السلمي[2] من عثمان وابن مسعود. وقال شعبة: أدرك أبو العالية علياً ولم يسمع منه. ومراده أنه لم يَرِدْ سماعه منه، ولم يكتف بإدراكه، فإن أبا العالية سمع ممن هو أقدم موتاً، فإنه قيل: إنه سمع من أبي بكر وعمر»[3].

---

(١) جامع التحصيل ص١١٨.

(٢) هو: عبدالله بن حبيب أبو عبدالرحمن السُلمي الكوفي القارىء، لأبيه صحبة، إمام ثقة، قال الذهبي: «مقرىء الكوفة وعالمها... مات سنة ٧٣هـ أو بعدها». تذكرة الحفاظ ٥٨/١، وانظر: طبقات ابن سعد ١٧٢/٦، تهذيب الكمال ١٤، رقم ٣٢٢٢.

(٣) شرح العلل ص٢١٩، ٢٢٠.

وسيأتي في أدلة مذهب البخاري، بسط مسألة تفتيش أئمة السلف عن السماع، بأوضح من هذا.

[ب] وأما دليل مسلم الثاني، وهو أن ثبوت اللقاء في الجملة لا يلزم منه سماع كل حديث رواه ذلك الراوي عن شيخه بالعنعنة، وعليه فيلزم المخالف أن يشترط وجود التحديث في كل حديث، فجوابه واضح، والغريب كيف لم ينتبه له بعض من انتصر لمذهب مسلم، حتى من المعاصرين.

وذلك أن الاحتمال الذي ذكره مسلم وارد نعم، لكن يحترزُ منه بكون الراوي بريئاً من التدليس، فإذا ثبت أن الراوي سمع من الشيخ الفلاني، وكان بريئاً من التدليس، فإن عنعنته عنه محمولة على الاتصال بالإجماع، وهذا من أوضح الأمور، واشتراط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة، إنما احترز به البخاري من احتمال الإرسال، لأن الإرسال كان شائعاً معروفاً عند المتقدمين[1]، فإذا عرف أن الراوي لم يلق فلاناً وعاصره، فإنه إذا روى عنه بالعنعنة، فلا أحد يتوهم السماع أو يتهمه بالتدليس، بل يعلمون أنه مرسل والإرسال ليس بتهمة، أما إذا ثبت لقاؤه له، فإنه لا يروي عنه بالعنعنة إلا ما سمعه منه، وإلا اتهم بالتدليس، والرواة يحترزون من ذلك، والذين وقعوا فيه قد عرفوا ودونت أسماؤهم، وهذا هو الفارق الجوهريّ بين القولين والفيصل بينهما.

يقول ابن رشيد الفهري: «وأما من سوى الصحابة، فإنما فعل ذلك من فعله منهم بقرينة مفهمة للإرسال في ظنه وإلا عُدّ مدلساً. وأما المعاصر غير الملاقي إذا أطلق «عن» فالظاهر أنه لا يعد مدلساً[2]، بل هو أبعد عن

---

(١) والإمام مسلم مُقِرٌ بهذا، أي شيوع الإرسال عند المحدثين وبخاصة في القرن الثاني، فقد نقل احتجاج المخالف به وسكت، مما يدل على تسليمه له به، قال: «... ولم يكن عندي موضع حجة لإمكان الإرسال فيه... وتركك الاحتجاج به إمكان الإرسال فيه...». صحيح مسلم ١٣٢/١، ١٣٣ (نووي).

(٢) فهو مرسل.

التدليس، لأنه لم يعرف له لقاء ولا سماع، بخلاف من علم له لقاء أو سماع.

وبالجملة، فلولا ما فُهم قصد الإيهام بالإفهام من جماعة من الأعلام، ما جاز أن ينسبوا إلى ذلك ـ أي التدليس ـ، ولعُدّوا مرسلين، كما عدّ من تحقق منه أنه لا يدلس إذا أرسل...»، ثم قال: «... انزاح قول من قال: إنه لا يقبل إلا ما نص فيه على السماع رجلاً رجلاً وحديثاً وحديثاً، محتجاً بأنهم يأتون بـ «عن» في موضع الإرسال والانقطاع، واضمحلت شبهته بما بيّنا، من أن غير المدلس إنما يفعله حيث يعلم منه أو يفهم عنه أنه بلاغ لا سماع، ومتى أبهم فأوهم قصداً منه لذلك، عدّ مدلساً»[1].

أما رواية الراوي عمن عرف سماعه منه بالعنعنة، ثم نجد بعد ذلك الرواية بإدخال الواسطة كما ذكر ذلك مسلم، ووجه استدلال مسلم هنا، أنه اعترض على المخالف في كونه اشترط ثبوت السماع في موضع العنعنة احترازاً من الإرسال، فمسلم يعترض على المخالف بوجود أمثلة لرواة ثبت سماعهم لشيوخ معروفين، ثم وجدناهم يروون عنهم أحاديث بالعنعنة ثم بعد ذلك يدخلون الواسطة بينهم، مما يدل على وقوع الإرسال والانقطاع في هذه الروايات، وأن الذي احترز منه المخالف قد وقع...

وذكر مسلم أمثلة[2] لذلك، منها قوله: «فمن ذلك أن أيوب السختياني وابن المبارك ووكيعاً وابن نمير وجماعة غيرهم، رووا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «كُنْتُ أُطَيِّبُ رسول الله ـ ﷺ ـ لحِلّه ولحُرْمِه بأطيب ما أجد»[3]. فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد

(١) السنن الأبين ص٦٤ ـ ٦٦، وانظر أيضاً: كلام النووي في شرحه على مسلم ١٢٨/١.

(٢) وقد أجاب ابن رشيد الفهري عن هذه الأمثلة واحداً واحداً، وبيّن عدم صحة الاستدلال بها على ما ادعاه مسلم وعزّز كلامه ونقده بكلام الأئمة النقاد كالبخاري والترمذي وأبي داود والدارقطني... فراجعه فهو مهم جداً. السنن الأبين ص٩١ ـ ١١٨، وكذلك حاشية المحقق، ثم في كتاب «موقف الإمامين...» ص٣٧١ ـ ٣٨٣، الجواب عنها أيضاً مفصل، وهو شبيه بجواب ابن رشيد. والله أعلم.

(٣) رواه البخاري (رقم: ١٥٣٩، ١٧٥٤، ٥٩٢٢، ٥٩٢٨، ٥٩٣٠)، ومسلم (١١٨٩)، =

وداود العطار وحميد بن الأسود ووهيب بن خالد وأبو أسامة عن هشام قال: أخبرني عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة عن النبيّ - ﷺ -...»[1].

وهذه من مضايق المسائل وأعوصها، ومن أدق مسائل التعليل عند النقاد، والجواب عن ذلك: أن الرواة الثقات، أو الراوي الثقة كهشام بن عروة، إذا روى عن أحد شيوخه - ممن ثبت سماعه له في الجملة - حديثاً بالواسطة فإنه يبيّن تلك الواسطة ولا يخفيها وإلا اتهم بالتدليس، وإذا عنعن عن شيخه مباشرة مع ثقته، فالأصل قبول عنعنته بالإجماع، لأن الكلام دائماً في غير المدلس.

وعليه فإن الراوي إذا روى الخبر على الوجهين كما في المثال الذي ساقه مسلم قبل قليل، فله ثلاث حالات لا رابع لها:

الأولى: أن يثبت تحديثه في الرواية الناقصة، فهذا من المزيد في متصل الأسانيد وهو صحيح بالاتفاق.

الثانية والثالثة: أن تجيء الرواية الناقصة بالعنعنة، فهنا احتمالان لا ثالث لهما، إما أن يتهم الراوي بالتدليس، والرواة الذين عرفوا بالتدليس معدودون مشهورون، أو يحكم عليها - إذا لم يكن الراوي مدلساً - بالإرسال، لما عرف من عادتهم أنهم أحياناً ينشطون فيسندون الأخبار وأحياناً يرسلونها، وهذا شريطة أن يروي الراوي خبره هذا على الوجهين[2]، وتكون الواسطة التي أسقطها ثقة، حتى لا تجعل روايته هذه قرينة على

= ومالك (٧٢٥) ص ٢٢٤، وأبو داود (١٧٤٥)، والترمذي (٩٢٠)، والنسائي ١٣٦/٥، ١٣٨، وابن ماجه (٢٩٢٦، ٣٠٤٢)، وابن خزيمة ٣٠١/٤، رقم ٢٩٣٣، وابن الجارود ص١١٠، رقم ٤١٤، والدارمي ٣٢/٢، ٣٣، والطحاوي ١٣٠/٢، ١٣١ (شرح معاني)، والحميدي رقم ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، وابن حبان ٣٣/٦ (إحسان)، والدارقطني ٢٣٢/٢، والبغوي ٢٧/٤، وأحمد ٩٨/٦، ١٣٠، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٤، ٢٣٧، ١٨٦: كلهم من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كنت أطيب رسول الله - ﷺ - لإحرامه حين يحرم، ولحله قبل أن يطوف البيت».

(١) صحيح مسلم ١٣٣/١، ١٣٤ (نووي).

(٢) أي يثبت تحديثه على الوجهين ولا تكون إحداهما خطأ.

تدليسه[1]. والله أعلم - يقول ابن رشيد الفهري: «إذا ورد حديث معنعن عن رواة لقي بعضهم بعضاً، ثم ورد ذلك الحديث بعينه بزيادة رجل منصوصاً على التحديث فيه أو معنعناً أيضاً، نظرنا إلى حفظ الرواة وكثرة عددهم، وانفتح باب الترجيح فحكمنا لمن يَرْجُحُ قوله من الزائد أو الناقص، أو لمن تيقنا صوابه، كأن نتحقق أنه لم يسمعه ممن رواه عنه مرسلاً، أو أن ذلك الزائد في الإسناد خطأ، كما قد نحكم بذلك إذا كان الحديث بلفظ: «نا» ثم زاد أحدهما راوياً نقصه غيرُه، أو أن الحديث عند الراوي عنهما معاً، وقد بان ذلك كله في بعضها كما هو معلوم عند أهل الصنعة، فإن أشكل الأمر توقفنا وجعلنا الحديث معلولاً، إذ كل واحد من الطريقين مُتَعَرِّضٌ لأن يعترض به على الآخر، إذ لعل الزائد خطأ، وإذا كان الزائد بلفظ: «عن» أيضاً فلعله نقص رجلٌ آخر غير ذلك المزيد، وإنما يرتفع الاحتمال إذا قال الراوي الزائد: «حدثنا»، ويبقى احتمال أن يكون الحديث عنده عنهما معاً.

فأما أن يحكم بأنه لم يسمعه منه لزيادة رجل في الإسناد مطلقاً ففيه نظر...»[2].

وعلى كل حال فالمسألة نادرة الوقوع من الرواة، لأن بعض من فعلها قد اتهم بالتدليس، وهو ملحظ لبعض النقاد، في اتهامهم الراوي بالتدليس، إذا وجدوه يروي خبراً على هذا الوجه.

[ج] أما دليل مسلم الثالث، وهو وجود أحاديث مروية بالعنعنة، ولا نعلم فيها سماعاً مع الاتفاق على صحتها[3]، فالجواب عنها من وجوه:

[١] أن مسلماً لم يمثل إلا من طبقة واحدة، وهي طبقة كبار التابعين

---

(١) ونحو هذا أجاب العلائي: جامع التحصيل ص١١٩، مع كونه في هذه الحالة الثالثة لم يثبت سماعه منه، وإلا عدنا إلى الحالة الثانية وهي اتهامه بالتدليس.

(٢) السنن الأبين ص٩٣، ٩٤.

(٣) دعوى الاتفاق على صحتها، فيها نظر كبير، وكثير من الأئمة لم يخرجوا تلك الأحاديث، وسيأتي الجواب عنها بالتفصيل ص٢٠١، ٢٠٤.

فقط، وفي هذا التمثيل قصور، ذلك أنه كان عليه - حتى تثبت حجته - أن يمثل من مختلف الطبقات إلى عصره، حتى يسلم له دليله، ولا يمكن لمخالفه أن يرده أو يَنْقُضَه، لأن هذه الروايات التي ساقها مسلم، الخطب فيها يسير، وقد يجاب عن كل حديث منها، فتبطل حجته من رأسها، وكان ينبغي أن يأتي بأمثلة - إن وجدت - من مختلف الطبقات إلى عصره[1]، حتى يمكن له أن يثبت بها قاعدة كلية يصعب نقضها، حتى ولو نقضت بعض جزئياتها.

يقول ابن رشيد الفهري: «أن هذه الأمثلة خاصة لا عامّة، جزئية لا كلية، يمكن أن تقترن بها قرائن تفهم اللقاء أو السماع كمن سَمَّيتَ ممن أدرك الجاهلية ثم أسلم بعد موت النبيّ - ﷺ - وصحب البدريين فمن بعدهم، فهذا يبعد فيه ألا يكون سمع ممن روى عنه، وإن جوزنا أنه لم يسمع منه، قلنا الظاهر روايته عن الصحابة والإرسال لا يضره...

فهذه الأمثلة التي أتيت بها أيّها الإمام، كلها جزئيات، والحكم على الكليات بحكم الجزئيات لا يطّرد، فقد يكون لكل حديث حكم يخصه فيُطَّلَع فيه على ما يُفْهِم اللقاء أو السماع، ويثير ظناً خاصاً في صحة ذلك الحديث فيُصَحّحَ اعتماداً على ذلك، لا من مجرد العنعنة»[2].

[٢] وحتى يتم لهم الرد على مسلم في دليله هذا، فإنه ينبغي أن يجاب عن هذه الأحاديث أو الأسانيد التي ساقها، كي يتم لهم النقض، كما قال عبدالرحمن المعلمي: «... وهذا، ولم يجيبوا عن تلك الأحاديث إلا بأنَّ نفيَ مسلم العلمَ باللقاء، لا يستلزم عدمَ علم غيره، وهذا ليس بجواب عن تصحيح مسلم لها، وإنما هو جواب عن قوله إنها عند أهل العلم

---

(١) إلا أن يعتذر لمسلم بأن حالة الإبهام هذه المختلف فيها يجب أن تحمل على طبقة التابعين مع الصحابة فقط، لأن هذه الطبقة هي التي يتحقق فيها حالة الإبهام كثيراً، حيث إنها تتسم عادة بالغموض تاريخياً لعوامل كثيرة، أما بعدهم فالرواة اشتهرت أحوالهم غالباً... والله أعلم.

(٢) السنن الأبين ص١٥٠، ١٥١، ومثله أجاب العلائي، جامع التحصيل ص١٢٠، ١٢١.

صحاح، وقد دفعه بعض علماء العصر بأنه لا يكفي في الرد على مسلم، مع العلم بسعة اطلاعه.

أقول: قد كان على المجيبين أن يتتبعوا طرق تلك الأحاديث وأحوال رواتها... وكنت أظنهم قد بحثوا فلم يظفروا بما هو صريح في ردّ دعوى مسلم، فاضطروا إلى الاكتفاء بذاك الجواب الإجمالي...»[١].

ولهذا فقد قمت بتتبع طرق[٢] تلك الأحاديث كلها، وأحوال رواتها[٢] الذين عليهم مدار النقاش - أي مواطن العنعنة -، فكانت النتائج التالية:

- ذكر الإمام مسلم - رحمه الله - ستة عشر إسناداً - رُوي بها أربع وعشرون حديثاً -، من رواية التابعين عن الصحابة، وقال بأنها لم تنقل إلا بالعنعنة، وأن أحداً من الأئمة لم يطعن فيها، وأن هذه الأحاديث صحاح عند أهل العلم، لكن التتبع لتلك الأحاديث ورواتها بيّن ما يلي:

○ دعوى اتفاق أئمة الحديث على صحة تلك الأحاديث كلها، غير مسلمة، بل تحتاج إلى نقل واضح عنهم، لأن البخاري مثلاً لم يخرج إلا ستة أحاديث بثلاثة أسانيد من الستة عشر وهي: رقم ٢، ٨، ١٣[٣].

وحتى مسلماً نفسه، لم يخرجها كلها، فإنه لم يخرج خمسة أحاديث من المجموع ولم يخرج لإسنادين من تلك الأسانيد وهي: ٤، ١٠. فالتسليم بالاتفاق على صحتها كلها[٤] يحتاج إلى دليل، وإلا فتبقى مجرد دعوى.

---

(١) التنكيل ص٢٦٦، ٢٧٠ .وقد أجاب عنها - رحمه الله - في رسالة لطيفة مستقلة. (توجد نسخة مخطوطة منها بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة).

(٢) خرجت كل تلك الأحاديث الأربع والعشرون من كتب السنة المتوفرة هنا كلها، وتتبعت تراجم أولئك الرواة كلهم من جميع كتب التراجم والسير المتوفرة هنا أيضاً، لكن الكثير منها غير موجود، فالبحث فيها متعذر.

(٣) تراجع ص١٨٧، ١٨٨ من أجل هذه الأرقام.

(٤) وحتى الأئمة الذين جمعوا الصحيح كابن خزيمة وابن حبان والحاكم... فإنهم لم يخرجوا تلك الأحاديث كلها.

○ ثبوت السماع والتصريح في بعض تلك الأسانيد، خلافاً لما ادعاه مسلم، فالأسانيد الثلاثة التي أخرجها البخاري، السماع ثابت فيها، بل أحدها عند مسلم نفسه بالتحديث:

- فالإسنادان رقم ١، ٢ هما من رواية صحابي عن صحابي - لأن عبدالله بن يزيد الأنصاري صحابي[١] - والتصريح ثابت عند البخاري[٢] وغيره، وحتى لو سلمنا عدم ثبوت السماع والتحديث، فعنعنة الصحابة بعضهم عن بعض، مقبولة باتفاق أئمة الحديث، لأنه مع احتمال وجود الإرسال، فمراسيل الصحابة حجة عند المحدثين لا خلاف بينهم في ذلك»[٣].

- والإسنادان رقم ٨، ١٣، التصريح ثابت فيها عند البخاري[٤]، والثاني عند مسلم نفسه[٥] التصريح بالتحديث، فسبحان من لا يضل ولا ينسى.

وبتتبعي لطرق تلك الأحاديث، وجدت أيضاً ثبوت التحديث في طريقين آخرين وهما:

- رقم ٣، عند الإمام أحمد في مسنده ج ٥ ص١٣٣.

- ورقم ١٤، عند الإمام الطبراني في المعجم الكبير، ج ٢، ص٥٢،

---

(١) وهو من صغار الصحابة، شهد بيعة الرضوان وصلح الحديبية، وهو ابن سبع عشرة سنة. راجع: تهذيب الكمال ٣٠١/١٦، طبقات ابن سعد ٩٦/٦، التاريخ الكبير ١٢/٥، رقم ٢١، ثقات ابن حبان ٢٢٥/٣.

(٢) انظر بالنسبة لعبدالله بن يزيد عن أبي مسعود: صحيح البخاري - كتاب المغازي ٣١٧/٧، رقم ٤٠٠٦ (فتح).

(٣) قاله العراقي. التقييد والإيضاح ص٨٠.

(٤) انظر: صحيح البخاري (١٩٧/٢، رقم ٧٠٢)، (٥٢٦/٢، رقم ١٠٤١)، (فتح)، ومسند الحميدي ٢١٥/١، رقم ٤٥٣ .وصحيح البخاري: (٤١٥/١١، ٤١٦، رقم ٦٥٥٢، ٦٥٥٣)، (٤٦٤/١١، رقم ٦٥٨٣، ٦٥٨٤)، (فتح).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها ٤، رقم ٢٨٢٨.

٥٣ ـ وعند البيهقي في السنن الكبرى ج ٨ ص١٦٣ ـ وقد أثبت ابن المديني لقيّ عطاء لتميم الداري في كتابه العلل ص٦٨.

○ أما باقي الأسانيد، فالملاحظ أنها كلها من رواية كبار التابعين عن الصحابة، وبتتبعي لتراجم أولئك التابعين، وجدت أن غالبهم ممن روى وسمع من كبار الصحابة، كعمر وعثمان وعلي وابن مسعود... ونحوهم، فاحتمال عدم سماعهم من غيرهم من الصحابة بعيد جداً. ثم إنني أسجل هذه الملاحظات الجزئية:

○ الأسانيد رقم ٣، ٤، ٥، هي من رواية المخضرمين عن الصحابة، والمخضرم من أدرك الجاهلية وزمن النبيّ ـ ﷺ ـ وأسلم بعد وفاته أو في حياته لكنه لم يره، وسماعهم من كبار الصحابة مشهور معروف، بل قال ابن المديني حول رقم ٣: «أبو عثمان النهدي... وروى عن أُبيّ بن كعب، وقال في بعض حديثه: حدثني أُبيّ بن كعب...»[(١)].

○ الأسانيد رقم ٦، ٧، ١٦ كلام الأئمة في تراجمهم يشعر إشعاراً قوياً جداً، بثبوت سماعهم في تلك المواضع: فرقم ٧ مثلاً وهو عبيد بن عمير عن أم سلمة، قيل إن لعبيد صحبة وأنه رأى النبيّ ـ ﷺ ـ...[(٢)].

ورقم ٦ وهو أبو معمر عن أبي مسعود، قال أبو حاتم: «روى عن أبي بكر مرسل، وروى عن عمر وعلي وابن مسعود وخباب وأبي مسعود...»[(٣)]، فتفرقته بين روايته عن أبي بكر وغيره يشير إلى صحتها عن الباقي.

○ أما باقي الأسانيد رقم ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٥، فهم أيضاً من

---

(١) العلل ص٦٤ .ونقل التحديث ابن رشيد في السنن الأبين ص١٥٠، وابن حجر في النكت ٥٩٦/٢ (عتر)، وفي تاريخ دمشق ٢١٥/١٠ بسنده إلى علي بن المديني إثبات كلمة التحديث أيضاً. وانظر حاشية «موقف الإمامين...» ص٣٨٧.

(٢) راجع: تاريخ ابن معين ٣٨٦/٢، الاستيعاب، رقم ١٧٢٦، الإصابة، رقم ٦٢٣٨.

(٣) رواه عنه ابنه، الجرح والتعديل ٦٨/٥.

كبار التابعين، فمنهم من لقي مئة وعشرين صحابياً من الأنصار كعبدالرحمن بن أبي ليلى، ومنهم من نص الأئمة كالبخاري وأبي حاتم على أنهم رووا عن الصحابة الذين هم موضع البحث... كربعي عن أبي بكرة بل جزم الذهبي بسماعه...

والجواب هنا يبقى ناقصاً[1]، لكن يمكن إتمامه بالتتبع الواسع لكتب التخريج وكتب التراجم، وكثير منها غير متوفر لديّ هنا. والله أعلم.

[د] وأما ما احتج به مسفر بن غرم الله الدميني في كتابه «التدليس...» لمذهب الإمام مسلم، فالجواب عنه[2]: أن كلامه ذلك نظري بحت يدل على عدم فهمه لكلام مسلم أو عدم اطلاعه على ما في صحيح مسلم من الأحاديث المتفق على صحتها أو المصرح فيها بالتحديث، أو التي رواها معنعنة لكن ساق لها كثيراً من المتابعات والشواهد، التي تؤكد صحتها وتخرجها من دائرة الخلاف، فالأحاديث التي في صحيح مسلم إذن، قسم كبير منها في صحيح البخاري، وهذا متفق على صحته، وقسم ثان انفرد به مسلم عن البخاري لكن فيه التصريح بالتحديث والسماع، وقسم ثالث مروي بالعنعنة، لكن الإمام مسلماً أورده في المتابعات والشواهد مما يقويه ويجعله صحيحاً محتجاً به، وهكذا لم يبق إلا قسم رابع، وهو قليل جداً بالنسبة لعدد أحاديث صحيح مسلم، وهذا القسم أيضاً، ليس كله مما لا نعلم فيه لقاء وسماع المعنعن من شيخه، بل جزء منه السماع واللقاء فيه ثابت، فلم يبق إذن من الدعوى إلا القليل جداً، وقد مثل مسلم بذلك البعض القليل النادر، ولو وجد أكثر منه لمثل به وبخاصة من طبقة ما بعد التابعين.

ومن هنا يتبين أن كلام الشيخ مسفر مجانب تماماً لواقع صحيح

---

(١) ثم وجدت في كتاب: «موقف الإمامين...» جواباً مفصلاً عن هذه الأحاديث والأسانيد التي احتج بها مسلم، وفيه ما ذكرته هنا وزيادة. انظره ص٣٨٤ ـ ٤٢١.

(٢) ونحو هذا أجاب صاحب كتاب «موقف الإمامين...» عن دليل عبدالفتاح أبي غدة في نصرته مذهب مسلم وهو يشبه ما ذكره مسفر. انظره ص٤٢٩ ـ ٤٣٣.

مسلم، وترجيح قول البخاري لا يمس من قيمة صحيح مسلم لا من قريب ولا من بعيد.

وكذلك كلامه الآخر: «ومما تقدم نعلم...»[1]، فهي دعوى عريضة، وفيها كثير من المبالغة، فإن الأمة الإسلامية أولاً مجمعة على صحة ما في الصحيحين في الجملة «سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند أهل هذا الشأن»[2]، فالأحاديث التي هي محل النزاع والخلاف، والتي يدور حولها النقاش، يسيرة قليلة، وقد سبق أن مسلماً ذكرها أو ذكر بعضها، ومن ادعى خلاف هذا فليأتنا به...

ثم إن قوله، بأن من قال بخلاف مذهب مسلم، فهو مخالف للإجماع من أئمة السلف والخلف، ففي هذا جرأة كبيرة على كثير من الحفاظ والنقاد من المتقدمين والمتأخرين، وعلى رأسهم ابن المديني والبخاري إماما المسلمين في الحديث والنقد والتعليل، ثم من وافقهم كأحمد وأبي حاتم وأبي زرعة، ومن المتأخرين كابن الصلاح والعلائي والعراقي وابن حجر... فأين هو إجماع السلف والخلف؟!.

ثم إن وصف قولهم بأنه مرذول مردود، لا يليق بأمثال هؤلاء الأئمة الأعلام، وكان الأولى - على التسليم له بصحة قوله - أن يقول إن قولهم ذلك ضعيف أو مرجوح... والله أعلم.

وبعد هذه الإجابات والمناقشات العلمية لأدلة الإمام مسلم، يظهر وجاهة مذهب الإمام البخاري، وأنه ليس قولاً مخترعاً مرذولاً، بل يكفي أن عليه جمهور المتقدمين، وأن الدليلين الثاني والثالث اللذين ساقهما مسلم - على أقل تقدير - أنهما محل نظر، وليسا صريحين في ما استدل عليه مسلم بهما.

---

(١) راجعه ص١٨٩.

(٢) ابن الصلاح: علوم الحديث ص٤٢ (تقييد).

[٤] أدلة مذهب البخاري:

وبعد هذا، فإن المذهب الذي عليه البخاري ومن تبعه من الأئمة، له أدلته وحججه، التي احتج بها أصحابه، وسأعرضها الآن حتى يكتمل هذا البحث من كل جوانبه:

[أ] أقوى دليل احتجوا به، هو كون مذهب البخاري عليه جمهور المتقدمين، كما مرّ من كلام الحافظ ابن رجب، بل كلام الخطيب البغدادي وابن عبدالبر مشعر بوجود اتفاق أئمة الحديث على هذا القول، يقول أبو بكر الخطيب: «وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره، يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس...»(١).

ويقول حافظ المغرب، ابن عبدالبر: «اعلم ـ وفقك الله ـ، أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم، ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك، إذا جمع شروطاً ثلاثة، وهي: عدالة المحدثين في أحوالهم، ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا براء من التدليس...

وقد أعلمتك أن المتأخرين من أئمة الحديث، والمشترطين في تصنيفهم الصحيح، قد أجمعوا على ما ذكرت لك، وهو قول مالك وعامة أهل العلم، والحمد لله...»(٢).

ويقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: «... وكذلك كلام ابن المديني وأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم والبرديجي وغيرهم، في سماع الحسن من الصحابة كله يدور حول هذا، وأن الحسن لم يصح سماعه

---

(١) الكفاية ص٢٩١.
(٢) التمهيد ١/١٢، ١٣.

من أحد من الصحابة إلا بثبوت الرواية عنه أنه صرح بالسماع منه ونحو ذلك.

فإذا كان هذا قول هؤلاء الأئمة الأعلام، وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلله، وصحيحه وسقيمه، مع موافقة البخاري وغيره، فكيف يصح لمسلم - رحمه الله - دعوى الإجماع على خلاف قولهم، بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا، يقتضي حكاية إجماع الحفاظ المعتد بهم على هذا القول، وأن القول بخلاف قولهم، لا يعرف عن أحد من نظرائهم، ولا عمن قبلهم، ممن هو في درجتهم وحفظهم... فلا يَبْعُدُ حينئذ أن يقال: هذا قول الأئمة من المحدثين والفقهاء»[1].

[ب] تعليل النقاد لكثير من الروايات بالإرسال، لعدم ثبوت السماع، مع وجود الرؤية والإدراك، قال ابن رجب: «فإنهم - أي أحمد وابن المديني... - قالوا في جماعة من الأعيان، ثبت لهم الرؤية لبعض الصحابة، وقالوا مع ذلك، لم يثبت لهم السماع منهم، فرواياتهم عنهم مرسلة، منهم الأعمش ويحيى بن أبي كثير وأيوب وابن عون وقرة بن خالد[2]، رأوا أنساً، ولم يسمعوا منه، فرواياتهم عنه مرسلة، كذا قاله أبو حاتم، وقاله أبو زرعة... وأحمد... ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرؤية، والرؤية أبلغ من إمكان اللقي، وكذلك كثير في صبيان الصحابة، رأوا النبيّ - ﷺ - ولم يصح لهم سماع منه... وكذلك من علم منه أنه مع اللقاء، لم يسمع ممن لقيه إلا شيئاً يسيراً، فرواياته عنه زيادة على ذلك مرسلة...

فدَلَّكَ كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري، فإن

---

(١) شرح العلل ص٢١٩.

(٢) قرة بن خالد السُدوسي أبو خالد البصري، (ت ١٥٤هـ)، من الحفاظ الثقات المتفق على تخريج حديثهم، وفي التقريب: «ثقة ضابط» رقم ٥٥٧٥، وانظر: تهذيب الكمال ٢٣، رقم ٤٨٧٠، تذكرة الحفاظ ١٩٨/١.

المحكي عنهما، أنه يعتبر أحد أمرين، إما السماع وإما اللقاء، وأحمد ومن تبعه عندهم لا بد من ثبوت السماع...»[1].

ومن الأمثلة على هذا، ما قاله الدارقطني في «الإلزامات والتتبع»: «وأخرج مسلم حديث ابن وهب عن مخرمة بن بكير[2] عن أبيه عن أبي بردة عن أبي موسى....

ولا يثبت قوله: عن أبيه... وقال أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد قلت لمخرمة: سمعتَ من أبيك شيئاً؟ قال: لا»[3].

فهذا أبوه، فلا شك في معاصرته له ورؤيته وإمكان اللقاء بينهما واضح، ورُغم هذا لم يصح سماعه منه، وفي هذا أيضاً تنقيب الأئمة عن مواضع السماع، يقول الحافظ ابن حجر: «فإنه أُعِلّ بالانقطاع والاضطراب، أما الانقطاع فإن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حماد عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مريم عن موسى بن سلمة عن مخرمة، وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا، وقال علي بن المديني: لم أسمع أحداً يقول من أهل المدينة، يقول عن مخرمة أنه قال في شيء من حديثه: سمعت أبي.

ولا يقال مسلم يكتفي في المعنعن بإمكان اللقاء مع المعاصرة، وهو

---

(١) شرح العلل ص٢١٥، ٢١٦.

(٢) هو: مخرمة بن بكير بن عبدالله الأشجّ القرشي أبو المسور المدني، ضعفه ابن معين، ووثقه أحمد، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وفي التقريب: «صدوق»، لم يسمع من أبيه إنما يروي من كتاب أبيه، قال ابن المديني: «قال عبدالرحمن بن مهدي: كان عندنا مخرمة ـ هو مخرمة بن بكير ـ كتب لأبيه لم يسمعها منه». رواه القاضي عياض في الإلماع ص١١٧، ١١٨، والحاكم في معرفة علوم الحديث ص١١٠، (ت ١٥٩هـ). وانظر: التاريخ الكبير ١٦/٨، تاريخ الدوري ٥٥٣/٢، الجرح والتعديل ٣٦٣/٨، تهذيب الكمال ٢٧، رقم ٥٨٢٩، التقريب، رقم ٦٥٧٠.

(٣) الإلزامات والتتبع ص١٦٦، ١٦٧.

كذلك هنا، لأنا نقول: وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع»[1].

[ج] فالنقاد إنما كانوا يعتبرون السماع واللقاء والمجالسة، ولا يكتفون بالمعاصرة والإدراك، بل يفتشون عن ثبوت اللقاء والسماع حتى مع ثبوت الإدراك والمعاصرة، وهذا المعنى قد ساقه مسلم دليلاً للمخالف، فقال: «. . . فإن قال: قلته لأني وجدت رواة الأخبار قديماً وحديثاً، يروي أحدهم عن الآخر الحديث، ولمَّا يُعايِنْه، ولا سمع منه شيئاً قط، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع، ـ والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة ـ احتجْتُ، لما وصفتُ من العلة، إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه، فإذا أنا هجمتُ على سماعه منه لأدنى شيء، ثبتَ عندي بذلك جميع ما يروي عنه بعدُ، فإن عزَبَ عني معرفة ذلك، أوقفتُ الخبر، ولم يكن عندي موضع حجةٍ لإمكان الإرسال فيه. . . »[2].

فهذا هو وجه مذهب البخاري وهو:

[د] مبني على واقع الرواية الذي كان عليه رواة الحديث والآثار في ذلك العصر، من تجويز الإرسال، كما قال الحافظ ابن حجر: «والحامل للبخاري على اشتراط ذلك، تجويز أهل ذلك العصر للإرسال، فلو لم يكن مدلساً، وحدث عن بعض من عاصره، لم يدل ذلك على أنه سمع منه، لأنه وإن كان غير مدلس، فقد يحتمل أن يكون أرسل عنه لشيوع الإرسال بينهم، فاشترط أن يثبت أنه لقيه وسمع منه ليحمل ما يرويه عنه بالعنعنة على السماع، لأنه لو لم يحمل على السماع لكان مدلساً، والغرض السلامة من التدليس، فتبين رجحان مذهبه»[3]، ولهذا

---

(١) فتح الباري ٤٢٢/٢.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣١/١، ١٣٢.

(٣) النكت ص٣٣١، وانظر: فتح المغيث للسخاوي ١٩١/١، ١٩٢.

وجدنا النقول الكثيرة عن الأئمة السالفين، يفتشون عن السماع في مواضع العنعنة، ويعللون الأخبار بعدم السماع وبالإرسال.

[و] ولا يعللون بعدم الإدراك أو بعدم المعاصرة، يقول ابن رجب الحنبلي: «ولهذا المعنى تجد في كلام شعبة ويحيى وأحمد وعلي ومن بعدهم، التعليل بعدم السماع، فيقولون: لم يسمع فلان من فلان، أو لم يصح له سماع منه، ولا يقول أحدهم قط: لم يعاصره. وإذا قال بعضهم: لم يدركه، فمرادهم الاستدلال على عدم السماع منه بعدم الإدراك...»[1].

ويقول المعلمي مؤكداً هذا مع أنه جنح لمذهب مسلم: «وأهل العلم كثيراً ما ينقلون في ترجمة الراوي، بيان من حدث عنهم ولم يلقهم، بل أفردوا ذلك بالتصنيف «كمراسيل ابن أبي حاتم» وغيره، ولم يعتنوا بنقل عدم الإدراك لكثرته...»[2].

وهذا كله خلافاً لما نفاه مسلم من عدم وجود من ينقب عن مواضع السماع، بل إنهم فعلوا ذلك، كما قالوا في محمد بن سيرين: لم يصح له سماع من ابن عباس وقد روى عنه[3]، ولم يتهم بالتدليس بالرُّغم من أنه قد عاصره، فالنقاد أعلوا الطريق بالانقطاع لعدم ثبوت السماع، لا لأنه لم تثبت المعاصرة، وهذا بين واضح.

[ي] وسوف أسوق هنا أمثلة عديدة، تبين كلها أن الأئمة السالفين كانوا يفتشون عن السماع في مواضع العنعنة وينقبون عنه، خلافاً لمن نفاه، فمن ذلك:

○ قال شعبة بن الحجاج: «... ولم يسمع ابن سيرين من ابن عباس شيئاً»[4].

---

(١) شرح العلل ص٢٢١.

(٢) التنكيل ص٢٧٠.

(٣) انظر: الفتح ٥٤٥/٩، ٥٤٦ رقم ٥٤٠٤، ٥٤٠٥.

(٤) العلل ومعرفة الرجال لابن المديني ص٧٥.

○ «وقال شعبة: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبدالله الجدلي[1]...»[2].

○ «جعفر بن أبي وحشية اليشكري[3] أبو بشر واسم أبيه: أيأس، قال أحمد بن حنبل عن يحيى القطان قال شعبة: لم يسمع أبو بشر من حبيب بن سالم[4] شيئاً، قال: وكان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد، وقال: ما سمع منه شيئاً»[5].

○ قال العلائي: «... قال شعبة: سمعت قتادة يقول: ما شافه الحسن أحداً من البدريين ـ الحديث ـ رواه أحمد عن مؤمل بن إسماعيل عن شعبة»[6].

○ قال: «وقال عبدالرحمن بن الحكم: سمعت جريراً يسأل بهز بن أسد: هذا الذي يقول أهل البصرة أن الحسن لقي سبعين بدرياً؟ قال: هذا كلام السوقة، ثم قال بهز ثنا حماد بن زيد عن أيوب قال: ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة»[7]، أي سماعاً منهم.

---

(١) هو: أبو عبدالله الجدلي الكوفي اسمه عبد بن عبد، من التابعين وثقه أحمد وابن معين، وفي التقريب: «ثقة رمي بالتشيع»، رقم ٨٢٦٩، وانظر: الجرح والتعديل ٩٣/٦، تهذيب الكمال ٣٤، رقم ٧٤٧١.

(٢) جامع التحصيل ص١٤٢.

(٣) هو: جعفر بن إياس بن أبي وحشية اليشكري أبو بشر الواسطي، وثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة... مات سنة ١٢٥هـ. انظر: طبقات ابن سعد ٢٥٣/٧، الجرح والتعديل ٤٧٣/٢، تهذيب الكمال ٥، رقم ٩٣٢، التقريب، رقم ٩٣٨.

(٤) هو: حبيب بن سالم الأنصاري، مولى النعمان بن بشير وكاتبه، وثقه أبو حاتم، وقال البخاري: «فيه نظر»، وفي التقريب: «لا بأس به». انظر: التاريخ الكبير ٣١٨/٢، الجرح والتعديل ١٠٢/٣، تهذيب الكمال ٣٧٤/٥، التقريب، رقم ١١٠٠.

(٥) جامع التحصيل ص١٥٥، هدي الساري ص٣٩٥.

(٦) جامع التحصيل ص١٦٢، ١٦٣.

(٧) نفسه ص١٦٢، ١٦٣.

○ «ثور بن زيد الدِّيلي[1]، قال بشر بن عمر قلت لمالك بن أنس: لقي ثور بن زيد ابن عباس؟ قال: لا لم يلقه...»[2].

○ وقال يحيى بن معين: «قد سمع عباد بن العوام[3] من ابن أبي نجيح[4]... ولم يسمع هشيم من ابن أبي نجيح»[5].

○ «وقد سمع عبدالسلام بن حرب[6] من لَبَطَة[7]، ولم يسمع أبو بكر بن عياش منه شيئاً»[8].

---

(١) هو: ثور بن زيد الدِّيليّ المدني، (ت ١٣٥هـ)، وثقه ابن معين وأبو زرعة، وقال أحمد وأبو حاتم: «صالح الحديث». انظر: تاريخ الدوري ٧١/٢، الجرح والتعديل ٤٦٨/٢، تهذيب الكمال ٤، رقم ٨٦٠، التقريب رقم ٨٦٧ .وقد يشتبه بـ: ثور بن يزيد الكلاعي أبو خالد الشامي الحمصي، تهذيب الكمال ٤، رقم ٨٦٢.

(٢) جامع التحصيل ص١٥٣.

(٣) هو: عبّاد بن العوّام بن عمر أبو سهل الواسطي (ت ١٨٥هـ أو بعدها)، وثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي... انظر: الجرح والتعديل ٨٣/٦، تهذيب الكمال ١٤، رقم ٣٠٨٩، التقريب، رقم ٣١٥٥.

(٤) هو: عبدالله بن أبي نجيح أبو يسار المكيّ (ت ١٣١هـ أبو بعدها)، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وكان يرمى بالقدر، وفي التقريب: «ثقة رمي بالقدر وربما دلس» رقم ٣٦٨٦، انظر: تاريخ الدوري ٣٣٤/٢، الجرح والتعديل ٢٠٣/٥، تهذيب الكمال ١٦، رقم ٣٦١٢.

(٥) التاريخ ١٠٨/٣، رقم ٤٤٦، ٤٤٧.

(٦) هو: عبدالسلام بن حرب أبو بكر الكوفي، روى له الجماعة، وثقه ابن معين وأبو حاتم والترمذي، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ له مناكير». التقريب، رقم ٤٠٩٥، مات سنة ١٨٧هـ. انظر: الجرح والتعديل ٤٧/٦، تهذيب الكمال ١٨، رقم ٣٤١٨.

(٧) هو: لَبطة بن الفرزدق المجاشعي التميمي الشاعر، يروي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، روى عنه ابن عيينة. انظر: تاريخ الدوري ٤٩٩/٢، التاريخ الكبير ٢٥١/٧، ثقات ابن حبان ٣٦١/٧، الجرح والتعديل ١٨٣/٧.

(٨) تاريخ الدوري ٣٠٨/٣، رقم ١٤٦١.

○ «أبو السفر[1] لم يلق علياً، يقول: أخبرني من صلى خلف علي»[2].

○ «لم يسمع سالم ـ بن أبي الجعد ـ من ثوبان شيئاً»[3].

○ «هشيم... لم يسمع من خالد بن سلمة[4]، ولم يسمع من زاذان[5] أبي منصور بن زاذان...»[6].

○ حجاج بن أرطاة... قال عباد بن العوام ويحيى بن معين ومحمد بن يحيى الذهلي وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم: إنه لم يسمع من الزهري شيئاً ولم يره»[7].

○ وقال علي بن المديني: «... وروى عنه ـ أي زيد بن ثابت رضي الله عنه ـ القاسم[8]، ولم يثبت أنه سمع منه شيئاً، وروى عنه سالم[9]

---

(١) هو: سعيد بن يُحْمِدَ أبو السفر الهمْداني الكوفي (ت ١١٢هـ أو بعدها)، سمع ابن عباس والبراء... روى عنه شعبة ومطرف..، أخرج له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وابن حجر. انظر: التاريخ الكبير ٥١٩/٣، الجرح والتعديل ٧٣/٤، تهذيب الكمال ١١، رقم ٢٣٧٥، التقريب، رقم ٢٤٢٦.

(٢) تاريخ الدوري ٣٧٠/٣، رقم ١٧٩٩.

(٣) المصدر نفسه ١٦/٤ رقم ٢٩١٥.

(٤) هو: خالد بن سلمة بن العاص أبو سلمة المخزومي القرشي المعروف بالفأفأ، وثقه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم: «شيخ يكتب حديثه»، وفي التقريب: «صدوق رمي بالإرجاء والنصب»، رقم ١٦٥١، مات سنة ١٣٢هـ. انظر: التاريخ الكبير ١٥٤/٣، الجرح والتعديل ٣٣٤/٣، تهذيب الكمال ٨، رقم ١٦١٩.

(٥) هو: زاذان والد منصور بن زاذان كنيته أبو المغيرة، بصري، رأى رأس الحسين بن علي، قال أحمد: «كان زاذان بوّاب الحجاج». انظر: التاريخ الكبير ٤٣٧/٣، العلل لأحمد ٤٧٢/٣، رقم ٦٠١٧، الجرح والتعديل ٦١٤/٣، ثقات ابن حبان ٢٦٦/٤.

(٦) تاريخ الدوري ٣٩٥/٤، ٣٩٦، رقم ٤٩٥٥.

(٧) جامع التحصيل ص١٦٠.

(٨) هو: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي أبو محمد المدني من خيار التابعين وفقهائهم، كان إماماً ثقة رفيعاً ورعاً عالم وقته بالمدينة (ت ١٠٧هـ). انظر: الجرح والتعديل ١١٨/٧، تهذيب الكمال ٢٣، رقم ٤٨١٩، السير ٥٣/٥، تذكرة الحفاظ ٩٦/١.

(٩) هو ابن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

ولم يثبت عندنا أنه سمع منه شيئاً»[1].

○ «قيس بن أبي حازم سمع من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص، والزبير... قيل لعلي: هؤلاء كلهم سمع منهم قيس بن أبي حازم؟ قال: نعم، سمع منهم سماعاً، ولولا ذلك لم يعد له سماعاً...

وروى أيضاً عن أبي هريرة، وعن قيس بن قهد[2]، وروى عن بلال ولم يلقه...»[3].

○ وقال أيضاً، وقد سئل عن حديث الضحاك[4]: «قال رسول الله - ﷺ -: **ما طعامك؟**»[5]، قال: «حديث بصري، إسناده منقطع، لأن الحسن لم يسمع من الضحاك، فكان الضحاك يكون بالبوادي، ولم يسمع منه.

سمع من جندب بن عبدالله، ولم يسمع من عبدالله بن عمرو شيئاً ومن عمرو بن تغلب، وسمع من ابن عمر، ومن سعد مولى أبي بكر الصديق»[6].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال ص٥٨، و(ص٤٤، ٤٥، ٤٩، ط الأعظمي).

(٢) هو: قيس بن قهد الأنصاري له صحبة. «قال ابن أبي خيثمة: وقيس بن قهد هو جد أبي مريم عبدالغفار بن القاسم الأنصاري الكوفي. قال أبو عمر - بن عبدالبر -: وهو كما قال ابن أبي خيثمة»، الاستيعاب ١٢٩٨/٣ رقم ٢١٤٧، وانظر أيضاً: ثقات ابن حبان ٣٣٩/٣.

(٣) العلل ومعرفة الرجال ص٥٨، ٥٩.

(٤) هو: الضحاك بن سفيان الكلابي كنيته أبو سعيد، له صحبة، كان ينزل البادية. انظر: علل ابن المديني ص٥٥، ط الأعظمي، التاريخ الكبير ٣٣١/٤، ثقات ابن حبان ١٩٨/٣، تهذيب الكمال ١٣، رقم ٢٩١٧، الإصابة ٢٦٧/٢، رقم ٤١٦١.

(٥) أخرجه أحمد ٤٥٢/٣، والطبراني ٣٥٨/٨، ٣٥٩، وقال القرطبي: «رواه ابن أبي خيثمة»، الجامع لأحكام القرآن ٢٢٠/١٩ عند قوله تعالى: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ﴾ [عبس: ٢٤] عن الضحاك بن سفيان قال: «قال لي النبيّ - ﷺ -: **«يا ضحاك ما طعامك؟»**، قلت: يا رسول الله! اللحم واللبن، قال: **«ثم يصير إلى ماذا؟»**، قلت إلى ما قد علمت، قال: **«فإن الله ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا»**.

(٦) العلل ص٦٨، ٦٩.

○ وقال أيضاً: «إبراهيم النخعي لم يلق أحداً من أصحاب النبيّ - ﷺ -... وقد رأى أبا جحيفة وزيد بن أرقم وابن أبي أوفى، ولم يسمع منهم»[1].

○ وقال: «عطاء بن أبي رباح لقي عبدالله بن عمر، ورأى أبا سعيد الخدري، رآه يطوف بالبيت ولم يسمع منه... ورأى عبدالله بن عمرو، ولم يسمع من زيد بن خالد الجهني، ولا من أم سلمة، ولا من أم هانىء، وسمع من عبدالله بن الزبير، وابن عمر... وسمع من عائشة وجابر بن عبدالله»[2].

○ وقال: «حبيب بن أبي ثابت[3] لقي ابن عباس، وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما من أصحاب رسول الله - ﷺ -»[4].

فهذا غيضٌ من فيضٍ، من النقول عن أئمة الحديث، ولو تتبعها أحد من كتب العلل والرجال لجمع فيها مجلدات، تبين أن هؤلاء الأئمة النقاد - وكلهم كانوا قبل الإمام مسلم -، ثبت عنهم التعليل بعدم السماع، وكانوا يفتشون وينقبون عن السماع ومواضعه، حتى مع ثبوت الإدراك والمعاصرة، بل والرؤية كذلك، مما يدل دلالة واضحة على صحة ما نقله

---

(١) المصدر السابق ص٧٥، وانظر: جامع التحصيل ص١٤١، ١٤٢.

(٢) العلل ص٨١، ٨٢.

(٣) هو: حبيب بن أبي ثابت الأسدي أبو يحيى الكوفي (ت ١١٩هـ)، «الإمام الحافظ فقيه الكوفة»، مجمع على توثيقه وإخراج حديثه. انظر: الجرح والتعديل ١٠٧/٣، تهذيب الكمال ٥، رقم ١٠٧٩، سير أعلام النبلاء ٢٨٨/٥.

(٤) العلل ص٨٢ .ومن النقول أيضاً الصريحة في التوقف في العنعنة حتى يثبت السماع ما رواه البخاري في صحيحه: «حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا سفيان عن أبي موسى قال: سمعت الحسن يقول... فقال الحسن: ولقد سمعتُ أبا بكرة يقول: رأيتُ رسول الله - ﷺ -... قال أبو عبدالله: قال لي علي بن عبدالله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث». ٣٠٦/٥، ٣٠٧، رقم ٢٧٠٤ (فتح).

ابن عبدالبر والخطيب وكذا ابن رجب، من أن جمهور النقاد من المتقدمين أو كلهم، كانوا على ما جرى عليه البخاري - رحمه الله - من اشتراط ثبوت اللقاء والسماع في الحديث المعنعن، وإلا أعلوه بالإرسال، أو توقفوا فيه[1].

أما أقران مسلم، كأبي زرعة وأبي حاتم... وغيرهم، ومن بعدهم كالنسائي وغيره، فكلامهم في هذا المعنى كثير جداً، ولا حاجة للتطويل بذكره.

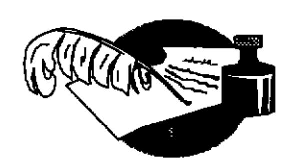
ومما سبق كله من الأدلة التي ذكرتها الآن لأصحاب هذا المذهب، والمبثوثة أيضاً في ردهم على أدلة مسلم - فردوهم تلك أدلة أيضاً لهم -، يظهر بلا شك رجحان مذهب البخاري على مذهب مسلم - رحمهما الله -، ولعل من أقوى الأدلة التي ترجح ما عليه الإمام البخاري، هو صحة دعوى: أن جمهور الأئمة من المتقدمين - وقد بينت ذلك بكثرة النقول عنهم - قد جرى عملهم على ما جرى عليه عمل البخاري، بل هو تابع لهم، وهم سلفه في عمله، ولم يأت بقول مخترع، أو شرط مبتكر، بل هو تابع لفرسان هذا الفن وأئمته، كمالك وشعبة وابن المديني وأحمد... ومَنِ القوم غيرهم، فهم القوم الذين لا يشقى جليسهم ومتبعهم...

وترجيح رأي البخاري ومن معه لا يستلزم القدح والتنقص من الرأي الآخر، وذلك لأن الترجيح هنا في واقع الأمر بين جيد وأجود، وقوي وأقوى، وليس بين رأي قوي وآخر ضعيف، أو رأي جيد وآخر ساقط، ولا

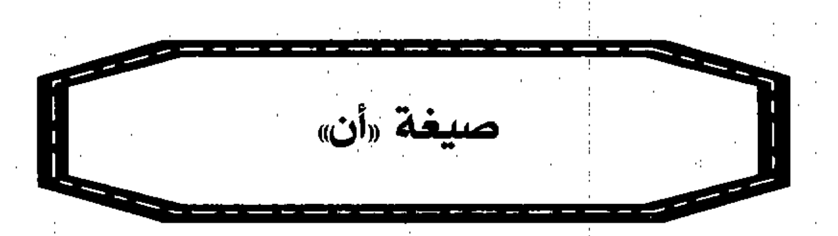
---

(١) وما سبق ذكره من النقول عن الأئمة والنقاد، قسم منها فيها نفي السماع، أي فلان لم يسمع من فلان، بينما قسم آخر فيه عدم ثبوت السماع عند الناقد فقط، كقول ابن المديني في القاسم وسالم عن زيد بن ثابت، وكذا سماع الحسن من أبي بكرة. ورغم هذا فهو يتوقف فيه ولا يجعله متصلاً، وقسم ثالث من النقول يحتمل أن تكون من القسم الأول الذي فيه نفي السماع، كما يحتمل أن تكون من الثاني الذي فيه التوقف عن الحكم باتصاله لعدم ثبوت السماع فيه. والله أعلم.

يؤثر في مكانة الإمامين البخاري ومسلم ـ رحمهما الله ـ قدح قادح لأن اسميهما قد حُفِرا في ذاكرة التاريخ، وسكنت محبتهما قلب كل مسلم متبع لصحيح السنة النبوية... والله أعلم.



المبحث الثاني



صيغة «أنّ»

«أنّ»، هي الصيغة الثانية من الصيغ التي ليست صريحة في التحديث والاتصال، بل تحتمله كما تحتمله «عن»، فما هو حكمها، وهل تفترق عن صيغة «عن» أم لا؟، هذا ما سأبينه ـ بإذن الله عز وجل ـ في هذا المبحث.

المطلب الأول

معنى الإسناد المؤنن، أو كيف تقع «أنّ» في الإسناد؟

رأينا أن صيغة «عن» تقع في الإسناد، فتأتي على صورة: فلان عن فلان عن فلان، أما صيغة «أنّ» فإنها لا تجيء مجردة، بل تأتي في الإسناد دائماً مقترنة بغيرها مثل: أن فلاناً قال، أو أن فلاناً ذكر، أو أن فلاناً سمع، أو أن فلاناً حدث. . . وهكذا، فلا تجد إسناداً فيه: فلان أن فلاناً أن فلاناً أن فلاناً. . . فهذا لم يأت في إسناد قط، لأنه ليس له أيّ معنى.

وبالمثال يتضح المقال، والأمثلة توضح المسألة:

[١] قال البخاري: «حدثنا إبراهيم بن موسى قال: أخبرنا هشام أنّ ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني عطاء عن جابر بن عبدالله قال: سمعته يقول: إنّ النبيّ ـ ﷺ ـ. . . الحديث»[١].

---

(١) صحيح البخاري ٤٥١/٢، رقم ٩٥٨ (فتح).

[٢] وقال أيضاً: «حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث أنّ أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ -. . . الحديث»[١].

[٣] وقال: «حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أنّ ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب أنّ يزيد بن أبي حبيب أخبره أنّ أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال: نذرتْ أختي أن تمشي إلى بيت الله. . . الحديث»[٢].

[٤] وقال: «حدثنا عبدان أخبرنا عبدالله أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني علي بن حسين أنّ حسين بن علي - رضي الله عنهما - أخبره أنّ علياً قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم. . . الحديث»[٣].

[٥] وقال: «حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك أنّ زينب ابنة أبي سلمة أخبرته أنّ أم حبيبة قالت لرسول الله - ﷺ -. . . الحديث»[٤].

[٦] وقال أيضاً: «حدثني محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني يحيى بن عبدالله بن صيفي أنّ عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث أخبره أنّ أم سلمة أخبرته أنّ النبيّ - ﷺ -. . . الحديث»[٥].

فالملاحظ على هذه الأسانيد كلها - وهي قُلٌّ من جُلٍّ - أن صيغة «أنّ» فيها ليست مجردة، بل جاءت مقترنة بغيرها: أن فلاناً أخبرهم، أن فلانة قالت، أن فلاناً أخبره، أن فلاناً قال. . . وعليه فإن المتبادر للذهن، أن

---

(١) المصدر السابق ٣٢٢/٢، رقم ٨٣٧.

(٢) نفسه ٧٨/٤، ٧٩، رقم ١٨٦٦.

(٣) نفسه ٣١٦/٤، رقم ٢٠٨٩.

(٤) نفسه ١٧٦/٩، رقم ٥١٢٣.

(٥) نفسه ٣٠٠/٩، رقم ٥٢٠٢.

حكم صيغة «أنّ»، تابع لحكم الصيغة التي جاءت مقترنة بها، وهذا ما سأحققه في المطلب الثاني، بإذن الله تعالى.

المطلب الثاني
حكمها، والفرق بينها وبين «عن»

تنازع بعض أهل العلم بالحديث، في التفريق بين «أنّ» و«عن»، أو عدم التفريق بينهما، على قولين مشهورين، نُسب الأول للإمام أحمد، والثاني للإمام مالك ـ رحمهما الله ـ: يقول الحافظ ابن عبدالبر: «واختلفوا في معنى «أنّ» هل هي بمعنى «عن» محمولة على الاتصال بالشرائط التي ذكرنا حتى يتبين انقطاعها، أو هي محمولة على الانقطاع حتى يعرف صحة اتصالها؟ وذلك مثل: مالك عن ابن شهاب أنّ سعيد بن المسيب قال كذا...»[1].

وكذا قال ابن الصلاح، ثم قال: «فروينا عن مالك ـ رحمه الله ـ أنه كان يرى «عن فلان» و«أن فلاناً» سواء...»[2].

وروى الخطيب عن أحمد بن حنبل قال: «كان مالك زعموا يرى «عن فلان وأن فلاناً» سواء»[3].

وهذا هو الذي مال إليه الحافظ ابن عبدالبر تبعاً لإمامه، ونسبه إلى جمهور أهل العلم، فقال: «فجمهور أهل العلم على أن «عن» و«أنّ» سواء، وأن الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً، كان حديث بعضهم عن بعض أبداً بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال، حتى يتبين فيه علة الانقطاع»[4].

---

(١) التمهيد ٢٦/١ .وانظر أيضاً مبحث «أن»، عند خلدون الأحدب: أسباب اختلاف المحدثين ١٩٧/١، ٢٠١.

(٢) علوم الحديث ص٨٤ (تقييد).

(٣) الكفاية ص٤٠٧.

(٤) التمهيد ٢٦/١.

ويقول الحافظ ابن رجب: «وقد ذكر الإسماعيلي في صحيحه، أن المتقدمين كانوا لا يفرقون بين هاتين العبارتين، وكذلك ذكر أحمد أيضاً، أنهم كانوا يتساهلون[1] في ذلك مع قوله أنهما ليسا سواء، وأن حكمهما مختلف، لكن كان يقع ذلك منهم أحياناً على وجه التسامح وعدم التحرير...»[2]. ونسبه النووي كذلك إلى الجمهور، وقال: إنه هو الصحيح[3].

ثم قال الحافظ ابن الصلاح: «وعن أحمد بن حنبل - رحمه الله - ويعقوب بن شيبة - رحمه الله - وأبي بكر البرديجي - رحمه الله -، أنهما ليسا سواء»[4].

أما الإمام أحمد فرواه عنه الخطيب، أنه: «قيل له: إن رجلاً قال: عروة أن عائشة قالت: يا رسول الله، وعن عروة عن عائشة سواء؟، قال: كيف هذا سواء! ليس هذا بسواء»[5].

أما الحافظ يعقوب بن شيبة، فقال ابن الصلاح: «أن الحافظ يعقوب بن شيبة - رحمه الله - ذكر في مسنده ما رواه أبو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال: «أتيت النبيّ - ﷺ - وهو يصلي فسلمت عليه فردّ عليّ السلام»[6]. وجعله مسنداً موصولاً.

وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن

---

(١) وقال أحمد: «وهم كانوا يتساهلون بين: عن عبدالله بن حذافة وبين أن النبيّ - ﷺ - بعث عبدالله بن حذافة، وهو مرسل». المراسيل لابن أبي حاتم ص٧١، ٧٢، رقم ١٢٧.

(٢) شرح العلل ص٢٢٤.

(٣) شرحه على مسلم ١٢٨/١.

(٤) علوم الحديث ص٨٤ (تقييد).

(٥) الكفاية ص٤٠٨.

(٦) أخرجه النسائي ٦/٣، وأحمد ٢٦٣/٤، وابن أبي شيبة ٧٥/٢: عن عمّار - رضي الله عنه - قال: «أتيت النبيّ - ﷺ -... الحديث».

الحنفية: «أن عماراً مرّ بالنبيّ - ﷺ - وهو يصلي...»، فجعله مرسلاً، من حيث كونُه قال: إنّ عماراً فعل، ولم يقل: عن عمار»[1].

وأما البرديجي فقال ابن عبدالبر: «وقال البرديجي: «أنّ» محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر، أو يأتي ما يدل على أنه قد شهده وسمعه»[2].

ولكن نسبة القولين هكذا على الإطلاق إلى مالك وإلى أحمد، فيه نظر، بينه الحافظ ابن حجر، فقال: «ليس كلام كل منهما على إطلاقه، وذلك يتبين من نصّ سؤال كل منهما عن ذلك. أما مالك، فإنه سئل عن قول الراوي: «عن فلانٍ أنه قال كذا»، و«أنّ فلاناً قال كذا»، فقال: «هما سواء». وهذا واضح.

وأما أحمد، فإنه قيل له: إن رجلاً قال: عن عروة عن عائشة، وعن عروة أن عائشة سألت النبيّ - ﷺ -، هل هما سواء؟ فقال: **«كيف يكونان سواء!؟ ليسا سواء»**.

فقد ظهر الفرق بين مراد مالك وأحمد»[3].

وبعد عرض هذه الأقوال ونسبتها إلى أصحابها، فإن المسألة تحتاج إلى إيضاح وتحقيق، حتى يتبين الصواب فيها، وبخاصة مع ذكر بعض الأمثلة التي تبين حقيقة استعمال هذه الصيغة: «أنّ» في أسانيد الأحاديث والأخبار، عند أئمة الحديث والآثار، كما هي في الكتب والأسفار.

يقول الحافظ العراقي، موضحاً سبب تفريق أحمد ويعقوب بن شيبة بين لفظتي «عن» و«أنّ»:

«ولم يفرق أحمد ويعقوب بين «عن» و«أنّ»، لصيغة «أنّ»، ولكن لمعنى آخر أذكرُه: وهو أن يعقوب إنما جعله مرسلاً، من حيث إن ابن

(١) علوم الحديث ص٨٧ (تقييد).
(٢) التمهيد ٢٦/١.
(٣) النكت ص٢٢٨.

الحنفية لم يسند حكاية القصة إلى عمّار، وإلا فلو قال ابن الحنفية: إن عماراً قال: «مررت بالنبيّ - ﷺ -»، لما جعله يعقوب بن شيبة مرسلاً، فلما أتى به بلفظ: أن عمّاراً مرّ، كان محمد بن الحنفية هو الحاكي لقصةٍ لم يدركها، لأنه لم يدرك مرور عمار بالنبيّ - ﷺ -، فكان نقله لذلك مرسلاً، وهذا أمر واضح. ولا فرق بين أن يقول ابن الحنفية: إنّ عماراً مرّ بالنبيّ - ﷺ -، أو أنّ النبيّ - ﷺ - مرّ به عمارٌ، فكلاهما مرسل بالاتفاق.

بخلاف ما إذا قال: عن عمار قال مررت، أو أنّ عماراً قال مررت، فإنّ هاتين العبارتين متصلتان لكونهما أُسندتا إلى عمار.

وكذلك ما حكاه المصنف عن أحمد بن حنبل من تفرقته بين «عن» و«أنّ» فهو على هذا النحو. ويوضح ذلك حكاية كلام أحمد، وقد رواه الخطيب في الكفاية...

وإنما فرق بين اللفظين، لأن عروة في اللفظ الأول لم يسند ذلك إلى عائشة، ولا أدرك القصة، وإلا فلو قال عروة: إن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، لكان ذلك متصلاً لأنه أسند ذلك إليها.

وأما اللفظ الثاني، فأسنده عروة إليها بالعنعنة فكان ذلك متصلاً.

فما فعله أحمد ويعقوب بن شيبة صواب سواءٌ، ليس مخالفاً لقول مالك ولقول غيره، وليس في ذلك خلاف بين أهل النقل»[1].

ومن خلال هذا التوضيح الدقيق للحافظ العراقي، لمقصود الإمام أحمد والحافظ يعقوب بن شيبة بالتفريق بين الحالتين، ومن خلال كلام الحافظ ابن حجر السابق في مقصود الإمامين مالك وأحمد بكلامهما، يتبين لنا بوضوح طريقة استعمال الرواة لصيغة «أنّ»، وأن ذلك على وجهين أو قسمين:

---

(١) التقييد والإيضاح ص٨٥، ٨٦.

الأول: أن يستعمل الراوي صيغة «أن» مسنداً الحكاية أو القصة مباشرة لشيخه ويجعله هو صاحبَها وراويها.

الثاني: أن يستعمل الراوي صيغة «أنّ»، مسنداً الرواية لنفسه، ويحكيها على أنه هو صاحبها وشاهدها.

ففي القسم الأول، لا فرق بين استعماله لصيغة «أنّ» أو صيغة «عن»، فهما سواء في الاستعمال[1]، أما في القسم الثاني، ففرق بين استعماله لصيغة «أنّ» واستعماله لصيغة «عن»، فلو استعمل صيغة «عن» لكان إسناد الرواية والقصة لشيخه، ولو استعمل صيغة «أنّ» لكان إسنادها لنفسه، وهنا يختلف أيضاً الحكم، فإن أدرك تلك القصة التي حكاها، لكان الحديث متصلاً، وإن لم يدركها لكان مرسلاً.

ومما يؤكد صحة هذا التقسيم ووجود الفرق بين الحالتين، قول الحافظ ابن رجب: «فأما قول الراوي: أنّ فلاناً قال، فهل يحمل على الاتصال أم لا؟، فهذا على قسمين:

أحدهما: أن يكون ذلك القول المحكي عن فلان، أو الفعل المحكي عنه بالقول مما يمكن أن يكون الراوي قد شهده وسمعه منه، فهذا حكمه حكم قول الراوي: قال فلان كذا، أو فعل فلان كذا...

القسم الثاني: أن يكون ذلك القول المحكي عن المروي عنه أو الفعل، مما لا يمكن أن يكون قد شهده الراوي، مثل أن لا يكون قد أدرك زمانه، كقول عروة: أنّ عائشة قالت للنبي ـ ﷺ ـ كذا وكذا.

فهل هو مرسل لعدم الإتيان بما يبيّن أنه رواه عن عائشة، أم هو متصل لأن عروة قد عرف بالرواية عن عائشة، فالظاهر أنه سمع ذلك منها. هذا فيه خلاف...

---

(١) وهذا إذا استعمل الصيغة غير الصريحة كـ: قال، وذكر... أما إذا استعمل الصيغة الصريحة فتحمل على الاتصال.

وأما رواية عروة عن عائشة عن النبيّ - ﷺ -، وعروة أن عائشة قالت للنبي - ﷺ -، فهذا هو القسم الثاني، وهو الذي أنكر أحمد التسوية بينهما. والحفاظ كثيراً ما يذكرون مثل هذا، ويعدونه اختلافاً في إرسال الحديث واتصاله، وهو موجود كثيراً في كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم والدارقطني وغيرهم من الأئمة.

ومن الناس من يقول هما سواء، كما ذكر ذلك أحمد، وهذا إنما يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته كعروة مع عائشة.

أما من لم يعرف له سماع عنه، فلا ينبغي أن يحمل على الاتصال، ولا عند من يكتفي بإمكان اللقي، والبخاري قد يخرج من هذا القسم في صحيحه. . .»[1].

وهذا هو التحقيق الذي بينه كذلك الحافظ العراقي أحسن بيان، فقال: «وجملة القول فيه، أن الراوي إذا روى قصة أو واقعة، فإن كان أدرك ما رواه، بأن حكى قصة وقعت بين يدي النبيّ - ﷺ - وبين بعض أصحابه، والراوي لذلك صحابيّ قد أدرك تلك الواقعة، حكمنا لها بالاتصال، وإن لم نعلم أن الصحابي شهد تلك القصة. وإن علمنا أنه لم يدرك الواقعة، فهو مرسل صحابي[2]. وإن كان الراوي كذلك تابعياً كمحمد بن الحنفية مثلاً، فهي منقطعة.

وإن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلاً، ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال وأسندها إلى الصحابي بلفظ: أن فلاناً قال، أو بلفظ: قال قال فلان، فهي متصلة أيضاً كرواية ابن الحنفية الأولى عن عمار، بشرط سلامة التابعي من التدليس كما تقدم، وإن لم يدركها ولا

(١) شرح العلل ص٢٢٢، ٢٢٤.

(٢) ومراسيل الصحابة حجة بالاتفاق، وعليه فإن ثمرة الخلاف بين الصيغتين تنحصر فيمن دون الصحابة فقط، قال الخطيب: «وتأثير الخلاف بين اللفظتين إنما يتبين في رواية غير الصحابي. . .»، الكفاية ص٤٠٨.

أسند حكايتها إلى الصحابي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية. فهذا تحقيق القول فيه»[1].

ثم قال العراقي: «وممن حكى اتفاق أهل النقل على ذلك، الحافظ أبو عبدالله بن المواق[2] في كتاب «بغية النقاد»...»[3].

ومن هؤلاء الأئمة أبو عمر الدارقطني، قال الحافظ العلائي: «وكذلك قال الدارقطني في الحديث الذي أخرجه مسلم من طريق عمرو بن سعيد عن حميد بن عبدالرحمن الحِمْيَري عن ثلاثة من ولد سعد عن أبيهم، قصة مرضه والوصية، ثم من طريق محمد بن سيرين عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد أن سعداً.

وجعل هذه الرواية مرسلة لقوله فيها: أن»[4].

والإمام البيهقي كذلك، قال في حديث عكرمة بن عمار عن قيس بن طلق: «أنّ طلقاً سأل النبيّ - ﷺ - عن الرجل يمس ذكره وهو في الصلاة، فقال: لا بأس به، إنما هو كبعض جسده»[5]، قال البيهقي: «هذا منقطع

---

(١) التقييد والإيضاح ص٨٦، التبصرة والتذكرة ١/١٧٠، ١٧١.

(٢) هو: محمد بن أبي يحيى أبو عبدالله بن المواق، (ت ٦٤٢هـ): «مراكشي قرطبي الأصل قديماً، فاسيه حديثاً..»، «روى عن ابن القطان ولازمه واختص به... وكان فقيهاً حافظاً محدثاً مفيداً ضابطاً متقناً نبيل الخط بارعه ناقداً محققاً... وله تعقب على كتاب شيخه أبي الحسن بن القطان الموسوم بـ: بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام...». انظر ترجمته: الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام ٤/٢٣١، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ١/٢٧٢، ٢٧٣.

(٣) التقييد والإيضاح ص٨٦.

(٤) جامع التحصيل ص١٢٢، وكلام الدارقطني هذا في التتبع رقم ٦٥، والحديث في صحيح مسلم، كتاب الوصية ١١/٨١، ٨٢ (نووي)، لكن ليست فيه الرواية بصيغة «أنّ»، فلعل النسخة التي وقعت للدارقطني فيها الرواية بصيغة «أن». والله أعلم.

(٥) رواه أبو داود ١/٤٦، رقم ١٨٢، والترمذي ١/٥٦، رقم ٨٥، وابن ماجه (٤٨٣)، والنسائي ١/١٠١، وأحمد ٤/٢٢، ٢٣، والدارقطني ١/١٤٨، ١٤٩، وابن حبان ٢/٢٢٣، ٢٢٥ (إحسان)، وغيرهم... عن قيس بن طلق بن علي عن أبيه قال: قدمنا على نبيّ الله - ﷺ - فجاء رجل كأنه بدويّ فقال: يا نبي الله ما ترى في مسّ الرجل=

لأن قيساً لم يشهد سؤال طلق»[1].

وإلى هذا التحقيق الذي ذكره الحافظ ابن رجب والحافظ والعراقي، ذهب الخطيب البغدادي[2]، والحافظ ابن حجر[3]، والسيوطي[4]، والشيخ أحمد شاكر[5]، وهو الظاهر من كلام عبدالرحمن المعلمي[6].

ومن هنا يمكننا تلخيص القول في الفرق بين صيغتي «أنّ» و«عن»، بأن ذلك على قسمين:

[1] قسم تتفق فيه «أنّ» مع «عن»، ولا فرق بينهما، وهو ما يمكن للراوي أن يدركه ويشهده، ويأتي بصيغة «أنّ» لكن يسند حكاية القصة وروايتها إلى صاحبها ـ أي شيخه ـ فهنا لا فرق بين اللفظتين.

[2] قسم تختلف فيه «أنّ» عن «عن»، وهو ما لا يمكن للراوي أن يدركه، فهنا تكون رواية الراوي بصيغة «عن» متصلة، مع ملاحظة شرط عدم التدليس، أما روايته بصيغة «أنّ» فتكون مرسلة غير متصلة[7].

[3] كذلك فإن تأثير الخلاف بين الصيغتين، إنما يظهر في طبقة التابعين فمن بعدهم فقط، أما عند الصحابة، فلا أثر لهذا الخلاف، لأن مراسيل الصحابة حجة بالاتفاق، ويظهر الخلاف فقط في أيّ مسند من

= ذكره بعدما يتوضأ؟ فقال: **«هل هو إلا مُضغَةٌ منه»**، أو قال: **«بِضعَةٌ منه»**. وصححه الحافظ في الفتح ٢٥٤/١ .وانظر: التلخيص الحبير ١٤٤/١، وصححه أيضاً الشيخ أحمد شاكر: سنن الترمذي ١٣١/١.

(١) كتاب معرفة السنن والآثار ٤١١/١.

(٢) الكفاية ص٤٠٦، ٤٠٨.

(٣) النكت ص٢٢٨، ٢٢٩.

(٤) تدريب الراوي ٢١٧/١، ٢١٨.

(٥) شرح ألفية السيوطي ص٣٢، ٣٣.

(٦) التنكيل ص٢٧٤.

(٧) وهذا إذا قرن «أنّ» بصيغة محتملة كـ: قال، ذكر... أما إذا قرنها بصيغة التحديث، فهي صريحة في التحديث.

مسانيد الصحابة يكون الحديث، لأن صاحب القصة يختلف باختلاف الصيغتين، وعليه ينبني الخلاف في أي مسند يكون الحديث.

[٤] وهناك فارق آخر بين الصيغتين، سبق ذكره في بداية المطلب الأول، وهو طريقة استعمال «أنّ»، ذلك أن لفظة «عن» تأتي مجردة، بينما لفظة «أنّ» لا تأتي مجردة، بل تكون دائماً مقرونة بغيرها من الصيغ، وهذا واضح كما سبق.

وأخيراً، وحتى يكون البحث بعيداً عن الجانب النظري الجدلي، فإني أختمه بمجموعة من الأمثلة من أسانيد الأحاديث، تبين عملياً الحالات التي تتفق فيها الصيغتان، والأخرى التي تختلف فيها، مع ملاحظة اقتران صيغة «أنّ» دائماً بصيغةٍ معها:

أولاً: أمثلة لعدم الفرق بين الصيغتين في الاستعمال:

[١] قال البخاري: «حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد الليثي أن رسول الله - ﷺ -... الحديث»[١].

فقول إسحاق هنا: أن أبا مرة أخبره عن أبي واقد، كقوله: عن أبي مرة أخبره عن أبي واقد. فلا فرق.

[٢] وقال البخاري: «حدثنا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفِراسية أنّ أمّ سلمة زوج النبيّ - ﷺ - قالت: استيقظ رسول الله - ﷺ - ليلةً فَزِعاً يقول... الحديث»[٢].

فهنا أيضاً: قول هند أنّ أمّ سلمة قالت: استيقظ رسول الله - ﷺ -، كقولها عن أمّ سلمة قالت: استيقظ رسول الله - ﷺ -.

---

(١) صحيح البخاري ١/١٥٦، رقم ٦٦ (فتح).

(٢) نفسه ١٣/٢٠، رقم ٧٠٦٩.

[٣] وقال ابن ماجه: «حدثنا محمد بن رُمْح أخبرنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبدالله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير أنّ فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها أتتْ رسول الله ـ ﷺ ـ... الحديث»[١].

وكذلك هنا: قول عروة أن فاطمة حدثته أنها أتت رسول الله ـ ﷺ ـ، كقوله عن فاطمة حدثته أنها أتت رسول الله ـ ﷺ ـ.

ثانياً: أمثلة لوجود الفرق بين استعمال اللفظتين:

[١] قال البخاري: «حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبدالله أخبرنا ابن جريج أن عكرمة بن خالد سأل ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن العمرة قبل الحج... الحديث»[٢].

فقول ابن جريج: أن عكرمة سأل ابن عمر، ليس كقوله: عن عكرمة سألتُ ابن عمر، ففي الحالة الأولى «أن» يكون ابن جريج أسند الحكاية لنفسه وهو لم يشهدها، وفي الحالة الثانية «عن» يكون أسندها لعكرمة، وهذا هو الفرق.

ولهذا قال الحافظ ابن حجر: «هذا السياق يقتضي أن هذا الإسناد مرسل، لأن ابن جريج لم يدرك زمان سؤال عكرمة لابن عمر، ولهذا استظهر البخاري بالتعليق عن ابن إسحاق...»[٣]، قال البخاري: «وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق حدثني عكرمة بن خالد سألتُ ابن عمر... مثله»[٤]، فأكد بهذا ثبوت سؤال عكرمة لابن عمر عن العمرة قبل الحج.

---

(١) سنن ابن ماجه ١، رقم ٦٢٠ ص٢٠٣.

(٢) صحيح البخاري ٥٩٨/٣، ٥٩٩، رقم ١٧٧٤ (فتح).

(٣) فتح الباري ٥٩٩/٣.

(٤) نفسه ٥٩٩/٣ (فتح).

[٢] قال البخاري: «حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو الأشهب عن الحسن أن عبيدالله بن زياد عادَ مَعْقِلَ بن يسار في مرضه الذي مات فيه...

حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا حسينٌ الجعفي قال زائدة ذكره هشام عن الحسن قال: أتينا معقل بن يسار نعوده فدخل علينا عبيدالله فقال له معقل...»[(١)].

فهذا مثال آخر لاختلاف صيغة «أنّ» عن صيغة «عن» في الاستعمال مع اتصال الخبر، لإدراك الراوي - وهو الحسن هنا - للقصة التي رواها. يقول الحافظ ابن حجر: «ووقع في رواية هشام... ما يدل على أن الحسن حضر ذلك من عبيدالله بن زياد عند معقل...»[(٢)].

فهنا: عن الحسن أن عبيدالله عاد معقلاً، لا يكون كقوله: عن الحسن عن عبيدالله عدت معقلاً، ففي الأولى الحسن هو صاحب القصة والحكاية، بينما في الثانية صاحبها عبيدالله.

[٣] وقال البخاري: «حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله الأويسيُّ حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن النبيّ - ﷺ - أتَتْهُ صفية بنت حيي... الحديث.

رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي - يعني ابن حسين - عن صفية عن النبيّ - ﷺ -»[(٣)].

فالإسناد الأول الذي فيه صيغة «أنّ» يختلف عن الإسناد الثاني الذي فيه صيغة «عن»، فالثاني موصول، لكن الأول صورته منقطعة، لعدم إدراك الراوي وهو علي بن حسين لقصة صفية.

وهذا من الأمثلة التي يقع فيها التساهل في هذه العبارات، كما سبق من قول الإمام أحمد والحافظ ابن رجب، لأن الإسناد الثاني يدل على أن

---

(١) المصدر السابق ١٣/١٢٦، ١٢٧، رقم ٧١٥٠، ٧١٥١.

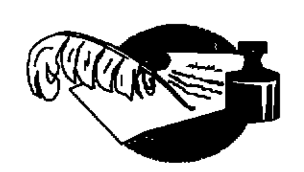
(٢) فتح الباري ١٣/١٢٧.

(٣) صحيح البخاري ١٣/١٥٨، ١٥٩، رقم ٧١٧١ (فتح).

علي بن حسين إنما أخذ القصة عن صفية - رضي الله عنها -، يقول الحافظ ابن حجر عن الإسناد الأول: «هذا صورته مرسل، ومن ثَمَّ عقبه البخاري بقوله: «رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي - أي ابن حسين - عن صفية». يعني فوصلوه، فتحمل رواية إبراهيم بن سعد على أن علي بن حسين تلقاه عن صفية...»[1].

[٤] ومثل أبو بكر الخطيب البغدادي لهذا، بحديث الوضوء للجنب قبل النوم[2]: فرواه من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه سأل النبيّ - ﷺ -...

ومن طريق عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله... ثم قال: «ظاهر الرواية الأولى، يوجب أن يكون من مسند عمر عن النبيّ - ﷺ -، وظاهر الرواية الثانية، يوجب أن يكون من مسند عبدالله بن عمر عن النبيّ - ﷺ -»[3]. والله أعلم.

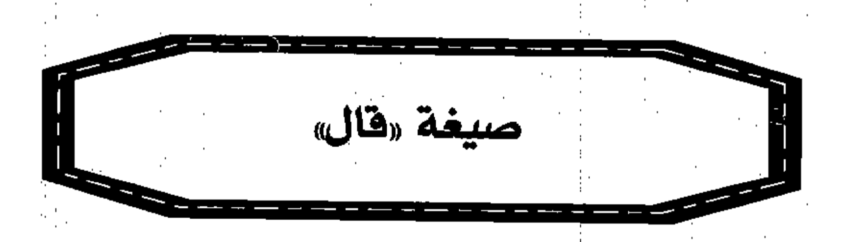


(١) المرجع السابق ١٦٢/١٣.

(٢) رواه البخاري (رقم: ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦)، ومالك (١٠٥) ص٤٢، والترمذي (١٢٠)، وأبو داود (٢١١)، وابن ماجه (٥٨٥)، وابن أبي شيبة ٦١/١، ٦٢، والحميدي ٢٩١/٢، رقم ٦٥٧، وعبدالرزاق ٢٧٨/١، ٢٨٢، رقم ١٠٧٤، ١٠٧٧ - ١٠٨٨، والدارمي ١٩٣/١، وأحمد ٢٤/١، ٢٥، ٣٥، ٤٤، ١٧/٢، ٣٦، ١٠٢، ١١٦، ١٣٢، والطحاوي ١٢٧/١ (شرح معاني)، وابن الجارود ص٣٥، رقم ٩٥، وابن خزيمة ١٠٦/١، ١٠٧، وابن حبان ٢٥٩/٢، ٢٦٠، والبيهقي ٢٠١/١، ٢٠٢: كلهم عن عبدالله بن عمر «أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله - ﷺ -: أيرقد أحدنا وهو جنب؟، قال: «**نعم، إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب**».

(٣) الكفاية ص٤٠٧.

المبحث الثالث



صيغة «قال»

صيغة «قال»، هي الصيغة الثالثة من الصيغ غير الصريحة في التحديث والاتصال، بل هي محتملة كما سبق. وهذه الصيغة لها صور أخرى، فهي لا تأتي دائماً مجردة هكذا، بل تستعمل أيضاً في الأسانيد مضافة، نحو: قال لنا، قال لي، . . . وقد أكثر الإمام البخاري من استعمالها في جامعه المسند الصحيح. . . وسوف أعرض أحكام كل هذا بالتفصيل، من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول
صيغة «قال» وحكمها(*)

«قال» لفظة غير صريحة في السماع، لهذا، فإن بعض الرواة المدلسين، يستعلمونها في بعض أخبارهم وأحاديثهم التي لم يسمعوها من شيوخهم، قال شعبة: «كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع يقول: حدثنا أنس بن مالك، وحدثنا الحسن، وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة»[1].

(*) والبحث منحصر في استعمال صيغة «قال» بين الراوي وشيخه، أما فوق شيخه فهي واضحة الانقطاع فليست من هذا المبحث.

(1) رواه ابن عبدالبر: التمهيد ٣٥/١، وسبق تخريجه ص٥٣.

ومن الأمثلة على وقوع هذه الصيغة في الأسانيد:

[١] قال البخاري: «حدثنا سعيد بن عُفَير قال: حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال **قال** حميد بن عبدالرحمن سمعتُ معاوية خطيباً يقول...»[١].

[٢] وقال أيضاً: «حدثنا أبو القاسم خالد بن خَلِيٍّ قال: حدثنا محمد بن حرب قال **قال** الأوزاعي أخبرنا الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس...»[٢].

[٣] وقال: «أخبرنا محمد - هو ابن سلام - حدثنا المحاربيّ قال: حدثنا صالح بن حيان قال **قال** عامر الشعبيّ حدثني أبو بردة عن أبيه...»[٣].

[٤] وقال أيضاً: «حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: **قال** طاوس: قلت لابن عباس...»[٤].

وأما حكم هذه الصيغة، فهو حكم غيرها من الصيغ المحتملة للسماع وعدمه، وذلك كما سبق يختلف باختلاف أحوال الرواة وطريقة استعمالهم لها، فحكم صيغة «قال» هو نفسه حكم صيغة «عن»[٥]، وقد ذكر ابن عبدالبر عن جمهور العلماء أن: «الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً، كان حديث بعضهم عن بعض أبداً، بأيّ لفظ ورد محمولاً على الاتصال، حتى يتبين فيه علة الانقطاع»[٦].

---

(١) صحيح البخاري ١٦٤/١، رقم ٧١ (فتح).
(٢) نفسه ١٧٣/١، رقم ٧٨.
(٣) نفسه ١٩٠/١، رقم ٩٧.
(٤) نفسه ٣٧٠/٢، رقم ٨٨٤.
(٥) ويمكن أن نضيف هنا شرطاً وهو: ألا يعرف أن الراوي قد يستعملها أحياناً فيما لم يسمعه، كما هو الحال مع البخاري في جامعه الصحيح، وسيأتي.
(٦) التمهيد ٢٦/١، وانظر: شرح العلل ص٢٢٢.

وهذا بشرط كون اللفظ المستعمل يحتمل السماع، وكون الراوي بريئاً من التدليس، قال النووي: «. . . فالجمهور على أن لفظة «أنّ» كـ «عن»، فيحمل على الاتصال. . . وكذا «قال»، و«حدث»، و«ذكر»، وشبهها، فكله محمول على الاتصال والسماع»[1].

وقال الحافظ ابن الصلاح: «قد ذكرنا ما حكاه ابن عبدالبر من تعميم الحكم بالاتصال، فيما يذكره الراوي عن من لقيه بأي لفظ كان. . . ومن الحجة في ذلك، وفي سائر الباب، أنه لو لم يكن قد سمعه منه، لكان بإطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه، مدلساً، والظاهر السلامة من وصمة التدليس، والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس، ومن أمثلة ذلك قوله: قال فلان كذا وكذا، مثل أن يقول نافع: قال ابن عمر. . .»[2].

مع أنه خالف هذا في موضع آخر، وجعل قول البخاري: «قال عفان، وقال القعنبي» ـ وهما من شيوخه ـ تعليقاً، فاستدرك عليه الحافظ العراقي، وبين أن الصواب الأول من أن حكم قول الراوي: قال فلان كذا، هو الاتصال إذا ثبت اللقاء والسماع، وسلم من التدليس، فهو كحكم الإسناد المعنعن»[3].

ولعل كلام ابن الصلاح حول استعمال البخاري، خاص به في جامعه الصحيح، وهو ما سيأتي تحقيقه، وليس مقصوده الكلام على كل أحد من الرواة، وبهذا يكون كلام ابن الصلاح سليماً في الموضعين.

فالصواب أن صيغة «قال» تحمل على الاتصال إذا ثبت اللقاء والسماع، وسلم الراوي من التدليس، ومن الدليل على ذلك قول حماد ـ

---

(١) شرحه على مسلم ١/١٢٨.

(٢) علوم الحديث ص٨٨ (تقييد)، وانظر أيضاً: صيانة صحيح مسلم ص٨٣.

(٣) التقييد والإيضاح ص٣٣، ٣٤، التبصرة والتذكرة ١/٧٥، ٧٦، وانظر أيضاً: فتح الباقي ١/٧٦، وجامع التحصيل ص١٢٤، والموقظة ص٤٧، ٥٩، فكلهم صوّبوا هذا.

ابن زيد ـ: «إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثاً أن أقول: قال أيوب كذا وكذا، فيظن الناس أني قد سمعته منه»[1]، فهذا يدل أن هذه الصيغة كانت في عرفهم ـ أي المحدثين ـ، تحمل على السماع والاتصال.

ولهذا نجد الأئمة أخرجوا الأحاديث الصحيحة، بأسانيد استعملت فيها هذه الصيغة، وعدوّها متصلة صحيحة محتجاً بها، وقد سبق بعض الأمثلة على هذا من صحيح البخاري، وهذه أمثلة أخرى تزيد البحث وضوحاً:

[1] قال البخاري: «حدثنا المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال **قال** عطاءٌ **قال** جابر ـ رضي الله عنه ـ أمرَ النبيّ ـ ﷺ ـ...»[2].

[2] وقال أيضاً: «حدثنا عبدان أخبرنا عبدالله عن يونس عن الزهري قال **قال** سالمٌ: **وقال** ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ...»[3].

[3] وقال أيضاً: «حدثنا الحسن بن محمد بن صبّاح حدثنا حجاج قال **قال** ابن جريج أخبرني محمد بن عباد بن جعفر أنه سمع ابن عباس...»[4].

قال الخطيب البغدادي: «وممن كان لا يذكر الخبر في أكثر حديثه حجاج بن محمد الأعور[5]، فإنه كان يروي عن ابن جريج كتبه ويقول

---

(1) رواه الخطيب، الكفاية ص٢٩٠.

(2) صحيح البخاري ٤١٦/٣، رقم ١٥٥٧ (فتح).

(3) نفسه ٣٧٠/٦، رقم ٣٣٣٧.

(4) نفسه ٣٤٩/٨، رقم ٤٦٨١.

(5) هو: حجاج بن محمد المصيصيّ أبو محمد الأعور، (ت ٢٠٦هـ): الحافظ أحد الأثبات، متفق على توثيقه وأخرج له الجماعة، قال ابن حجر: «ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته». التقريب، رقم ١١٤٤، انظر: تاريخ الدوري ١٠٢/٢، الجرح والتعديل ١٦٦/٣، تهذيب الكمال ٥، رقم ١١٢٧، تذكرة الحفاظ ٣٤٥/١.

فيها: قال ابن جريج، فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته، لأنه كان قد عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه»[1].

أما إذا عرف الراوي بالتدليس، فإن روايته الحديث بصيغة «قال فلان»، يتوقف فيها، ولا تقبل منه حتى يصرح بالسماع، وقد سبق من كلام شعبة أن قتادة كان يقول: قال فلان، فيما لم يسمعه، أو يكون أيضاً لم يدرك تلك القصة، فتكون روايته بهذه الصيغة منقطعة مرسلة. قال الحافظ ابن حجر: «قوله ـ أي البخاري ـ (وقال عكرمة قال عمر لعبدالرحمن بن عوف...)... وهذا السند منقطع بين عكرمة ومن ذكره عنه، لأنه لم يدرك عبدالرحمن فضلاً عن عمر، وهذا من المواضع، التي ينبه عليها من يَغْتَرُّ بتعميم قولهم أن التعليق الجازم صحيح، فيجب تقييد ذلك بأن يزاد إلى من علق عنه، ويبقى النظر فيما فوق ذلك»[2].

ويقول عبدالرحمن المعلمي: «... وقد علمنا أن قول من صحب أنساً: «قال أنس...»، موهم بل مفهم إفهاماً تقوم به الحجة أنه سمع ذلك من أنس، إلا أن يكون مدلساً معروفاً بالتدليس، فإذا كان معروفاً بالتدليس، فقال فيما لم يسمعه من أنس: «قال أنس...»، لم يكن كاذباً ولا مجروحاً، وإنما يلام على شرهه ويذكر بعادته لتعرف، فلا تحمل على عادة غيره، وذلك أنه لما عرف بالتدليس، لم يكن ظاهر حاله أنه لا يقول: «قال أنس...» إلا فيما سمعه من أنس، وبذلك زال الإفهام والإيهام فزال الكذب، فهكذا...»[3].

وإلى هنا، يمكننا أن نستنتج أن صيغة «قال» لها أحوال، كما قال الحافظ ابن رجب:

أحدها: أن يكون القائل كذلك ممن يعلم منه عدم التدليس، فتكون

(١) الكفاية ص٢٩٠.

(٢) فتح الباري ١٥٩/١٣، رقم ٧١٧٠، الباب ٢١.

(٣) التنكيل ص٣١١، ٣١٢، ترجمة: أحمد بن عبدالله أبو نعيم الأصبهاني.

روايته مقبولة محتجاً بها، كهمام[1] وحماد بن زيد وشعبة وحجاج بن محمد وغيرهم.

قال همام: ما قلت قال قتادة، فأنا سمعته من قتادة.

وقال حماد بن زيد: إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثاً، أن أقول: قال أيوب كذا وكذا، فيظن أني قد سمعته.

وقال شعبة: لأن أزني أحب إليّ من أن أقول: قال فلان، ولم أسمعه منه.

وكذلك حجاج بن محمد، كان إذا قال: قال ابن جريج، فقد سمعه منه»[2].

ونحوه قول أبي بكر الخطيب: «وأما قول المحدث قال فلان، فإن كان المعروف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه، جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره: ثنا...»[3].

وكذلك يحمل على السماع من المدلس، إذا عرف من عادته أنه لا يستعملها إلا فيما سمع، كما كان يفعل ابن جريج مع عطاء، قال المعلمي: «وهذا ابن جريج، أعلم أصحاب عطاء وألزمهم له... وكان يدلس عن غير عطاء، فأما عن عطاء فلا، قال: «إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت»»[4].

ثم قال ابن رجب:

الثاني: أن يكون القائل كذلك معروفاً بالتدليس، فحكم قوله: قال فلان، حكم قوله: عن فلان، كما سبق»[5].

---

(١) هو: همّام بن يحيى بن دينار المُحَلِّمي أبو عبدالله البصري، (ت ١٦٣هـ)، ثقة متفق على إخراج حديثه. انظر: الجرح والتعديل ١٠٧/٩، تهذيب الكمال ٣٠، رقم ٦٦٠٢.

(٢) شرح العلل ص٢٢١.

(٣) الكفاية ص٢٨٩.

(٤) التنكيل ص٨٦٥.

(٥) شرح العلل ص٢٢١.

وكذا قال الخطيب البغدادي: «وأما قول المحدث قال فلان... وإن كان يروي سماعاً وغير سماع، لم يحتج من رواياته، إلا بما بين الخبر فيه»[1]، ثم استثنى الخطيب من ذلك، من كان يحتاط في الأخذ عن شيوخه الثقات، فقال: «والحكم الذي ذكرناه إنما فيمن روى غير سماع، وكان ممن يجوز عليه التدليس، وأخذ الأحاديث من كل جهة، فأما من كان يروي ما لم يسمعه، غير أنه أجيز له وعرف من حاله الاحتياط في أخذ ذلك من الجهات الموثوق بها، فإن حديثه يحتج به، وإن لم يبين الخبر فيه، على الأصل في تصحيح الإجازة»[2].

فمن عرف من حاله الأخذ عن الثقات، والاحتياط في رواية الأخبار الصحيحة، فهذا يقبل منه ولو استعملها في غير المسموع له، ويشبه هذا، ما سبق تحريره أن المدلس إذا عرف من حاله أنه لا يدلس إلا عن الثقات، فتدليسه مقبول[3].

أما من لمْ يعرف من حاله هذا، فروايته متوقف فيها حتى يبين السماع، كما قال أحمد بن حنبل في ابن وهب[4]: «كان بعض حديثه سماعاً وبعضه عرضاً، وبعضه مناولة، وكان ما لم يسمعه يقول: قال حيوة[5]، قال فلان»[6].

ثم ذكر ابن رجب قسماً ثالثاً فقال:

الحال الثالث: أن يكون حاله مجهولاً، فهل يحمل على الاتصال أم لا؟، قد ذكر الفقهاء من أصحابنا وأصحاب الشافعي خلافاً في الصحابي إذا

---

(١) الكفاية ص٢٨٩.

(٢) نفسه ص٢٨٩، ٢٩٠.

(٣) الفصل الثاني، المبحث الثالث ص١١٣، ١١٤.

(٤) هو: عبدالله بن وهب القرشي أبو محمد المصري الفقيه، ثقة ثبت متفق على إمامته وثقته، أخرج له الجماعة، (ت ١٩٧هـ). انظر: تهذيب الكمال ٢٧٧/١٦، رقم ٣٦٤٥.

(٥) هو: حيْوة بن شُريْح أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد العابد، ثقة باتفاق، أخرج له الجماعة، (ت ١٥٨هـ). انظر: تهذيب الكمال ٤٧٨/٧، رقم ١٥٨٠.

(٦) رواه الخطيب، الكفاية ص٢٨٩.

قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ، هل يحمل على السماع أم لا؟، وأن الأصح حمله على السماع»[1].

قلت: وكان ينبغي ذكر الحالتين الأولى والثانية فقط، لأن الحالة الثالثة غير واردة عملياً، لأن الرواة كلهم ـ باستثناء المجاهيل، ورواية المجهول مردودة لجهالته ـ قد عرفوا ثقاتاً كانوا أم ضعفاء، هل كانوا مدلسين أم لا؟ وعليه، فمن لم يعرف بالتدليس، فروايته بصيغة «قال»، أو بأي صيغة أخرى تحتمل السماع، محمولة على السماع والاتصال حتى يتبين خلاف ذلك، كأن يعرف كما سبق أنه يستعملها أحياناً فيما لم يسمعه.

ومن عرف بالتدليس، فيتوقف في روايته حتى يبين السماع والتحديث بالتصريح، أو بطريق اللزوم ـ كمن عرف من حاله أنه لا يستعملها إلا فيما سمعه، كابن جريج مع عطاء مثلاً ـ كما سبق ذلك في حكم العنعنة وفي حكم تدليس الإسناد. أما التمثيل بالصحابة هنا، فلا وجه له، وقد سبق توضيح مسألة التدليس عند الصحابة. والله أعلم.

المطلب الثاني

صيغة «قال» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح

من الملاحظ والمشهور عند المشتغلين بعلوم الحديث وعلوم السنة، أن الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ في كتابه: «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ـ ﷺ ـ وسننه وأيامه»[2]، قد أكثر من استعمال هذه الصيغة، وعرفت بتعليقات البخاري في صحيحه، لهذا فقد

---

(١) شرح العلل ص٢٢١، ٢٢٢.

(٢) أول من وجدته ذكره باسمه هذا، هو الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ) في مقدمة كتابه: «رجال صحيح البخاري» ٢٣/١، وبهذا الاسم ذكره ابن الصلاح في علوم الحديث ص٣٨ (التقييد)، ثم وجدت لعبدالفتاح أبي غدة كتاباً بعنوان: «تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي» بمكتبة المسجد النبوي، جمع فيه نقول بعض أهل العلم في هذه المسألة، فليراجع.

رأيت أنه حتى يكتمل هذا البحث من كل جوانبه، من الضروري أن أبحث هذه النقطة في مطلب خاص أو أكثر، وهذا لأسباب منها: إكثار الإمام البخاري من استعمالها في جامعه الصحيح، وهذا الكتاب من أهم كتب السنة، التي ينبغي الاعتناء بها فهماً، وشرحاً وخدمة... فمن خلال هذه الخدمة نفهم علوم الحديث عند أئمة هذا الفن، ولأنه كذلك يترتب عن هذه المسألة، نتائج أخرى في التصحيح والتعليل للأحاديث والآثار، سواء في الجامع أم في غيره من كتب السنة...

فهذا كله دفعني لاستقراء صحيح البخاري كله، من أوله إلى آخره، وحصر المواضع التي استعمل فيها البخاري صيغة «قال» أو نحوها، مع تمييز ما كان من ذلك عن شيوخه، وما كان عن غيرهم، ثم محاولة توضيح طريقته ومنهجه في ذلك.

لقد أكثر البخاري من إيراد التعاليق في الجامع الصحيح، ولم تكن على نمط واحد، بل هي أنواع مختلفة، قال الحافظ ابن حجر: «الأحاديث المرفوعة التي لم يوصل البخاري إسنادها في صحيحه، منها: ما يوجد في موضع آخر من كتابه، ومنها: ما لا يوجد إلا معلقاً... وما لا يوجد فيه إلا معلقاً فهو على صورتين: إما بصيغة الجزم، وإما بصيغة التمريض...»[1]، وهناك الموقوفات أيضاً، فمنها ما علقها ومنها ما أوصلها... وليس المقصود هنا هو الكلام عليها كلها[2]، لأن هذا ليس من موضوع البحث، وإنما المقصود هنا ذكر قسم واحد ـ وهو ما يتعلق مباشرة بموضوع التدليس وبصيغة «قال» في هذا البحث ـ ذلك أن البحث هنا هو عن استعمال الراوي لصيغة «قال» عن شيوخه لا عمن فوقهم، فانقطاع هذا الأخير بيّن ولا حاجة للبحث فيه هنا.

---

(١) النكت ص٨٨.

(٢) قد تكلم عليها أعلم الحفاظ بصحيح البخاري وهو الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ بالتفصيل فأجاد. انظر: هدي الساري ص١٧ ـ ٢٠، النكت على كتاب ابن الصلاح ص٨٨ ـ ٩٠، وتغليق التعليق ٢/٥ ـ ١٤، وباقي الأجزاء ٣، ٤، ٥.

إذن فالكلام هو عن تعاليق البخاري عن شيوخه فقط، سواء في الأحاديث المرفوعة، أم في الموقوفات.

والإمام البخاري أراد أن يكون كتابه جامعاً لكل ما يُحتاج إليه من الأحاديث والآثار، وبما أنها ليست كلها على شرطه، - وجمعها كلها أيضاً فيه تطويل، وهو أراد الاختصار - فاضطر إلى تغيير السياق، فساق ما هو على شرطه، وما هو أصل في الكتاب مساق المسندات المتصلات، وساق الأخرى بسياق آخر، ففرق بين المتصل المرفوع، وبين المتصل الموقوف، ثم بين المتصل الموقوف الذي له حكم الرفع والذي ليس له حكم الرفع، وبين ما ليس على شرطه، وهكذا... تنوعت مقاصده وأغراضه في جامعه الصحيح.

لكن يبقى «المقصود من هذا التصنيف بالذات هو الأحاديث الصحيحة المسندة، وهي التي ترجم لها، والمذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة والأحاديث المعلقة نعم والآيات المكرمة، فجميع ذلك مترجم به، إلا أنها إذا اعتبرت بعضها مع بعض، واعتبرت أيضاً بالنسبة إلى الحديث، يكون بعضها مع بعض، منها مفسِّر ومنها مفسَّر، فيكون بعضها كالمترجم له باعتبار، ولكن المقصود بالذات هو الأصل، فافهم هذا فإنه مَخْلَصٌ حسن، يندفع به اعتراض كثير عما أورده المؤلف من هذا القبيل - أي من الموقوفات - والله الموفق»[1].

ويقول الحافظ أيضاً: «وقد ذكرنا الأسباب الحاملة للمصنف على تخريج ذلك التعليق، وأن مراده بذلك أن يكون الكتاب جامعاً لأكثر الأحاديث التي يحتج بها، إلا أن منها ما هو على شرطه فساقه سياق أصل الكتاب، ومنها ما هو على غير شرطه فغاير السياق في إيراده ليمتاز، فانتفى إيراد المعلقات...»[2].

---

(١) هدي الساري ص١٩.

(٢) هدي الساري ص٣٤٦.

ويقول أيضاً: «ثم ظهر لي أن البخاري مع ذلك فيما يورده من تراجم الأبواب على أطوار، إن وجد حديثاً يناسب ذلك الباب ولو على وجه خفيّ ووافق شرطه، أورده فيه بالصيغة التي جعلها مصطلحة لموضوع كتابه وهي «حدثنا»، وما قام مقام ذلك، والعنعنة بشرطها عنده، وإن لم يجد فيه إلا حديثاً لا يوافق شرطه مع صلاحيته للحجة، كتبه في الباب مغايراً للصيغة التي يسوق بها ما هو من شرطه، ومن ثَمَّةَ أورد التعاليق. . .»[1].

ويقول أيضاً، موضحاً عموماً منهج البخاري في تعليقاته في الجامع الصحيح: «فالصيغة الأولى ـ أي صيغة الجزم ـ يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث، فمنه ما يلتحق بشرطه ومنه ما لا يلتحق. أما ما يلتحق فالسبب في كونه لم يوصل إسناده، إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه، فاستغنى عن إيراد هذا مستوف السياق ولم يهمله بل أورده بصيغة التعليق طلباً للاختصار، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعاً أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه من شيخه مذاكرة، فما رأى أنه يسوقه مساق الأصل، وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه. . .

وأما ما لا يلتحق بشرطه، فقد يكون صحيحاً على شرط غيره، وقد يكون. . . قلت: والسبب فيه أنه أراد أن لا يسوقه مساق الأصل. . .»[2].

ويقول أيضاً: «الذي يورده البخاري من ذلك ـ أي من المعلقات عن شيوخه ـ على أنحاء: منها ما يصرح فيه بالسماع عن ذلك الشيخ بعينه، إما في نفس الصحيح وإما خارجه، والسبب في الأول إما أن يكون أعاده في عدة أبواب وضاق عليه مخرجه، فتصرف فيه حتى لا يعيده على صورة واحدة في مكانين، وفي الثاني أن لا يكون على شرطه، إما لقصور في بعض رواته وإما لكونه موقوفاً.

---

(١) المصدر السابق ص٨، ٩.

(٢) نفسه ص٣٤٦.

ومنها ما يورده بواسطة عن ذلك الشيخ، والسبب فيه كالأول، لكنه في غالب هذا لا يكون مكثراً عن ذلك الشيخ.

ومنها ما لا يورده في مكان آخر من الصحيح...»[1].

وهذه الآن لمحات خاطفة وعامة على منهج الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ في إيراده التعليقات في صحيحه، ولكثرة أغراضه وتنوعها، سوف أوردها في نقاط محددة ومختصرة، تكون عوناً وبياناً لأنواع التعاليق في الجامع المسند الصحيح:

[١] ما علقه عن شيوخه لم يسمعه كله منهم، بل كثير منه سمعه منهم بالواسطة، قال الحافظ ابن حجر: «... وطريق موسى هذه موصولة في المغازي عنه، وهو مما يدل على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ما سمعه منه، فلم يطرد له في ذلك عمل مستمر، فإن كلاً من أبي عاصم وموسى من مشايخه، وقد علق عن أبي عاصم ما أخذه عنه بواسطة، وعلق عن موسى ما أخذه عنه بغير واسطة، ففيه ردّ على من قال: كل ما يعلقه عن مشايخه محمول على أنه سمعه منهم، وفيه رد على من قال: إن الذي يذكر عن مشايخه من ذلك يكون مما حمله عنهم بالمناولة، لأنه صرح في المغازي بتحديث موسى له بهذا الحديث، فلو كان مناولة لم يصرح بالتحديث»[2].

وقال أيضاً: «وقد استعمل هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث، فيوردها عنهم بصيغة قال فلان، ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم...»[3].

وانظر الأمثلة: (رقم ٦٦٥٣ ج ١١ ص٥٤٠)، (رقم ٥٧٠٧ ج ١٠

---

(١) فتح الباري ٥٣/١٠، رقم ٥٥٩٠.
(٢) نفسه ٣١٠/٦، رقم ٣٢١٤.
(٣) هدي الساري ص٣٤٦.

ص١٥٨)، (رقم ٤٣٩٩ ج٨ ص ١٠٥)، (رقم ٧٣١ ج٢ ص٢١٦)، وغيرها كثير[(١)].

[٢] يعلق بعض الأحاديث، من أجل فائدة إسنادية أو زيادة يحتاجها، كالتصريح بالسماع من مدلس، كما فعل في كثير من حديث حميد عن أنس وغيره، ومن الأمثلة على هذا:

- (رقم ١١٥٢ ج ٣ ص ٣٧، ٣٨)، قال الحافظ: «قوله: (وقال هشام) هو ابن عمار... وأراد المصنف بإيراد هذا التعليق التنبيه على أن زيادة عمر بن الحكم أي ابن ثوبان بين يحيى وأبي سلمة من المزيد في متصل الأسانيد...».

- (رقم ١٩٨٢ ج ٤ ص ٢٢٨)، قال الحافظ: «قوله: (قال ابن أبي مريم) هو سعيد، وفائدة ذكر هذه الطريق بيان سماع حميد لهذا الحديث من أنس، لما اشتهر من أن حميداً كان ربما دلس عن أنس».

- (رقم ٥٤٢٣ ج ٩ ص ٥٥٢، ٥٥٣)، قال الحافظ: «قوله: (وقال ابن كثير) هو محمد وهو من مشايخ البخاري، وغرضه تصريح سفيان - وهو الثوري - بإخبار عبدالرحمن بن عابس له به...».

- وانظر أيضاً رقم: ٣٥١، ٣٩٣، ٥٩٧، ٧٨٨، ٢٢٣٦، ٤٧٩٤...

قال الحافظ معدداً بعض دوافع البخاري في التعليق: «وثالثها: أن يكون إيراده لذلك، منبهاً على موضع يوهم تعليل الرواية التي على شرطه، كأن يروي حديثاً من طريق سفيان الثوري عن حميد عن أنس، ويقول بعده: قال يحيى بن أيوب عن حميد سمعت أنساً، فمراده بهذا التعليق، أن هذا مما سمعه حميد لئلا يتوهم متوهم أن الحديث معلول بتدليس حميد...»[(٢)].

---

(١) وانظر أيضاً: كلام الحافظ العراقي في هذا المعنى، التقييد والإيضاح ص٩١.

(٢) النكت ص٢٣٤.

[٣] ويستعمل صيغة «قال» عن شيوخه وعمن فوقهم، بهدف بيان الاختلاف الواقع في ألفاظ الحديث أو في إسناده، وهو كثير في الجامع الصحيح:

مثال: قال البخاري: «حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: «اللّهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك ـ ﷺ ـ».

وقال ابن زُرَيْع عن رَوح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمّه عن حفصة بنت عمر ـ رضي الله عنهما ـ قالت: سمعت عمرَ... نحوه.

وقال هشام عن زيد عن أبيه عن حفصة سمعتُ عمر ـ رضي الله عنه ـ»[1].

ـ وانظر أيضاً: (ج ١ رقم ٤٥٦)، (ج ٢ رقم ٥٣١، رقم ٨٥٥)، (ج ٣ رقم ١٣٣٤، ١٧٢٢)، (ج ١١ رقم ٦٤٠٤)، (ج ١٣ رقم ٧١٩٨)...

[٤] ويعلق بعض الأحاديث بسبب قصور في أسانيدها، حيث لم تبلغ شرطه في الأصول، فيأتي بهذا الإسناد ومتنه لفائدة يحتاجها لكنه يعلقه لهذا القصور[2]، ومن أمثلة ذلك:

ـ (رقم ٦٥٦ ج ٢ ص ١٤٠)، قال الحافظ: «وله نظائر في الكتاب في رواية يحيى بن أيوب[3]، لأنه ليس على شرطه في الأصول».

---

(١) صحيح البخاري ١٠٠/٤، رقم ١٨٩٠ (فتح).

(٢) وقد سبق كلام الحافظ حول هذا السبب ٥٣/١٠، رقم ٥٥٩٠ (فتح).

(٣) هو: يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري، (ت ١٦٨هـ)، مختلف فيه: وثقه ابن معين وأدخله ابن حبان في الثقات، لكن ضعفه أحمد وليّنه النسائي، وقال أبو حاتم: «... ومحل يحيى الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ»، انظر: علل أحمد ٥٢/٣، رقم ٤١٢٥، الجرح والتعديل ١٢٨/٩، ثقات ابن حبان ٦٠٠/٧، تهذيب الكمال ٣١، رقم ٦٧٩٢، الميزان ٣٦٢/٤، التقريب ٢٩٧/٢، رقم ٧٥٣٨.

ـ (رقم ٧٨٨ ج ٢ ص ٢٧٢)، قال ابن حجر: «قوله: (وقال موسى) هو ابن إسماعيل راوي الحديث عن همام، وهو عنده متصل عن همام وأبان كلاهما عن قتادة، وإنما أفردهما لكونه - أي همام - على شرطه في الأصول، بخلاف أبان فإنه على شرطه في المتابعات، وأفادت رواية أبان تصريح قتادة بالتحديث عن عكرمة...».

ـ وانظر أيضاً الحديث: (رقم ٣٩٣ ج ١ ص ٤٩٧)، (رقم ٤٤٨٣ ج ٨ ص ١٦٨)...

[٥] وأحياناً يعلق الحديث لأنه أتى به مختصراً في ذلك الموضع، بينما يورده كاملاً في موضع آخر وبسنده، مثال هذا:

ـ (رقم ١٣٦٤ ج ٣ ص ٢٢٧)، قال الحافظ: «وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه ربما علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينه فيه واسطة، لكنه أورده هنا مختصراً، وأورده هناك مبسوطاً»، والموضع الثاني برقم ٣٤٦٣.

ـ (رقم ١٦٣٦ ج٣ ص٤٩٣)، قال الحافظ: «قوله: (وقال عبدان) سيأتي في أحاديث الأنبياء أَتَمُّ منه بلفظ: «وقال لي عبدان»، وأورده هنا مختصراً...».

[٦] يأتي بصيغة التعليق «قال»، عند تكثير الطرق للمتابعة والاستشهاد، وبخاصة إذا ذكر الحديث في موضع آخر كاملاً. يقول الحافظ ابن حجر: «فصل في سياق من علق البخاري شيئاً من أحاديثهم ممن تكلم فيه، وما يعلقه البخاري من أحاديث هؤلاء، إنما يورده في مقام الاستشهاد وتكثير الطرق...»[١].

وقال أيضاً عند كلامه على دوافع البخاري في التعليق: «وثانيها: أن يكون أوردها في معرض المتابعة والاستشهاد، لا على سبيل الاحتجاج،

---

(١) هدي الساري ص٤٥٦.

ولا شك أن المتابعات يتسامح فيها بالنسبة إلى الأصول، وإنما يعلقها وإن كانت عنده مسموعة، لئلا يسوقها مساق الأصول»[1].

[7] ويعلق الخبر إذا كان أثراً موقوفاً أحياناً، فلا يسوقه مساق الأصل، مثال ذلك:

ـ (رقم ٧٣٦١ ج١٣ ص٣٣٤)، قال الحافظ: «قوله: (وقال أبو اليمان) كذا عند الجميع، ولم أره بصيغة «حدثنا»، وأبو اليمان من شيوخه، فإما أن يكون أخذه عنه مذاكرة، وإما أن يكون ترك التصريح بقوله: «حدثنا»، لكونه أثراً موقوفاً، ويحتمل أن يكون مما فاته سماعه. ثم وجدت الإسماعيلي أخرجه عن عبدالله بن عباس الطيالسي عن البخاري قال: «حدثنا أبو اليمان»، ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم فذكره، فظهر أنه مسموع له، وترجح الاحتمال الثاني، ثم وجدته في التاريخ الصغير للبخاري قال: حدثنا أبو اليمان».

والاحتمال الذي رجّحه الحافظ هو المتعين، فهو ـ أي البخاري ـ عند إيراده للموقوفات يغيّر السياق، ولا يسوقها مساق المسندات المرفوعات، وعند إيراده للموقوف الذي له حكم الرفع فإنه يسوقه مساق الأصل، أما عند إيراده للموقوف الذي يحتمل الرفع وليس بصريح فيه، فإنه لا يسوقه مساق الموقوفات بصيغة «قال»، ولا مساق الموقوف الصريح في الرفع بصيغة «حدثنا»، بل يستعمل صيغة وسطاً، وهي صيغة «قال لنا». وهكذا تظهر براعة الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ الفنية في علوم الرواية وفنونها.

ـ وانظر مثال آخر وهو أثر أبي الزناد، حيث علقه عن قتيبة بن سعيد. (كتاب الشهادات ـ ج٥ ص٢٨٠ باب ٢٠).

[8] يعلق الإسناد عند وقوع الخلاف بين الرواة، إشارة منه إلى صحة الطريقين أو تعليل المعلقة منهما، أو تنبيهاً على وجود الخلاف دون ترجيحٍ أو حكمٍ على الطريق المعلق. وله أمثلة كثيرة في صحيحه.

---

(١) النكت ص٢٣٣.

يقول الحافظ العراقي: «وقول البخاري في التوحيد: وقال الماجشون إلى آخره، هو صحيح عند البخاري بهذا السند، وكونه رواه في أحاديث الأنبياء متصلاً فجعل مكان أبي سلمة الأعرجَ، فهذا لا يدل على ضعف الطريق التي فيها أبو سلمة...»[1].

ويقول الحافظ ابن حجر مصوباً قول شيخه، ثم معلقاً: «ومن عادة البخاري أنه إذا كان في بعض الأسانيد التي يحتج بها خلاف على بعض رواتها، ساق الطريق الراجحة عنده مسندة متصلة، وعلق الطريق الأخرى، إشعاراً بأن هذا الاختلاف لا يضر، لأنه إما أن يكون للراوي فيه طريقان، فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا، فلا يكون ذلك اختلافاً يلزم منه اضطراب يوجب الضعف، وإما ألا يكون له فيه إلا طريق واحدة، والذي أتى عنه بالطريق الأخرى، واهم عليه ولا يضر الطريق الصحيحة الراجحة وجود الطريق الضعيفة المرجوحة. والله أعلم»[2].

- وانظر كلام الحافظ على هذا الحديث ج**١٣** ص**٤١٤** رقم **٧٤٢٨**.

[٩] ومن الدوافع على التعليق أيضاً، كونه أخذ الحديث عن شيخه في المذاكرة، وهذا في بعض ما علقه لا في كله، يقول الحافظ ابن حجر: «... ولم ينحصر التعليق الجازم في المذاكرة، بل الذي قال: إن البخاري لا يستعمل ذلك إلا في المذاكرة، لا مستند له»[3]، وقال في موضع آخر: «قوله: (وقال أبو اليمان)... فإما أن يكون أخذه عنه مذاكرة...»[4].

فكون سبب التعليق هو أخذ الحديث عن طريق المذاكرة، وارد كما هو كلام الحافظ ابن حجر، وكذلك السخاوي[5]، لكن ليس هو الغالب. والله أعلم.

---

(١) التقييد والإيضاح ص٣٨.
(٢) النكت ص١٠٧.
(٣) فتح الباري ١١/١٠، رقم **٥٥٥٤**.
(٤) نفسه ٣٣٤/١٣، رقم ٧٣٦١.
(٥) فتح المغيث ٦٣/١.

[١٠] ومما يلاحظ هنا أيضاً، أن البخاري ـ رحمه الله ـ، قد أكثر من التعليق أو الرواية بصيغة «قال» عن شيوخ معينين من شيوخه، وهم:

ـ سعيد بن أبي مريم[١].

ـ أحمد بن شبيب[٢].

ـ عبدان وهو عبدالله بن عثمان[٣].

ـ محمد بن يوسف الفريابي[٤].

فالله أعلم بمقصوده في هذا.

[١١] كذلك فإن عدداً كبيراً من معلقاته عن شيوخه في صحيحه، قد وقع فيها اختلاف في نسخ الصحيح، ففي بعض النسخ رويت بصيغة «قال»، وفي البعض الآخر بصيغة التحديث.

انظر مثلاً: رقم ٩٢٢، ١١٥١، ١٤٠٤، ١٦١٨، ٤١٨٧، ٧١٤٨، ٧٤٤٠...

---

(١) هو: سعيد بن الحكم بن أبي مريم المصري أبو محمد الجُمَحي، وثقه الأئمة وأخرج له الجماعة، وقال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه»، (ت ٢٢٤هـ)، انظر: التاريخ الكبير ٤٦٥/٣، الجرح والتعديل ١٣/٤، تهذيب الكمال ١٠، رقم ٢٢٣٥، التقريب، رقم ٢٢٩٩.

(٢) هو: أحمد بن شبيب بن سعيد الحَبَطيّ أبو عبدالله البصري نزيل مكة، مات سنة ٢٢٩هـ، وثقه أبو حاتم وقال الذهبي وابن حجر: «صدوق». انظر: الجرح والتعديل ٥٤/٢، تهذيب الكمال ١، رقم ٤٧، الميزان ١٠٣/١، التقريب، رقم ٤٦.

(٣) هو: عبدالله بن عثمان بن جبلة بن أبي روّاد أبو عبدالرحمن المروْزي، ولقبه: عبدان، (ت ٢٢١هـ)، قال ابن حجر: «ثقة حافظ». التقريب، رقم ٣٤٨٨، انظر: التاريخ الكبير ١٤٧/٥، الجرح والتعديل ١١٣/٥، ثقات ابن حبان ٣٥٢/٨، تهذيب الكمال ١٥، رقم ٣٤١٦، تذكرة الحفاظ ٤٠١/١.

(٤) هو: محمد بن يوسف بن واقد أبو عبدالله الفِرْيابي، من ساحل الشام، (ت ٢١٢هـ)، وثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي... وقال الذهبي: «أحد الأثبات، ثقة فاضل عابد»، وفي التقريب: «ثقة فاضل». انظر: الجرح والتعديل ١٢٠/٨، تهذيب الكمال ٢٧، رقم ٥٧١٦، الميزان ٧١/٤، تذكرة الحفاظ ٣٧٦/١، التقريب، رقم ٦٤٥٥.

[١٢] تهمة الإمام البخاري بالتدليس بسبب تعليقاته:

وبسبب تعليق البخاري لبعض الأحاديث عن شيوخه لم يسمعها منهم، فرواها في موضع بصيغة «قال فلان» وفي آخر بالواسطة بينه وبينهم، فقد اتهم بالتدليس، وأول من اتهمه بذلك هو الحافظ ابن منده[١]، ولم يسبق إلى هذا، بل ولم يتابع عليه أيضاً. يقول الحافظ العراقي: «... وليس البخاري مدلساً، ولم يذكره أحد بالتدليس فيما رأيت إلا أبا عبدالله بن منده، فإنه قال في جزء له في اختلاف الأئمة في القراءة والسماع والمناولة والإجازة: أخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها: قال لنا فلان، وهي إجازة، وقال فلان، وهو تدليس... وهو مردود عليه، ولم يوافقه عليه أحد علمته... لكن سيأتي في النوع الحادي عشر، ما يدلك على أن البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه، ويكون بينهما واسطة، وهذا هو التدليس، فالله أعلم»[٢].

وذكر في موضع آخر، أن رواية البخاري عن أحد شيوخه حديثاً بصيغة «قال فلان»، ثم روايته عنه بالواسطة ـ ومثل لذلك من صحيح البخاري ـ يعد تدليساً، فقال: «وهذا تدليس»[٣]، ثم بعد أسطر، وجه فعل البخاري لذلك بأنه في مغايرته بين الصيغ، دلالة على أن ما وقع منه ليس تدليساً[٤].

فكأنه لم يحرر هذا المبحث جيداً، فظهر في كلامه شيء من الاضطراب. والله أعلم.

ويقول الحافظ ابن حجر: «أقول: لا يلزم من كونه يفرق في مسموعاته بين صيغ الأداء من أجل مقاصد تصنيفه أن يكون مدلساً. ومَن

---

(١) هو: محمد بن يحيى بن منده أبو عبدالله الأصبهاني، (ت ٣٠١هـ)، قال الذهبي: «الإمام الكبير الحافظ المجود». انظر: الإكمال لابن ماكولا ٣٣١/١، وفيات الأعيان ٢٨٩/٤، طبقات الحنابلة ٣٢٨/١، السير ١٨٨/١٤، تذكرة الحفاظ ٧٤١/٢.

(٢) التقييد والإيضاح ص٣٤.

(٣) (٤) المرجع نفسه ص٩١.

هذا الذي صرح أن استعمال «قال»، إذا عبر بها المحدث عما رواه أحد مشايخه، مستعملاً لها فيما لم يسمعه منه يكون تدليساً. لم نرهم صرحوا بذلك إلا في العنعنة...»[1].

وفي هذا الجواب غرابة من مثل الحافظ ابن حجر، فاتهام الراوي بالتدليس، لاستعماله لصيغة «قال» فيما لم يسمعه من شيخه، موجود عند الأئمة، وقد سبق ذكر بعضه، مثل قصة شعبة وكلامه على رواية قتادة...

أما الجواب عن البخاري، فإنه:

أولاً: كما قال العراقي، لا أعلم أحداً اتهمه بالتدليس من الأئمة الماضين، هذا مع شهرة كتابه، واطلاع كل الأئمة عليه وعلى صنيعه فيه، فلو كان ما فعله تدليساً لبيّنوا ذلك، ولطعنوا في تعليقاته تلك، بل الإجماع حاصل على قبولها في الجملة والعمل بها.

وثانياً: فإن البخاري لم يوهم السماع بهذه الصيغة وهو لم يسمع، حتى يقال إنه يدلس، بل إن المتتبع لصحيحه، يعلم يقيناً ما الذي قصد فيه أنه سمعه، وما الذي ذكره لأهداف أخرى[2]، فاستعماله لهذه الصيغة كان لأهداف وأغراض علمية وفنية، وهذا من براعته وعبقريته في سياق المرويات، بحيث استطاع أن يميّز بين أحاديث الأصول التي هي مقصد الكتاب، فساقها مساق المسندات المرفوعات بصيغة التحديث، وساق بعض الموقوفات[3] بصيغة التعليق لفصلها عن المرفوعات، وساق الموقوفات التي لها حكم الرفع مساق المسندات المرفوعات، وغاير بينها وبين الموقوفات التي تحتمل الرفع وليست صريحة فيه، فاستعمل في هذه

---

(١) النكت ص٢٣٥.

(٢) انظر أيضاً كلام ابن حجر في تغليق التعليق ٩/٢.

(٣) ساق بعض الموقوفات بصيغة «قال»، وغالبها بصيغة «قال لي» كما سيأتي في المطلب الرابع، مع التنبيه أن الكلام هنا عن الموقوفات التي أسندها عن شيوخه.

الأخيرة صيغة «قال لنا» فميّز بينها وبين بعض الموقوفات التي صيغتها «قال» من جهة، وبينها وبين الموقوفات الصريحة في الرفع التي صيغتها «حدثنا» من جهة أخرى، وكذلك في المرفوعات من الأحاديث النبوية، فإنه إذا ذكرها لغرض ثانوي خارج عن مقصود الترجمة، غاير بينها وبين غيرها وعلقها.

والممعن في كل هذا، يعلم يقيناً دقة الإمام البخاري في منهجه في جامعه الصحيح، وأنه في غِنًى عن إيهام سماع حديث وهو لم يسمعه، بل هو حافظ الدنيا في ذلك العصر، فلماذا، وما الدافع له على التدليس ومرويات المحدثين كلها في حافظته. ـ ويؤيد هذا الذي حررته ما رواه ابن حجر بإسناده إلى:

«محمد بن يوسف الفريابي ثنا محمد بن أبي حاتم قال: سئل محمد بن إسماعيل عن خَبَرِ حديث، فقال: يا أبا فلان! أتُرَاني أُدَلِّسُ؟! وأنا تركت عشرة آلاف حديث لرجل لي فيه نظر»: قال ابن حجر: «يعني إذا كان يسمح بترك هذا القدر العظيم، كيف نشرُه لقدر يسير، فحاشاه من التدليس المذموم»[1].

ثالثاً: كذلك مما يرُدّ دعوى ابن منده، أن الإمام البخاري قد أخرج الكثير من الأحاديث عن كبار شيوخه، بالتحديث تارة وبالواسطة أخرى، كالمكي بن إبراهيم، وخلاّد بن يحيى، وعبيدالله بن موسى، وأبي عاصم النبيل، والأنصاري... وأسانيدهم ثلاثية بالنسبة إليه، فهي غاية في العلو، وليس فوقها علو بالنسبة له، فلو أراد التدليس لأوهم السماع منهم فيما رواه عنهم بالواسطة، فهذا من أوضح الأدلة في براءة الإمام البخاري من تهمة التدليس.

والذي ظهر لي كنتيجة، أنا ما علقه البخاري عن شيوخه بصيغة «قال»، إما أنه مما فاته سماعه منهم والذي يظهر لي أنه هو الغالب، أو

(١) تغليق التعليق ٩/١، ١٠.

سمعه ـ وهو موجود ـ، لكنه علقه لسبب أو غرض علمي في الإسناد، كقصور فيه أو في أحد رواته... أو في المتن كالاختصار مثلاً، أو غرض علمي آخر مما سبق تعداده، أو كونه ذكره في الشواهد والمتابعات، وهو لا يعيد الحديث على صورة واحدة، كما قال الحافظ ابن حجر: «فالسبب في تعليقه، أن البخاري من عادته في صحيحه أن لا يكرر شيئاً إلا لفائدة، فإذا كان المتن يشتمل على أحكام، كرره في الأبواب بحسبها، أو قطعه في الأبواب إذا كانت الجملة يمكن انفصالها من الجملة الأخرى، ومع ذلك فلا يكرر الإسناد بل يغاير بين رجاله، إما شيوخه أو شيوخ شيوخه ونحو ذلك.

فإذا ضاق مخرج الحديث، ولم يكن له إلا إسناد واحد، واشتمل على أحكام واحتاج إلى تكريرها، فإنه والحالة هذه إما أن يختصر المتن أو يختصر الإسناد. وهذا أحد الأسباب في تعليقه الحديث الذي وصله في موضع آخر»[1]. فلهذا لم يسقها مساق الأصل طلباً للاختصار وعدم التطويل.

وقال ابن حجر ملخصاً رأيه في تعاليق البخاري عن شيوخه: «والمختار الذي لا محيد عنه أن حكمه مثل غيره من التعاليق، فإنه وإن قلنا يفيد الصحة لجزمه به فقد يُحتمل أنه لم يسمعه من شيخه الذي علق عنه، بدليل أنه علق عدة أحاديث عن شيوخه الذين سمع منهم، ثم أسندها في موضع آخر من كتابه، بواسطة بينه وبين من علق عنه، كما سيأتي ـ إن شاء الله تعالى ـ في مواضعه. وقد رأيته علق عن بعض شيوخه شيئاً، وصرح بأنه لم يسمعه منه، فقال في ترجمة معاوية: قال إبراهيم بن موسى فيما حدثوني عنه عن هشام بن يوسف، فذكر خبراً»[2].

فهذا ما تلخص عندي في هذا المبحث، والله أعلم.

---

(١) النكت ص٨٨.

(٢) تغليق التعليق ٧/١، والخبر في التاريخ الكبير ٣٢٧/٧، رقم ١٤٠٥.

المطلب الثالث

صيغة «قال لنا» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح

صيغة «قال لنا»، من الصيغ أيضاً التي أكثر منها الإمام البخاري في الجامع المسند الصحيح، لكنها ليست في الكثرة كصيغة «قال» مجردة.

وصيغة «قال لنا» صريحة في الاتصال[1]، وليست موهمة كسابقتها، فلا إشكال فيها، يبقى السؤال فقط مطروحاً، ما الغرض من استعمال البخاري لمثل هذه الصيغة، وتركه للصيغة الصريحة في السماع، وهي «حدثنا»؟.

فمما يدل أولاً، على صراحة صيغة «قال لنا» في الاتصال:

قول البخاري: «وقال لنا الحميدي: كان عند ابن عيينة، حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعتُ، واحداً»[2]، قال ابن حجر: «فهو متصل»[2].

وقول البخاري أيضاً: «وقال لنا إسماعيل: حدثني مالك...»[3]، قال الحافظ ابن حجر: «فوضح وصله»[3].

وقوله أيضاً: «وقال لنا آدم...»، قال الحافظ: «هو موصول، وإنما عبر بقوله: «قال لنا» لكونه موقوفاً، مغايرة بينه وبين المرفوع، هذا الذي عرفته بالاستقراء من صنيعه. وقيل: إنه لا يقول ذلك إلا فيما حمله مذاكرة، وهو محتمل لكنه ليس بمطرد، لأني وجدت كثيراً مما قال فيه «قال لنا» في الصحيح قد أخرجه في تصانيف أخرى بصيغة «حدثنا»...»[4].

ويقول الحافظ كذلك: «... والدليل على ذلك وجود كثير من

---

(١) انظر: السنن الأبين ص٤١، وتغليق التعليق ١٠/٢.

(٢) فتح الباري ١٤٤/١، كتاب العلم باب ٤.

(٣) نفسه ٥٧٩/١، رقم ٥٠٥.

(٤) نفسه ٣٣٥/٢، رقم ٨٤٨.

الأحاديث التي عبر فيها في الجامع بصيغة القول، معبراً فيها بصيغة التحديث في تصانيفه الخارجة عن الجامع»[1].

ويقول الحافظ العراقي: «قول الراوي: قال لنا فلان، أو قال لي، أو ذكر لنا، أو ذكر لي، ونحو ذلك، هو من قبيل قوله: ثنا فلان، في أنه متصل...»[2].

وباستقرائي للجامع الصحيح، مع ملاحظة المواضع التي استعمل فيها الإمام البخاري هذه الصيغة، ثم الاستعانة بكلام الحافظ ابن حجر في توضيحها، تبين لي أن البخاري ـ رحمه الله ـ، استعمل صيغة «قال لنا» غالباً في الآثار الموقوفة، التي يكون ظاهرها الوقف لكنها تحتمل الرفع وليست بصريحة فيه. واستعملها أيضاً، لكن في مواضع نادرة، لأغراض أخرى، كفائدة في إسناد ـ نحو التصريح بالسماع من مدلس ـ، أو قصور في السند ـ كوجود راو فيه ليس على شرطه ـ، أو في المتابعات. يقول الحافظ ابن حجر مبيناً هذا: «... لأن قوله: «قال لنا» ظاهر في الوصل، وإن كان بعضهم قال إنها للإجازة أو للمناولة أو للمذاكرة، فكل ذلك في حكم الموصول... والذي ظهر لي بالاستقراء من صنيع البخاري، أنه لا يأتي بهذه الصيغة إلا إذا كان المتن ليس على شرطه في أصل موضوع كتابه، كأن يكون ظاهره الوقف، أو في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج.

فمن أمثلة الأول:

قوله في كتاب النكاح في «باب ما يحل من النساء وما يحرم»: «قال لنا أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد ـ هو القطان ـ عن سفيان حدثني حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: حُرِّم من النسب سبع ومن الصهر سبع، ثم قرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ...﴾»[3]، قال الحافظ: فهذا

---

(١) نفسه ٥١٣/٢، رقم ١٠٢٢.

(٢) التبصرة والتذكرة ٢٨/١.

(٣) صحيح البخاري ١٥٣/٩، رقم ٥١٠٥ (فتح).

من كلام ابن عباس فهو موقوف، وإن كان يمكن أن يتلمح له ما يلحقه بالمرفوع»[1]، بل في سياق كلام ابن عباس ما يشير إلى احتمال الرفع، لأنه كأنه نسب ذلك إلى من له التحريم، ثم قرأ الآية، فهو غير صريح في الوقف كما أنه غير صريح في الرفع.

قال ابن حجر: «ومن أمثلة الثاني، قوله في المزارعة: «حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة.

ح وحدثني عبدالرحمن بن المبارك حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس ـ رضي الله عنه ـ. . .

وقال لنا مسلمٌ حدثنا أبان حدثنا قتادة حدثنا أنسٌ عن النبيّ ـ ﷺ ـ»[2].

قال الحافظ: «فأبان ليس على شرطه كحماد بن سلمة، وعبّر في التخريج لكل منهما بهذه الصيغة لذلك. . .»[3].

ثم إن الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ يورد هذه الآثار بهذه الصيغة، دائماً في المتابعات، بحيث يذكرها ـ غالباً ـ في البداية بعد ترجمة الباب، ويعقبها بالأحاديث المرفوعة المسندة التي تشهد لمعناها وتقويه وتؤكده، يقول الحافظ ابن حجر: «. . . وهذه الصيغة، وهي «قال لنا»، يستعملها البخاري على ما استقرىء من كتابه في الاستشهادات غالباً، وربما استعملها في الموقوفات. ثم إنه ذكر هنا إسناد أبان ولم يسق متنه، لأن غرضه منه التصريح بالتحديث من قتادة عن أنس»[4].

ويقول أيضاً: «. . . وجرت عادة البخاري الإتيان بهذه الصيغة في

---

(١) فتح الباري ٢٥٦/١١، ٢٥٧، رقم ٦٤٤٠.

(٢) صحيح البخاري ٣/٥، رقم ٢٣٢٠ (فتح).

(٣) قال هذا أثناء كلامه على قول البخاري: «وقال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس. .» صحيح البخاري ٢٥٧/١١، رقم ٦٤٤٠ (فتح).

(٤) فتح الباري ٣/٥، رقم ٢٣٢٠.

الموقوفات غالباً وفي المتابعات نادراً، ولم يصب من قال إنه لا يأتي بها إلا في المذاكرة، وأبعد من قال إن ذلك للإجازة»[1].

والمقصود أنه يستعملها غالباً في الآثار الموقوفة، وهي غالباً تكون في الاستشهادات والمتابعات، بينما يستعملها نادراً في الأحاديث المرفوعة وتكون في المتابعات أيضاً، ويؤكد هذا في موضع آخر فيقول: «قوله: وقال لنا محمد بن يوسف ـ هو الفريابي ـ قيل: عبر بهذه الصيغة، لأنه مما أخذه عن شيخه في المذاكرة فلم يقل فيه حدثنا، وقيل: إن ذلك مما تحمله بالإجازة أو المناولة أو العرض، وقيل: هو متصل، من حيث اللفظُ منقطع من حيث المعنى.

والذي ظهر لي بالاستقراء خلاف ذلك، وهو أنه متصل، لكنه لا يعبر بهذه الصيغة إلا إذا كان المتن موقوفاً أو كان فيه راو ليس على شرطه، والذي هنا من قبيل الأول»[2].

وخلاصة القول في استعمال البخاري لهذه الصيغة، أنه بالاستقراء والتتبع لمواضعها في الجامع المسند الصحيح، يتبين أنه غالباً ما يستعملها في الآثار التي ظاهرها الوقف وتحتمل الرفع لكنها غير صريحة فيه، ويتعقب الأثر دائماً بالأحاديث المرفوعة التي تشهد لمعناه، فيكون هذا الأثر هو اختياره في الباب، ويأتي بالأدلة من السنة المرفوعة عليه، لأنه عرف من عادته أنه إذا كان في المسألة خلاف بين السلف، فإنه يبدأ الباب بالأثر الذي اختاره ورجحه...

وأذكر لهذا التلخيص بعض الأمثلة الأخرى، حتى يتأكد ولا يبقى كلاماً نظرياً:

[١] قال البخاري: «وقال لنا أبو نعيم: حدثنا سفيان عن عبيدالله عن

---

(١) نفسه ٣٩٤/٥، رقم ٢٧٦٧.

(٢) المرجع السابق ١٨٨/٢، رقم ٦٩٥، وانظر أيضاً كلامه في المواضع: ٥١٣/٢ رقم ١٠٢٢، ١٥٤/٩ رقم ٥١٠٥، وهدي الساري ص٣٩٩.

نافع عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: «أنه طاف طوافاً واحداً، ثم يقيل ثم يأتي مني» يعني يوم النحر. ورفعه عبدالرزاق أخبرنا عبيدالله»[1].

وأشار البخاري إلى أن بعضهم رفعه إلى النبيّ ـ ﷺ ـ، أي الطواف ثم القيلولة ثم الذهاب إلى منى، ثم ذكر حديث عائشة مرفوعاً قالت: «حججنا مع النبيّ ـ ﷺ ـ فأفضنا يوم النحر...»[2].

وأثر ابن عمر محتمل للرفع جداً، لما عرف من حاله، بشدة حرصه على اتباع النبيّ ـ ﷺ ـ في كل صغيرة وكبيرة، هذا مع كونه في موسم الحج، على مرأى من كثير من الصحابة. والله أعلم.

[٢] قال البخاري: «وقال لنا قبيصة: أخبرنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾، جعل النبيّ ـ ﷺ ـ يدعوهم قبائل قبائل»[3].

فهذا الأثر عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ليس صريحاً في أن النبيّ ـ ﷺ ـ فعل ذلك امتثالاً للآية، وبخاصة وأن ابن عباس لم يشهد تلك القصة لصغره، لكن احتمال الرفع كبير جداً، بسبب التعبير بصيغة: لما نزلت آية كذا فعل رسول الله ـ ﷺ ـ كذا...

[٣] ونحو هذا قول البخاري: «وقال لنا محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت: لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة، قام رسول الله ـ ﷺ ـ فقرأهن علينا، ثم حرم التجارة في الخمر»[4].

[٤] قال البخاري: «وقال لنا أبو نعيم: حدثنا نُصير بن الأشعث عن ابن موهب أن أم سلمة أَرَتْهُ شعر النبيّ ـ ﷺ ـ أحمرَ»[5].

---

(١) (٢) صحيح البخاري ٥٦٧/٣، رقم ١٧٣٢، ١٧٣٣ (فتح).

(٣) صحيح البخاري ٥٥١/٦ ص ٣٥٢٦.

(٤) نفسه ٢٠٤/٨، رقم ٤٥٤٣.

(٥) نفسه ٣٥٢/١٠، رقم ٥٨٩٨ باب: «ما يذكر في الشيب»، قال الحافظ: «أي هل يخضب أو يترك؟».

فكون الشعر أحمراً، لا يعني صراحة أنه خضب لكنه يحتمله احتمالاً قوياً، فيكون الأثر غير صريح في الرفع لكنه محتمل جداً.

وكذلك ففي الإسناد نصير بن الأشعث[1]، ولم يحتج به البخاري إنما روى له هنا في المتابعات فقط، قال الحافظ ابن حجر: «وليس لنصير في البخاري سوى هذا الموضع»[2].

- وانظر كذلك: (رقم ٦٩٥ ج٢ ص١٨٨)، (رقم ٨٤٨ ج٢ ص٣٣٤)... والله أعلم.

المطلب الرابع

صيغة «قال لي» عند البخاري من خلال جامعه الصحيح

ومن الصيغ أيضاً، التي كثر وجودها في الجامع المسند الصحيح للإمام البخاري، صيغة «قال لي فلان»، لكنها أيضاً ليست في الكثرة كصيغة «قال فلان» مجردة، وهذه الصيغة أيضاً، صريحة في الاتصال والتحديث، وليست محتملة، يقول الحافظ العراقي: «قول الراوي: قال لنا فلان، أو قال لي أو ذكر لنا أو ذكر لي ونحو ذلك، هو من قبيل قوله ثنا فلان، في أنه متصل، لكنهم كثيراً ما يستعملون هذا فيما سمعوه في حالة المذاكرة، قال ابن الصلاح: أنه لائق به وهو به أشبه من حدثنا...»[3].

وقد ادعى بعضهم أن البخاري إنما يستعمل هذه الصيغة، أي «قال لي» كاستعماله لصيغة «قال» مجردة، وبعضهم قال إن كل ما قال فيه

---

(١) هو نصير بن أبي الأشعث، ويقال: ابن الأشعث، أبو الوليد الكوفي، وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وقال ابن معين: «لا بأس به»، وأدخله ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: «ثقة»، روى له البخاري في «الصحيح» متابعة، وفي «الأدب المفرد».
انظر: الجرح والتعديل ٤٩١/٨، سؤالات ابن الجنيد لابن معين، رقم ٧٣٦، ثقات ابن حبان ٥٤٣/٧، تهذيب الكمال ٢٩، رقم ٦٤١٢، التقريب، رقم ٧١٧٦.

(٢) الفتح ٣٥٤/١٠.

(٣) التبصرة والتذكرة ٢٨/١، وانظر كذلك: فتح المغيث للسخاوي ١٦٢/٢، ١٦٣، وابن كثير: الباعث الحثيث ١٢٢/١.

البخاري: قال لي، فهو عرض ومناولة، يقول الحافظ ابن الصلاح: «وقد بلغني عن بعض المتأخرين من أهل المغرب، أنه جعله قسيماً من التعليق ثانياً، وأضاف إليه قول البخاري في غير موضع من كتابه: وقال لي فلان، وزادنا فلان، فوسم ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر، المنفصل من حيث المعنى...

قلت: وما ادعاه على البخاري مخالف لما قاله من هو أقدم منه وأعرف بالبخاري، وهو العبد الصالح أبو جعفر بن حمدان النيسابوري[1]، فقد روينا عنه أنه قال: كل ما قال البخاري قال لي فلان، فهو عرض ومناولة»[2].

فتعقب الحافظ ابن حجر كل هذا، فقال: «لم يصب هذا المغربي في التسوية بين قوله: قال فلان، وبين قوله: قال لي فلان، فإن الفرق بينهما ظاهر لا يحتاج إلى دليل، فإن «قال لي» مثل التصريح في السماع، و«قال» المجردة ليست صريحة أصلاً.

وأما ما حكاه عن أبي جعفر بن حمدان، وأقره أن البخاري إنما يقول قال لي في العرض والمناولة، ففيه نظر، فقد رأيت في الصحيح عدة أحاديث، قال فيها قال لنا[3] فلان، وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ: حدثنا.

ووجدت في الصحيح عكس ذلك[4]، وفيه دليل على أنهما مترادفان.

---

(١) هو: أحمد بن حمدان بن علي أبو جعفر النيسابوري، قال الذهبي: «الإمام الحافظ الزاهد القدوة المجاب الدعوة، شيخ الإسلام»، توفي سنة ٣١١هـ. انظر: تاريخ بغداد ١١٥/٤، المنتظم ٢٢٣/١٣، السير ٢٩٩/١٤، شذرات الذهب ٥٥/٤.

(٢) علوم الحديث ص٩٣ (تقييد).

(٣) لعله سبق قلم منه، فإنه يتكلم عن صيغة: «قال لي».

(٤) لعل مقصوده أنه وجد تعبير البخاري بصيغة: حدثنا، في الجامع، ويجدها خارج الجامع بصيغة: قال لي.

والذي تبين لي بالاستقراء من صنيعه، أنه لا يعبر في الصحيح بذلك إلا في الأحاديث الموقوفة أو المستشهد بها، فيُخرج ذلك حيث يحتاج إليه عن أصل مساق الكتاب، ومن تأمل ذلك في كتابه وجده كذلك. والله الموفق»[1].

ومن الدليل على أن صيغة «قال لي» تستعمل في المتصل كحدثنا وأخبرنا، أنها تستعمل في الأسانيد حتى في طبقات التابعين في التحديث والسماع، ومن أمثلة ذلك:

[١] قال البخاري: «حدثني محمد بن سلام أخبرنا وكيع عن ابن عيينة قال: قال لي معمر ـ قال ـ قال لي الثوري: هل سمعت في الرجل يجمع لأهله قُوتَ سنتهم أو بعض السنة؟ قال معمر:...»[2].

فهؤلاء الرواة وهم من الأئمة استعملوا هذه الصيغة في التحديث والسماع، والحديث من المتصل الصحيح.

[٢] وقال البخاري: «حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا عاصم حدثتني حفصة بنت سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ: يحيى، بِمَ مات؟...»[3].

[٣] وقال أيضاً: «وقال لي مسدد: حدثنا معتمر...»[4]، قال الحافظ ابن حجر: «وهذا الأثر موصول لتصريح المصنف بقوله: «قال لي»...»[5].

[٤] وقال أيضاً: «وقال لي أبو اليمان...» في كتاب التفسير في معنى «البحيرة»[6]، وقال قبل ذلك في مناقب قريش[7]: «حدثنا أبو اليمان...»، في الحديث نفسه وبالإسناد نفسه.

---

(١) النكت ص٢٣٤.

(٢) صحيح البخاري ٥٠١/٩، رقم ٥٣٥٧ (فتح).

(٣) نفسه ١٨٠/١٠، رقم ٥٧٣٢.

(٤) (٥) نفسه ٢٧١/١٠، ٢٧٢، رقم ٥٨٠٢.

(٦) نفسه ٢٨٣/٨، رقم ٤٦٢٣.

(٧) نفسه ٥٤٧/٦، رقم ٣٥٢١، وانظر كذلك الأمثلة: ٨٩/١٣، رقم ٧١٢٢، ٢٤٣/١٣ رقم ٧٢٦٧.

فهذه الأمثلة كلها، تدل صراحة على أن صيغة «قال لي» صريحة في التحديث، وتستعمل فيما سمعه الراوي كما تستعمل «حدثنا» و«أخبرنا».

وأما عن سبب استعمال الإمام البخاري لهذه الصيغة، فبالاستقراء لتلك المواضع كلها في الجامع الصحيح، يتبين أنه يستعملها في الموقوفات إذا أسندها، أو في الأحاديث المرفوعة إذا كان في إسنادها نظر عنده، يقول الحافظ ابن حجر: «قوله: (وقال لي يحيى بن صالح) هكذا وقع في جميع النسخ من الصحيح، وعادة البخاري الإتيان بهذه الصيغة في الموقوفات إذا أسندها...»[1].

ويقول أيضاً: «قوله: (قال لي محمد بن المثنى) كأنه لم يصرح فيه بالتحديث لكونه موقوفاً على عائشة، كما عرف من عادته بالاستقراء...»[2].

ويقول في موضع آخر: «قوله: (وقال لي علي بن عبدالله) أي ابن المديني... لكن أخرجه المصنف في التاريخ فقال: حدثنا علي بن عبدالله، وهذا مما يقوي ما قررته غير مرة، من أنه يعبر بقوله: «وقال لي»، في الأحاديث التي سمعها، لكن حيث يكون في إسنادها عنده نظر أو حيث تكون موقوفة، وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه في المذاكرة أو بالمناولة، فليس عليه دليل»[3].

وانظر كلامه أيضاً في: كتاب الطلاق - باب ٢٣ - ج٩ ص٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤.

فهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر - وهو أعلم الحفاظ بما في صحيح البخاري، وبمنهجه فيه -، هو الذي يؤكده الاستقراء للجامع المسند الصحيح والتتبع لمواقع استعمال البخاري لهذه الصيغة، فهو قد خَصّ الموقوفات

---

(١) فتح الباري ١٧٤/٤، ١٧٥، كتاب الصوم، باب ٣٢.

(٢) نفسه ٢٤٢/٤، رقم ١٩٩٦.

(٣) الفتح ٤١٠/٥، رقم ٢٧٨٠.

الواضحة في الوقف بصيغة «قال لي»، وبعضها بصيغة «قال» كما سبق لكنها قليلة، بينما رأيناه خص الموقوفات التي تحتمل الرفع بصيغة «قال لنا»، أما الموقوفات الصريحة في الرفع فقد ألحقها بالمرفوعات المسندات، وساقها مساقها بصيغة «حدثنا»[1].

ومن الأمثلة على الذي قلته في استعماله لصيغة «قال لي»:

[١] قال البخاري: «وقال لي عبدالله بن محمد: حدثنا سفيان عن ابن جريج قال: قال لي ابن أبي مليكة: يا عبدالله لو رأيت مساجد ابن عباسٍ وأبوابها»[2].

[٢] وقال أيضاً: «وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن سلاّم حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: إذا قاء فلا يُفطر، إنما يُخرِج ولا يُولِج»[3].

[٣] وقال أيضاً: «قال لي محمد بن المثنى: حدثنا يحيى عن هشام قال: أخبرني أبي كانت عائشة ـ رضي الله عنها ـ تصوم أيام منى، وكان أبوه يصومها»[4].

[٤] وقال: «وقال لي إسماعيل: حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر: «إذا مضت أربعةُ أشهرٍ يُوقف حتى يطلقَ، ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق»[5].

هذا هو الغالب على استعمال البخاري لصيغة «قال لي»، واستعملها

---

(١) انظر مثلاً: (٢، رقم ٩٦٦، ٩٦٧ ص٤٥٥)، (١٠٧/٣، رقم ١٢٣٥)، (١٤٤/٣، رقم ١٢٧٨)، (٥٩٠/١١، ٥٩١، رقم ٦٧٠٥، ٦٧٠٦)، (٤٠/١٢، رقم ٦٧٥٣)، (١٨٧/١٢، رقم ٦٨٦٣)، (٤٩٦/١٣، رقم ٧٥٢٢، ٧٥٢٣)... فكلها موقوفات لكنها صريحة في الرفع فلذلك ساقها مساق المسندات بصيغة التحديث والإخبار.

(٢) صحيح البخاري ٥٥٩/١، كتاب الصلاة، باب ٨١ (فتح).

(٣) نفسه ١٧٣/٤، كتاب الصوم، باب ٣٢.

(٤) نفسه ٢٤٢/٤، رقم ١٩٩٦.

(٥) نفسه ٤٢٦/٩، رقم ٥٢٩١.

أيضاً بنسبة أقل في المرفوعات، لكن الملاحظ أنه لم يستعملها في المرفوعات إلا في حديثه عن شيخ واحد وهو خليفة بن خياط العصفري[1]، فالمرفوعات التي ساقها بصيغة «قال لي» كلها عن شيخه خليفة[2]، يقول أبو الوليد الباجي: «وإنما يقول البخاري عنه في أكثر ما خرّج: وقال[3] خليفة بن خياط، وقد قال: حدثني خليفة وقرنه بابن أبي الأسود جميعاً، عن معتمر في باب مرجع النبيّ - ﷺ - من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة[4]. . .

وقال في الردّة: وحدثني خليفة بن خياط، وقرنه بمحمد بن أبي بكر[5].

على هذا رأيت أمره إذا أفرده قال: وقال لي خليفة. . . وإذا قرنه قال: وحدثني خليفة»[6].

ويقول الحافظ ابن حجر: «لم يحدث عنه البخاري إلا مقروناً، وإذا حدث عنه بمفرده علق أحاديثه»[7].

ويقول أيضاً موجهاً سبب هذا التعليق: «قوله: (وقال لي خليفة) هو ابن خياط العصفري، وأكثر ما يخرج عنه البخاري يقع بهذه الصيغة، لا

---

(١) هو: خليفة بن خياط العصفري أبو عمرو البصري المعروف بشباب، قال الذهبي: «الحافظ الإمام محدث نسابة أخباري علاّمة. . . قال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق من متيقظي الرواة». تذكرة الحفاظ ٤٣٦/٢، والميزان ٦٦٥/١، وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، لكن أدخله ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ»، (مات سنة ٢٤٠هـ)، انظر: الجرح والتعديل ٣٧٨/٣، تهذيب الكمال ٨، رقم ١٧١٩، التقريب، رقم ١٧٤٣.

(٢) انظر مثلاً: رقم ١٣٣٨، ١٦٥١، ٣٢٠٧، ٤٤٧٦، ٥٥٩٢، ٧٥٠٨، ٧٥٥٣. . .

(٣) الصواب: وقال لي.

(٤) صحيح البخاري ٤١٠/٧، رقم ٤١٢٠ (فتح).

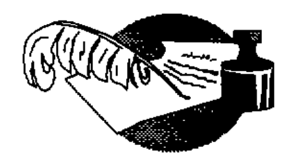
(٥) نفسه ١١٣/١٢، رقم ٦٨٠٧.

(٦) التعديل والتجريح ٥٥٨/٢.

(٧) تهذيب التهذيب ١٦١/٣.

يقول حدثنا ولا أخبرنا، وكأنه أخذ ذلك عنه في المذاكرة»[1].

هكذا وجه الحافظ هذه المسألة، لكن يظهر لي أن إكثار البخاري - رحمه الله - من استعمال هذه الصيغة عن شيخه خليفة، يُبعد هذا التوجيه، لأنه لو كان ذلك في بعض الأحاديث فقط لسُلّم هذا، أما أن يخرج عنه كل ما ذكره عنه في الصحيح - وهي أحاديث كثيرة - بهذه الصيغة، يكون مما سمعه منه في المذاكرة، هذا فيه بعد. والله أعلم. وكأن البخاري - رحمه الله - إنما تحمل ما أخرجه عن خليفة وحده دون مشاركة غيره. ويبقى توجيه تصرف البخاري هذا صعباً. والله الموفق.



(١) الفتح ٤٥/١٣، رقم ٧٠٩١.

المبحث الرابع

غير ما سبق من الصيغ، أو: من الصيغ النادرة الاستعمال

بعد بيان أحكام الصيغ الثلاثة السابقة، والتي تحتمل التحديث والسماع لكنها ليست صريحة فيه، وهي: «عن»، و«أنّ»، و«قال»، فإن هناك بعض الصيغ الأخرى التي ليست صريحة أيضاً في السماع والاتصال، لكنها تحتمله، وهي نادرة الاستعمال، ومنها: ذكر، وحدث...

فهذه أيضاً عند جماهير أئمة الحديث، كسابقاتها في الحكم عليها بالاتصال، بالشروط السابقة من ثبوت اللقاء والسماع بين الرواة، مع سلامتهم من وصمة التدليس، يقول الحافظ ابن الصلاح: «قد ذكرنا ما حكاه ابن عبدالبر، من تعميم الحكم بالاتصال فيما يذكره الراوي عن من لقيه بأيّ لفظ كان... ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب، أنه لو لم يكن قد سمعه منه، لكان بإطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه، مدلساً، والظاهر السلامة من وصمة التدليس، والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس.

ومن أمثلة ذلك قوله: قال فلان كذا وكذا... وكذلك لو قال عنه: «ذكر» أو «فعل» أو «حدث» أو «كان يقول» كذا وكذا، وما جانس ذلك،

فكل ذلك محمول ظاهراً على الاتصال، وأنه تلقى ذلك منه من غير واسطة بينهما، مهما ثبت لقاؤه له على الجملة»[1].

إذن فرواية الراوي للحديث بصيغة من هذه الصيغ، تحمل على الاتصال بشرط ثبوت لقائه وسماعه لمن روي عنه، وكونه بريئاً من وصمة التدليس، هذا هو الحكم عند أئمة الحديث ونقاده سلفاً وخلفاً.

ومن الأمثلة على هذه الصيغ النادرة:

[١] قال الإمام مسلم: «... حدثنا سفيان بن عيينة قال: **سمع عمرٌو** جابرَ بن عبدالله يقول: كنا مع النبيّ - ﷺ - ...»[2].

يقول العجلي: «إذا قال سفيان بن عيينة: عن عمرو سمع جابراً، فصحيح، وإذا قال سفيان: سمع عمرو جابراً، فليس بشيء»[3].

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «يشير إلى أنه: إذا قال عن عمرو، فقد سمعه منه، وإذا قال: سمع عمرو جابراً فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو»[4].

[٢] وقال الإمام البخاري: «باب: من استُرعي رعية فلم ينصح:

حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو الأشهب عن الحسن أن عُبيدالله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه، فقال له معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله - ﷺ -، سمعتُ النبيّ - ﷺ - يقول: «**ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يُحِطْها بنُصحه إلا لم يجدْ رائحة الجنة**».

حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا حسين الجعفي قال زائدة: **ذكره** هشام عن الحسن قال: أتينا معقل بن يسار نعوده، فدخل عبيدالله فقال له معقل:

---

(١) علوم الحديث ص٨٨ (تقييد). وانظر كذلك: جامع التحصيل ص١٢٣.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣٨/١٦.

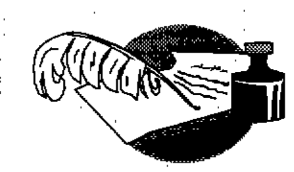
(٣) (٤) شرح علل الترمذي ص٣٨٩، وذكره ابن رجب تحت عنوان: «ذكر من كان يدلس بعبارة دون عبارة».

أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: «**ما من والٍ يلي رعية من المسلمين فيموتُ وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة**»[1].

[٣] ويقول الإمام أحمد: «حدثنا يعقوب ثنا أبي عن أبي إسحاق قال: **وذكر** محمد بن كعب القرظي عن الحارث بن عبدالله الأعور قال: قلت: لآتين أمير المؤمنين...»[2].

[٤] وفي كتاب «الجرح والتعديل»: «ثنا عبدالرحمن ـ بن أبي حاتم ـ قال: **ذكره** أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: أبو إسحاق ثقة»[3].

هذا ما تيسّر لي جمعه إلى الآن من الصيغ النادرة الاستعمال. والله أعلم وهو الموفق.



---

(١) صحيح البخاري ١٢٧/١٣، ١٢٨، رقم ٧١٥٠، ٧١٥١ (فتح).
(٢) المسند ٩١/١.
(٣) الجرح والتعديل، ترجمة أبي إسحاق السبيعي، ٢٤٣/٦، رقم ١٣٤٧.



الفَصْلُ الرَّابِعُ

أَثَرُ التدلِيسِ في الجرحِ والتعلِيل

المبحث الأول: أثر التدليس في تعليل الأخبار وجرح الرواة.

المبحث الثاني: كيف يعلّ بالتدليس؟ أو: ما هي العلة فيه؟.

المبحث الثالث: أمثلة ونماذج لأحاديث معلة بالتدليس ورواة مجروحين به.

المطلب الأول: أمثلة لأحاديث معلة بالتدليس.

المطلب الثاني: أمثلة لرواة مجروحين بالتدليس.

المبحث الأول

أثر التدليس في تعليل الأخبار وجرح الرواة

إن مباحث العلة والتعليل في علوم الحديث، تشكل وحدة موضوعية، عنوانها: العلة في الحديث أو في الخبر، وفروعها: أنواع العلل وأجناسها، التي تعلل بها الأخبار...

وعلل الحديث: «عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه»[1]، «والحديث المعلول: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن الظاهر السلامة منها»[1].

«والعلة عبارة عن سبب غامض، يدل على وهم الراوي، سواء أكان الراوي ثقة أم ضعيفاً، سواء أكان الوهم فيما يتعلق بالإسناد أم فيما يتعلق بالمتن، وخطأ الراوي الثقة ووهمه أغمض، وأخفى من خطأ الضعيف ووهمه، إذ أن الثقة يجعل القلب يميل إلى الاعتماد عليه»[2].

ومن هذه العلل: الانقطاع، الموجب لوهاء الخبر وضعفه وردّه، ثم إن الانقطاع، قد يكون سببه: الإرسال أو التدليس أو الإعضال... لكن

(1) ابن الصلاح: علوم الحديث ص١١٦ (تقييد).

(2) حمزة عبدالله المليباري: الحديث المعلول قواعد وضوابط ص١٣.

المقصود هنا، هو الانقطاع الخفي، والذي سببه هو الإرسال الخفي أو التدليس، أما الانقطاع الظاهر، فالمحدثون لا يدرجونه ضمن مباحث العلة، لعدم خفائه...

ومن هنا نلمح مكانة التدليس ومباحثه، في هذا القسم من أقسام علوم الحديث، وهو قسم التصحيح والتعليل، لأن علوم الحديث يمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام رئيسة، يندرج ضمنها كل أنواع علوم الحديث التي جرى عليها عمل أئمة الحديث، وهذه الأقسام هي:

القسم الأول: الرواية وفنونها.

القسم الثاني: الجرح والتعديل.

القسم الثالث: التصحيح والتعليل.

القسم الرابع: فقه الحديث والأخبار.

فكل أنواع علوم الحديث، تندرج ضمن هذه الأقسام الأربعة ولا تخرج عنها، والقسم الثالث هو الركيزة الأساسية في هذا الفن، لأنه هو الفيصل في نقد السنة وتمحيصها، وتمييز الثابت والصحيح منها، الذي: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٤]، من السقيم المعلول، والذي هو دخيل على المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي.

أما القسم الأول والثاني، فهما خادمان لهذا القسم، من حيث كونهما وسائل وعلوماً، تعين وتساعد على بيان الصحيح من السقيم، أما القسم الرابع، فهو النتيجة العلمية والعملية، والمقصد من القسم الثالث، لأن الأخبار والآثار، إنما تعرف وتُعلم ليعمل بها، ويُعبد الله ـ عز وجل ـ بها، علماً وإيماناً وعملاً...

إذن، فمباحث التدليس، تشكل جزءاً هاماً، من القسم الثالث من أقسام علوم الحديث، الذي هو أهم أقسام هذا العلم الشريف. يقول الحافظ العراقي عند كلامه حول تعريف تدليس التسوية: «... فيصير الإسناد كله ثقات، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه لأنه قد سمعه منه، فلا يظهر

حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله، إلا لأهل النقد والمعرفة والعلل»[1].

ويقول أبو حاتم بعد ذكره لحديث ابن عمر: «لا تحمدوا إسلام امرىء حتى تعرفوا عقدة رأيه»: «هذا الحديث له علة قلّ من يفهمها...»[2].

فكلام هذين الإمامين فيه دليل على أن التدليس ونقد الأخبار به، داخل ضمن مباحث التعليل، ويقابل هذا ويؤكده، اشتراط المحدثين لصحة الخبر سلامته من التدليس، يقول أبو حاتم بن حبان البستي: «وأما شرطنا في نقله ما أودعناه كتابنا هذا من السنن، فإنّا لم نحتجَّ فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسةُ أشياء:

والخامس: المُتعَرِّي خبرُه عن التدليس...»[3].

فالتدليس إذن يدخل ضمن مباحث العلة، لأنه سبب من أسباب وقوع العلل في الأخبار، كما أن الإرسال والتفرد والمخالفة... كلها أسباب ودلائل من دلائل العلة في الروايات والآثار.

وقد يقال: إن الحديث الذي في إسناده مدلس وعنعنه، الانقطاع فيه ظاهر الاحتمال، فكيف يدخل في المعلول، فيجاب بأن العلة هي عبارة عن سبب غامض يدل على وهم الراوي ثقة كان أم ضعيفاً، مدلساً أم بريئاً من وصمة التدليس، وخطأ المدلس لا يدرك إلا بالبحث عن القرائن التي تدل على صحة روايته أو خطئها، وعليه فالدّال على خطأ المدلس أمر غامض لأن سبيل المدلس هو الإخفاء والإيهام فليس من السهولة والبساطة كشف حاله، ولا تكون رواية المدلس دالة بمجردها على خطئه ووهمه، فقد تصح روايته وقد تُعل، فالوقوف على ذلك، ليس أمراً هيناً كما سبق من كلام

---

(١) التقييد والإيضاح ص٩٦، والتبصرة والتذكرة ١٩٠/١.

(٢) علل الحديث ١٥٤/٢، وراجع ص ٥٨ من البحث.

(٣) صحيح ابن حبان ٨٣/١ (إحسان).

العراقي وأبي حاتم، وسبيل إدراكها هو جمع طرق الحديث حتى تتبين صحة خبر هذا الراوي المدلس من عدمها، يقول علي بن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»[1].

كذلك، فإن مباحث التدليس تشكل جزءاً ومبحثاً من مباحث القسم الثاني ـ وهو قسم الجرح والتعديل ـ، من حيث إن المدلس ـ كما سبق بيانه ـ غير محتج به مطلقاً بسبب تهمته بالتدليس، وبخاصة إذا كان مكثراً، أو مدلساً عن المجروحين والمجهولين، وأن تدليسه للأسماء، يقتضي الجهل بحال شيخه، والجهالة تؤدي إلى التوقف في الخبر أو ردّه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والخطأ في الخبر هو أن يقع من الراوي، إما عمداً أو سهواً، ولهذا اشتُرط في الراوي العدالةُ لنأمن من تعمد الكذب، والحفظُ والتيقظُ، لنأمن من السهو[2]. وللسهو أسباب كثيرة منها:

سادسها: الإرسال[3]، وربما كان الراوي له غير مرضي.

وسابعها: التحديث من كتاب، لإمكان اختلافه.

فلهذه الأسباب وغيرها، اشترط أن يكون الراوي حافظاً ضابطاً، معه من الشرائط ما يؤمن معه كذبه من حيث لا يشعر...»[4].

فردّ الخبر كما يقول ابن تيمية، قد يكون سببه هو الإرسال، والإرسال يتضمَّنه التدليس، كما سبق في قول أبي بكر الخطيب: «فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال...»[5].

---

(١) رواه الخطيب: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/٣١٥، ٣١٦.
(٢) ومقصوده بالسهو هنا هو الخطأ الذي ليس بكذب، فيشمل كل خطأ يقع من الراوي.
(٣) والإرسال سبب لوقوع الأخطاء والنكارة في الأخبار، لأن ضعف الحديث المرسل علته هي الجهالة بحال الساقط المحذوف، وهو في الغالب غير مرضي، فالنكارة والشذوذ تكون منه.
(٤) علم الحديث ص١٠٨، ١٠٩.
(٥) الكفاية ص٣٥٧.

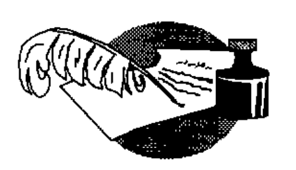
ويقول أبو الفرج بن الجوزي: «وقد يكون الإسناد كله ثقات، ويكون الحديث موضوعاً أو مقلوباً، أو قد جرى فيه تدليس، وهذا أصعب الأحوال، ولا يعرف ذلك إلا النقاد، وذلك ينقسم إلى قسمين:

أحدها: أن يكون بعض الزنادقة أو الكذابين، قد دسّ ذلك الحديث في حديث بعض الثقات...

القسم الثاني: أن يكون الراوي شرهاً، فيسمع الحديث من بعض الضعفاء والكذابين عن شيخ قد عاصره أو سمع منه، فيسقط اسم الذي سمعه منه، ويدلس بذكر الشيخ، وقد كان جماعة يفعلون هذا منهم بقية بن الوليد... ومثل هذا إنما يقع في الغمضة، وهو من بهرجة المدلسين، وهو من أعظم الجنايات على الشريعة»[1].

وهذا يُظهر بوضوح أثر التدليس في مجال الجرح والتعديل، وأن تعاطي بعض الرواة للتدليس، يسقط رواياتهم كلية أو يؤدي إلى التوقف والحذر من بعض مروياتهم، خشية أن تكون مما دلسوه عن الوضاعين والكذابين والمجروحين. وفي هذا جناية على الشريعة كما قال ابن الجوزي وغيره... وكما سبق بيانه في مبحث مفاسد التدليس[2]... وهذا كافٍ في بيان الأثر الهام الذي تشكله مباحث التدليس في علوم الحديث وعلوم السنة، من حيث كونُها خادمة خدمة مباشرة لأهم قسم من أقسام علوم الحديث كما سبق، ألا وهو قسم التصحيح والتعليل، وكذا قسم الجرح والتعديل.

وسيأتي في المبحث الثالث من هذا الفصل، بعض الأمثلة للأخبار المعلة بعلة التدليس، وللرواة الموصوفين به، مما يزيد هذا البحث وضوحاً وجلاءً وتأكيداً... والله أعلم.



---

(١) الموضوعات ١/٦٠، ٦١.

(٢) راجع ص٩٩.

المبحث الثاني

كيف يُعَلّ بالتدليس؟، أو: ما هي العلة فيه؟

مما سبق بيانه في المبحث السابق، يتبين بوضوح، أن مباحث التدليس، تدخل في القسمين الثاني والثالث، من أقسام علوم الحديث، قسم الجرح والتعديل، وقسم التصحيح والتعليل.

فأما القسم الثاني: وهو قسم الجرح والتعديل، فالتدليس يشكل جزءاً منه، من حيث إن كثيراً من الرواة الذين عرفوا بالتدليس، قد جُرّحوا به، كما سبق أن ابن حبان البستي جعل أنواع الجرح عشرين نوعاً، فقال: «فأما الجرح في الضعفاء فهو على عشرين نوعاً، يجب على كُلِّ منتحلٍ للسنن طالبٍ لها، باحثٍ عنها، أن يعرفها لئلا يطلق على كل إنسان إلا ما فيه، ولا يقول عليه فوق ما يعلم منه»[1]، ثم قال: «النوع الثامن عشر: ومنهم المدلس. . .»[2].

ويؤكد هذا أيضاً، إطباق الأئمة ممن صنف في الجرح والتعديل، على ذكر المدلسين في كتب الجرح والضعفاء، وحتى في كتب الثقات، فإنهم ينصون على ثقة الراوي، لكن ينبهون على أنه يدلس، مما يبين ما سبق

(١) مقدمة المجروحين ٦٢/١.

(٢) نفسه ٨٠/١.

ذكره في مبحث «حكم المدلس»[1]، أن جرحهم نسبيّ، ومعنى هذا، أن الرواة المدلسين مجروحون بالنسبة للأخبار التي دلسوا فيها، فهي مردودة واهية، لعلة تدليسهم الذي عرفوا به، ولهذا قال يحيى بن معين لما سأله يعقوب بن شيبة عن المدلس: «فيكون المدلس حجة فيما روى حتى يقول: حدثنا أو أخبرنا؟ فقال: لا يكون حجة بما دلس فيه»[2].

وقال الدارقطني لما سئل عن تدليس ابن جريج: «يُتجنب تدليسه، فإنه وَحْشُ التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل: إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما»[3].

وقد تُرَدّ أحاديث المدلس كلها، ويترك بسبب كثرة تدليسه عن المجروحين من الضعفاء والمتروكين والكذابين، فتغلب المناكير على حديثه، أو لا يعرف ما سمع مما لم يسمع من كل ما روى، فيترك حديثه كله، يقول الحافظ العلائي: «والذي ينبغي أن يُنَزَّل قولُ من جعل التدليس مقتضياً لجرح فاعله، على من أكثر التدليس عن الضعفاء، وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم، وكذلك من دلس من اسم الضعيف حتى لا يعرف...»[4].

وأقل أحوال المدلسين أن غالبهم، يتوقف في رواياتهم، حتى يصرحوا بالسماع والإخبار، ويكفي في هذا جرحاً لهم، بخلاف غيرهم من الرواة الثقات البرآء من وصمة التدليس، فإن أخبارهم مقبولة، صرحوا لم يصرحوا بالتحديث.

كذلك، فإن تدليس بعض الرواة لأسماء شيوخهم، يؤدي إلى الجهل بأحوال أولئك الشيوخ[5]، والمجهول خبره مردود أو متوقف فيه، وهذه علة

(١) راجع ص٩٢، ١٢٣، ١٢٤.

(٢) رواه ابن عبدالبر: التمهيد ١/١٨.

(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل ص١٧٤، رقم ٢٦٥.

(٤) جامع التحصيل ص١٠٠.

(٥) كما هو الحال في شيوخ بقية بن الوليد الذين يُكنّيهم، قال يحيى بن معين: «إذا لم يسمّ بقيةُ الرجلَ الذي يروي عنه، وكنّاه، فاعلم أنه لا يساوي شيئاً». التاريخ ٢/٦١، رقم ٥٠٤٣.

في الخبر تقتضي عدم قبوله، حتى يعرف حال ذلك الشيخ، ثقة كان أم ضعيفاً، يقول الحافظ العلائي: «وأما النوع الأول ـ أي تدليس الشيوخ لكونهم مجروحين ـ فهو مذموم جداً لما فيه من تغطية حال الضعيف والتلبيس على من يتنكب الاحتجاج به، ولا تعلق له بما نحن بصدده هنا من المرسَل... بخلاف القسم المتقدم، فإنه داخل في أنواع المرسَل، وحكمُه حكمُه...»[1].

أي أن العلة في تدليس الشيوخ، هي حال الشيخ جرحاً وتعديلاً، بخلاف العلة في تدليس الإسناد، فهي الإرسال والانقطاع.

وسيأتي في المبحث الموالي، أمثلة ونماذج لرواة جرّحوا بالتدليس، مما يزيد هذا الكلام وضوحاً وبياناً...

أما القسم الثالث: وهو قسم التصحيح والتعليل، فالتدليس داخل كما سبق في التعليل بالانقطاع، فالانقطاع والإرسال هي العلة فيه، كما قال الحافظ ابن حجر: «... وحَكَمَ عليه بالتدليس الموجب للانقطاع، أبو أيوب الشاذكوني...»[2].

فالمدلس مسقط لمن سمع منه الحديث، وهذا يبيّن العلة في الأحاديث المدلسة ـ أي تدليس الإسناد ـ، وهو مؤدٍّ للجهالة بحال الساقط المحذوف، يقول أبو الفتح الأزدي: «... ومن كان يدلس عن غير ثقة، لم يقبل منه الحديث إذا أرسله، حتى يقول: حدثني فلان أو سمعت...»[3]، ويقول أبو حاتم بن حبان: «وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول، فإنا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رووا مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق وأضرابهم من الأئمة المتقين، وأهل الورع في الدين، لأنّا متى قبلنا خبر مدلس لم يبيّن السماع فيه ـ وإن كان ثقة ـ، لزمنا قبول المقاطيع والمراسيل كلها، لأنه لا يدري لعلّ هذا المدلّس دلس

---

(١) جامع التحصيل ص١٠٤.

(٢) هدي الساري ص٣٤٩.

(٣) رواه الخطيب، الكفاية ص٣٦٢.

هذا الخبر عن ضعيف، يهي الخبرُ بذكره إذا عرف. . .»[١].

فكلام أئمة الحديث إذن، واضح في أن العلة في تدليس الإسناد، إنما هي الإرسال والجهالة بحال الساقط المحذوف، واحتمال كونه غير ثقة وغير مرضي، فيهي الخبر بذكره. يقول الحافظ ابن الصلاح في بيان الصحيح في حكم الحديث المدلَّس: «. . . والصحيح التفصيل: وإن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبيّن فيه السماع والاتصال، حكمه حكم المرسل وأنواعه»[٢]، وكذا قال الحافظ العلائي: «وهذا القسم حكمه في الحقيقة حكم المرسل، من جهة أنه لا يعرف الراوي الذي أسقط بينه وبين من دلس عنه، فكل مدلَّس مرسَلٌ ولا ينعكس. . .»[٣].

فالاشتراك في الحكم بين تدليس الإسناد والإرسال، دليل على الاشتراك في العلة، وهي الانقطاع والجهالة بحال الساقط المحذوف، والغالب كونه غير مرضي، كما قال ابن عبدالبر: «. . . على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حالة مرضية لذكره. . .»[٤].

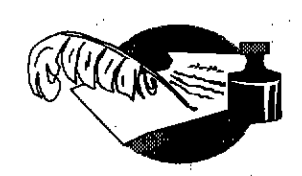
ومن كل ما سبق، يظهر لنا جليّاً، أن العلة في التدليس هي:

أولاً: الجرحُ في الراوي الذي اشتهر به جرحاً نسبياً، وكونُه غير حجة في الأخبار التي دلسها أو احتُمل تدليسه لها. . . أو الجهالة بحال شيخ المدلس إذا كان ممن يدلس الأسماء ـ أي أسماء الشيوخ ـ، قال الخطيب البغدادي: «. . . لكون الذي حدث عنه في حاله ثابت الجهالة، معدوم العدالة، ومن كان هذه صفته، فحديثه ساقط، والعمل به غير لازم. . .»[٥].

---

(١) صحيح ابن حبان ١/٩٠ (إحسان).
(٢) علوم الحديث ص٩٩ (تقييد).
(٣) جامع التحصيل ص٩٨.
(٤) التمهيد ١/١٥.
(٥) الكفاية ص٣٧١.

وثانياً: الانقطاع أو احتمال الانقطاع في أخبار المدلسين، وهذا مؤدٍّ إلى الجهالة بحال الساقط المحذوف. والله أعلم.



المبحث الثالث

أمثلة ونماذج لأحاديث مُعَلّة بالتدليس، ورواة مجروحين به

ومما يزيد هذا الفصل وضوحاً، ويبيّن أثر التدليس في تعليل الأخبار، وجرح الرواة، هو سياق أمثلة مختلفة، لأحاديث أعلها الأئمة النقاد من المحدثين بعلة وقوع التدليس فيها، ولرواة جرحوا بسبب تدليسهم...

المطلب الأول
أمثلة لأحاديث معلة بالتدليس

[١] روى الطبراني[١] وابن حبان[٢]: عن هشام بن خالد نا بقية بن الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «من أُصيب بمصيبة في ماله أو جسده وكتمها، ولم يشكُها إلى الناس، كان حقاً على الله أن يغفر له».

قال ابن أبي حاتم: «وقال أبي: هذه الثلاثة[٣] الأحاديث موضوعة

(١) المعجم الكبير ١١/١٨٤ رقم ١١٤٣٨.

(٢) المجروحين ١/٢٠٢.

(٣) والحديثان الآخران هما: **الأول**: عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «**إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى**». **الثاني**: وعنه أيضاً قال: قال رسول الله - ﷺ -: «**لا تأكلوا بهاتين الإبهام والمشيرة، ولكن كلوا بثلاث فإنها سنة ولا تأكلوا بخمس فإنها أكلة الأعراب**». علل الحديث ٢/٢٩٥.

لا أصل لها، وكان بقية يدلس، فظن هؤلاء أنه يقول في كل حديث: حدثنا، ولم يفتقدوا الخبر منه»[1].

وقال ابن حبان: «وهذا من نسخة كتبناها بهذا الإسناد، كلها موضوعة، يشبه أن يكون بقية سمعه من إنسان ضعيف عن ابن جريج، فدلس عليه، والتزق كل ذلك به»[2].

وبهذه العلة، أعله كذلك الحافظ الذهبي[3]، والمحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني[4]، وحكم عليه بالوضع.

❋ ❋ ❋

[٢] روى الخرائطي في «مكارم الأخلاق»[5] (ص٧) (٦) من طريق: بقية بن الوليد حدثني أبو سعيد حدثني عبدالرحمن بن سليمان عن أنس بن مالك مرفوعاً: «إن حسن الخلق ليذيب الخطيئة كما تذيب الشمس الجليد».

قال المحدث الشيخ الألباني: «وهذا سند ضعيف جداً، أبو سعيد هذا من شيوخ بقية المجهولين الذين يدلسهم، قال ابن معين: «إذا لم يسم بقية شيخه، وكناه، فاعلم أنه لا يساوي شيئاً»»[6].

فهذا من الأحاديث المدلسة بتدليس الشيوخ كما هو واضح.



(١) علل الحديث ٢/٢٩٥.
(٢) المجروحين ١/٢٠٢.
(٣) ميزان الاعتدال، ترجمة بقية، ١/٣٣٣، رقم ١٢٥٠.
(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/١٩٨، ١٩٥.
(٥) مكارم الأخلاق ومعاليها ١/٥٣ رقم ٣٦.
(٦) السلسلة الضعيفة ١/٦٣٦، رقم ٤٤٢... ونحوه الحديث ٢/١٨١، رقم ٧٥٩.

[٣] قال الإمام أحمد: «ثنا خلف بن الوليد ثنا المبارك - بن فضالة - عن الحسن - البصري - قال: أخبرني عمران بن حصين أن النبيَ - ﷺ - أبصر على عضد رجل حلقة - أُرَاهُ قال: من صُفْرٍ - فقال: ويحك ما هذه؟ قال: من الواهنة، قال: أما إنها لا تزيدك إلا وهناً، اِنبِذها عنك، فإنك لو متّ وهي عليك ما أفلحت أبداً»[١].

قال الشيخ الألباني: «قلت: وهذا سند ضعيف وله علتان:

الأولى: عنعنة المبارك وهو ابن فضالة، فقد كان مدلساً، وصفه بذلك جماعة من الأئمة المتقدمين، قال يحيى بن سعيد: «لم أقبل منه شيئاً، إلا شيئاً يقول فيه: حدثنا». وقال ابن مهدي: «كنا نتبع من حديث مبارك ما قال فيه: حدثنا الحسن»...

الثانية: الانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين، فإنه لم يسمع منه كما جزم بذلك ابن المديني[٢]، وأبو حاتم[٣]، وابن معين[٢]...

قال أحمد[٤]: «... كان مبارك بن فضالة يرفع حديثاً كثيراً، ويقول في غير حديث عن الحسن: قال: ثنا عمران بن حصين، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك»»[٥]. أي أن أصحاب الحسن كانوا لا يذكرون السماع والتحديث، بل يقولون: الحسن عن عمران، أو: الحسن قال عمران،... ومبارك يروي بالتحديث وهماً منه، أو ممن أخذ عنه من الضعفاء ودلس عنه. والله أعلم.

❊ ❊ ❊

---

(١) المسند ٤/٤٤٥.

(٢) انظر: تهذيب التهذيب ٢/٢٣٤.

(٣) انظر: الجرح والتعديل ٣/٤١.

(٤) رواه عنه ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٨/٣٣٩، رقم ١٥٥٧.

(٥) السلسلة الضعيفة ٣/١٠١، رقم ١٠٢٩.

[٤] روى أحمد وغيره[1] من طريق: «محمد بن إسحاق قال: فذكر محمد بن مسلم بن عبدالله بن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «**فضل الصلاة التي يُستاك لها، على الصلاة التي لا يستاك لها، سبعون ضعفاً**»».

قال ابن خزيمة: «إن صح الخبر»، ثم قال: «أنا استثنيت صحة هذا الخبر، لأني خائف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من محمد بن مسلم، وإنما دلسه عنه»[2].

وقد ضعف الشيخ الألباني هذا الحديث بعلة تدليس ابن إسحاق، ثم قال: «ومن الجائز أن يكون ابن إسحاق تلقاه عن بعض الضعفاء ثم دلسه، فقد أخرجه أبو يعلى (٣/١١٦٢)[3]، والبزار (١/٢٤٤/٥٠٢)، من طريقين عن معاوية بن يحيى عن الزهري به، ولفظه: «ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك».

وقال البزار: «لا نعلم رواه إلا معاوية».

قلت: «وهو الصدفي[4]، قال الحافظ: ضعيف»[5].

❋ ❋ ❋

(١) أحمد (٦/٢٧٢)، وابن خزيمة في صحيحه (١/٧١)، والحاكم (١/١٤٦).

(٢) صحيح ابن خزيمة ١/٧١.

(٣) مسند أبي يعلى ٨/١٨٢، رقم ٤٧٣٨.

(٤) هو: معاوية بن يحيى الصدفيّ أبو روح الدمشقي الشاميّ، كان على بيت المال بالرّيّ من قِبَل المهدي، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وابن حجر... انظر: ضعفاء البخاري رقم ٣٥٠، ضعفاء النسائي رقم ٥٦١، الجرح والتعديل ٨/٣٨٣، المجروحين ٣/٣، ضعفاء الدارقطني رقم ٥١١، تهذيب الكمال ٢٨، رقم ٦٠٦٨، التقريب، رقم ٦٨٢٠.

(٥) السلسلة الضعيفة ٤/١٢، ١٣ رقم ١٥٠٣.

[٥] قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه: روح بن عبادة عن ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي - رضي الله عنه - أن النبيّ - ﷺ - قال: «**لا تُبرِز فخذكَ ولا تنظر إلى فخذ حيٍّ ولا ميّتٍ**»[١].

قال أبي: رواه حجاج عن ابن جريج قال: أُخْبِرتُ عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم عن علي عن النبيّ - ﷺ -. ابن جريج لم يسمع هذا الحديث بذا الإسناد من حبيب، إنما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحسن رواية عن عاصم، فأرى أن ابن جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان[٢] عن عمرو بن خالد[٣] عن حبيب، والحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد، ضعيفا الحديث»[٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٦٠)، والدارقطني ٢٢٥/١، وأبو داود (٣١٤٠)، (٤٠١٥)، والحاكم ١٨٠/٤، ١٨١، والطحاوي في مشكل الآثار ٢٨٤/٢، وفي شرح المعاني ٤٧٤/١، وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند ١٤٦/١، والبيهقي ٣٨٨/٣: كلهم من حديث علي - رضي الله عنه - وقال أبو داود: «هذا الحديث فيه نكارة»، وقال الألباني: «ضعيف جداً»، الإرواء ٢٦٩/١.

وحديث: «الفخذ من العورة» مروي من طرق عدة عن جمع من الصحابة، ولا يخلو طريق منها من ضعف، لكن صححها بمجموعها العلاّمة الألباني، راجع: إرواء الغليل ٢٩٥/١ - ٣٠٢، رقم ٢٦٩، وانظر: التلخيص الحبير ٢٩٨/١، وفتح الباري ٤٧٨/١، رقم ٣٧١.

(٢) هو: الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وكان قدرياً، وليّنه النسائي، قال الذهبي: «وهو صالح الحديث»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطىء ورمي بالقدر وكان يدلس». انظر: تاريخ الدوري ١١٤/٢، ضعفاء النسائي رقم ١٥٢، الجرح والتعديل ١٣/٣، تهذيب الكمال ٦، رقم ١٢٢٩، الميزان ٤٨٩/١، التقريب، رقم ١٢٥٠.

(٣) هو: عمرو بن خالد أبو خالد القرشي، مات بعد سنة ١٢٠هـ، متروك الحديث ورماه ابن معين وأبو زرعة بالوضع وكذّبوه. انظر: علل أحمد ٢٤٦/١، رقم ٣٣٠، ضعفاء البخاري، رقم ٢٥٩، ضعفاء النسائي، رقم ٤٤٩، الجرح والتعديل ٢٣٠/٦، المجروحين ٧٦/٢، تهذيب الكمال ٢١، رقم ٤٣٥٧، وراجع ص٥٢٠٥١ هامش (١).

(٤) علل الحديث ٢٧٠/٢، ٢٧١.

ووقع في رواية عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند»: «. . . عن ابن جريج أخبرني حبيب. . .» ولعله خطأ من بعض الرواة.

قال ابن رجب الحنبلي عند ذكره لأحاديث معلولة بالتدليس: «ومنها أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي، يرويها عنه عبدالوارث بن سعيد. إنما رواها الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد الواسطي، وهو كذّاب متهم بالوضع عن حبيب، ثم أسقط عمرو من إسنادها وكلها بواطيل. قاله الإمام أحمد، وقال ابن المديني نحو ذلك. . .»[1].

❊ ❊ ❊

[٦] أخرج ابن أبي حاتم[2]، وابن عدي[3]، والبيهقي في «الشعب»[4]: عن هشام بن عبدالملك أبي التقى ثنا بقية حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «**إن أطيب الكسب كسب التجار، الذين إذا حدثوا لم يكذبوا، وإذا ائتمنوا لم يخونوا، وإذا وعدوا لم يخلفوا، وإذا اشتروا لم يذموا، وإذا باعوا لم يُطروا، وإذا كان عليهم لم يمطلوا، وإذا كان لهم لم يعسروا**».

قال ابن أبي حاتم: «قال أبي: هذا حديث باطل، ولم يضبط أبو تقى عن بقية، وكان بقية لا يذكر الخبر في مثل هذا»[5].

قال المحدث الألباني: «قلت: وأبو تقى[6] هذا مختلف فيه»، وقال الحافظ: «صدوق ربما وهم».

---

(١) شرح العلل ص٣٦٧، ٣٦٨.
(٢) علل الحديث ١/٣٨٥.
(٣) الكامل .
(٤) شعب الإيمان ٤/٢٢١، رقم ٤٨٥٤.
(٥) علل الحديث ١/٣٨٥.
(٦) هو: هشام بن عبدالملك أبو تقيّ الحمصي، (ت ٢٥١هـ)، وثقه أبو حاتم والنسائي=

ومراد أبي حاتم بقوله: «لا يذكر الخبر»: أن بقية كان لا يصرح بالتحديث عن ثور، وإنما يرويه بالعنعنة، وهو مدلس، فرواه أبو التقى عنه بالتحديث، وهما منه، وقلّة ضبط...»[1].

❋ ❋ ❋

[7] أخرج أحمد ومسلم[2] وأبو داود والنسائي وغيرهم: من طريق حبيب عن طاوس عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبيّ - ﷺ -: **«صلى في كسوف ثماني ركعات في أربع سجدات»**[3].

قال الشيخ المحدث الألباني: «ضعيف... وعلته حبيب هذا وهو ابن أبي ثابت، وهو وإن كان ثقة فإنه مدلس، وكذلك قال ابن حبان في «صحيحه»[4]: «هذا الحديث ليس بصحيح، لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاوس، ولم يسمعه منه». وقال البيهقي[5]: "وحبيب وإن كان من الثقات، فقد كان يدلس، ولم أجده ذكر سماعه في هذا

= وذكره ابن حبان في الثقات، لكن أبا داود قال: «شيخ ضعيف»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم». انظر: سؤالات الآجري لأبي داود ٢/٢٥١، رقم ١٧٥٢، الجرح والتعديل ٩/٦٦، ثقات ابن حبان ٩/٢٣٣، تهذيب الكمال ٣٠، رقم ٦٥٨٣، التقريب، رقم ٧٣٥٠.

(١) السلسلة الضعيفة ٥/٤٢٥، رقم ٢٤٠٤.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٢١٣، ٢١٤.

(٣) أخرجه مسلم (٩٠٨، ٩٠٩)، وأبو داود (١١٨٣)، والنسائي ٣/١٢٩، والترمذي (٥٥٧) وقال: حسن صحيح. والدارمي ١/٣٥٩، وابن خزيمة ٢/٣١٧، ٣١٨، والدارقطني ٢/٦٤، وأحمد ٥ /رقم ٣٢٣٦، ٣/ رقم ١٩٧٥ (شاكر)، وابن أبي شيبة ٢/٤٦٧، والبيهقي ٣/٣٢٧، وابن حبان ٧/٩٨ رقم ٢٨٥٤ (إحسان، ط. مؤسسة الرسالة)، والطحاوي ١/٣٢٧، والطبراني ١١/٥٢، رقم ١١٠١٩، والبغوي ٢/٦٣٩ وصححه: كلهم من طريق حبيب عن طاووس عن ابن عباس به.

(٤) صحيح ابن حبان ٤/٢٢٤ (إحسان)، وانظر أيضاً: ٧/٩٨، رقم ٢٨٥٤ (إحسان، ط. مؤسسة الرسالة).

(٥) السنن الكبرى ٣/٣٢٧.

الحديث عن طاووس، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاووس».

وفيه علة أخرى وهي الشذوذ، فقد خرّجتُ للحديث ثلاث طرق أخرى عن ابن عباس، وفيها كلها: «أربع ركعات وأربع سجدات»[1]. وفي هذه الطريق المعلة: «ثماني ركعات...»، فهذا خطأ قطعاً»[2].

المطلب الثاني
أمثلة لرواة مجروحين بالتدليس

[١] الحسن بن عُمارة أبو محمد الكوفي، (ت ١٥٣هـ):

قال ابن حبان: «كان بليّة الحسن بن عمارة أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء، كان يسمع من موسى بن مطير وأبي العطوف وأبان بن أبي عياش وأضرابهم، ثم يسقط أسماءهم ويرويها عن مشايخهم الثقات، فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعة التي يرويها عن أقوام ثقات، أنكرها عليه وأطلق عليه الجرح، ولم يعلم أن بينه وبينهم هؤلاء الكذابين. فكان الحسن بن عمارة هو الجاني على نفسه، بتدليسهم عن هؤلاء، وإسقاطهم من الأخبار، حتى التزق الموضوعات به.

وأرجو أن الله ـ عز وجل ـ يرفع لشعبة في الجِنان درجاتٍ لا يبلغها غيره إلا من عمل عمله، بذبّه الكذب عمّن أخبر الله ـ عز وجل ـ أنه

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٢، ٩٠٧)، ومالك ص١٢٧، رقم ٤٤٥، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي ١٢٩/٣، ١٤٦، ١٤٧، وعبدالرزاق ٣، رقم ٤٩٢٥، وأبو عوانة ٣٧٩/٢، ٣٨٠، وابن الجارود ص٧٢ رقم ٢٤٨، وابن خزيمة ٣١٢/٢، ٣١٣، والطحاوي ٣٣٢/١، وابن حبان ٢١٢/٤، ٢١٣ (إحسان)، وأحمد ٥/ رقم ٣٣٧٤، ٣٣٧٨، ٤/ رقم ٢٧١١، ٢٦٧٣، ٢٦٧٤، ٣/ رقم ١٨٦٤ (شاكر)، والبيهقي ٣٢١/٣، والبغوي ٦٣٥/٢: كلهم عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عن النبيّ ـ ﷺ ـ أنه صلى أربع ركعات في ركعتين، أو أربع ركوعات في ركعتين، وأربع سجدات.

(٢) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ١٢٩/٣، رقم ٦٦٠.

لا ﴿يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ - ﷺ -»[1].

وهو متروك عند عامة أهل الحديث[2].

[٢] خارجة بن مصعب أبو الحجاج السَّرَخسي[3]، (ت ١٦٨هـ):

قال أبو حاتم بن حبان: «. . . كان يدلس عن غياث بن إبراهيم[4] وغيره، ويروي ما سمع منهم مما وضعوه على الثقات، عن الثقات الذين رآهم، فمن هنا وقع في حديثه الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج بخبره. . .»[5].

وروى ابن أبي حاتم عن مسلم بن الحجاج قال: «سمعت يحيى بن يحيى وسئل عن خارجة بن مصعب، فقال: خارجة عندنا مستقيم الحديث، ولم يكن ينكر من حديثه إلا ما كان يدلس عن غياث، فإنا قد كنا قد عرفنا تلك الأحاديث فلا نعرض له»[6].

وهو ضعيف عند أهل الحديث[7]، ومنهم من تركه، قال الحافظ ابن حجر: «. . . متروك، وكان يدلس عن الكذابين. . .»[8].

---

(١) كتاب المجروحين ٢٢٩/١، وانظر: الضعفاء الكبير للعقيلي ٢٣٧/١... ميزان الاعتدال ٥١٣/١.

(٢) انظر: تهذيب الكمال ٢٦٥/٦، وتقريب التهذيب ٢٠٧/١، رقم ١٢٦٨.

(٣) تُضبط بالوجهين وكلاهما صحيح، لكن الأشهر: السَّرْخَسي بفتح الراء وإسكان الخاء المعجمة. انظر: تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر ٧٣١/٢، وضبطها السمعاني: السَّرَخَسي بإسكان الراء وفتح الخاء المعجمة. انظر: الأنساب ٢٤٤/٣.

(٤) هو: غياث بن إبراهيم أبو عبدالرحمن الكوفي، متروك الحديث ورموه بالكذب والوضع. انظر: ضعفاء البخاري، رقم ٢٩٤، ضعفاء النسائي، رقم ٤٨٥، الجرح والتعديل ٥٧/٧، المجروحين ٢٠٠/٢، ضعفاء الدارقطني، رقم ٤٢٦.

(٥) المجروحين ٢٨٤/١.

(٦) الجرح والتعديل ٣٧٦/٣، رقم ١٧١٦.

(٧) راجع: تهذيب الكمال ١٦/٨.

(٨) تقريب التهذيب ٢٥٤/١، ٢٥٥.

[٣] عثمان بن عبدالرحمن الطرائفي القرشي أبو عبدالرحمن، (ت ٢٠٣هـ):

قال أبو حاتم بن حبان: «يروي عن أقوام ضعاف أشياء يدلسها عن الثقات، حتى إذا سمعها المستمع لم يشك في وضعها، فلما كثر ذلك في أخباره، أُلزِقَتْ به تلك الموضوعات وحمل عليه الناس في الجرح، فلا يجوز عندي الاحتجاج بروايته كلها، على حالة من الأحوال، لِما غلب عليها من المناكير عن المشاهير والموضوعات عن الثقات»[(١)].

وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، فَضُعِّفَ بسبب ذلك...»[(٢)].

فبسبب كثرة روايته عن الضعفاء والمجاهيل وتدليسه عنهم، ضعفت روايته وحَمَلَ عليه الأئمة في الجرح.

[٤] الحجاج بن أرطاة[(*)] أبو أرطاة الكوفي، (ت ١٤٥هـ):

قال ابن حبان: «ذكر أنواع جرح الضعفاء...

النوع الثامن عشر: ومنهم المدلس عمن لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم»[(٣)].

وقال في ترجمته: «كان الحجاج مدلساً عمن رآه وعمن لم يره، وكان

---

(١) المجروحين ٩٦/٢، ٩٧.

(٢) التقريب ٦٦٢/١، رقم ٤٥١٠.

(*) ضبطت في كل كتب التراجم والرجال هكذا: «أَرطاة»، قال النووي: «حجاج بن أرطاة بفتح الهمزة»، أي الهمزة الأولى. تهذيب الأسماء واللغات ١٥٢/١، لكن وقعت في كتاب: تقريب التهذيب ١٨٨/١، رقم ١١٢٢: «أرطأة»، وغالب الظن أنه خطأ مطبعي، والله أعلم. ثم وجدتها في الطبعة الجديدة للتقريب، تحقيق أبو الأشبال الباكستاني، وكذلك طبعة بشار وشعيب، مضبوطة بدون الهمزة الثانية، فترجح كونه خطأً مطبعياً، والله أعلم.

(٣) مقدمة المجروحين ص٦٢، ٨٠.

يقول: إذا حدثتني أنتَ بشيء عن شيخ، لم أبال أن أرويه عن ذلك الشيخ، وكان يروي عن أقوام لم يرهم...»[1].

وقال العجلي: «... فإنما يعيب الناس منه: التدليس...»[2].

وقال يحيى بن معين: «... صدوق، ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيدالله العرزمي[3]...»[4].

وقال أبو حاتم: «حجاج بن أرطاة صدوق يدلس عن الضعفاء يكتب حديثه، وإذا قال: حدثنا، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بيّن السماع...»[5].

وقال أبو زرعة: «صدوق مدلس»[6].

فالحجاج معروف بالجرح ولم يعب عليه الأئمة إلا تدليسه عن الضعفاء، مما يدل على أن التدليس سبب لجرح وتضعيف الرواة كما سبق تحريره، ويؤكد هذا قول الحافظ الخليلي: «عالم ثقة كبير، ضعفوه لتدليسه»[7].

[٥] علي بن غالب الفهري القرشي:

قال أبو حاتم بن حبان: «كان كثير التدليس فيما يحدث حتى وقع المناكير في روايته، وبطل الاحتجاج بها لأنه لا يدري سماعه لما يروي في

---

(١) المجروحين ٢٢٦/١.

(٢) ثقات العجلي ٢٨٤/١، وتهذيب الكمال ٤٢٤/٥، ٤٢٥.

(٣) هو: محمد بن عبيدالله العَرْزَمِيّ أبو عبدالرحمن الكوفي، (ت ١٥٥هـ)، ضعيف جداً وتركوا حديثه، تركه ابن المبارك والقطان وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي... انظر: تاريخ الدوري ٥٢٩/٢، ضعفاء البخاري، رقم ٣٣٣، ضعفاء النسائي، رقم ٥٢١، الجرح والتعديل ١/٨، المجروحين ٢٤٦/٢، تهذيب الكمال ٢٦، رقم ٥٤٣٤.

(٤) انظر: الجرح والتعديل ١٥٦/٣، تهذيب الكمال ٤٢٤/٥، ٤٢٥.

(٥) (٦) الجرح والتعديل ١٥٦/٣.

(٧) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ١٩٥/١.

كل ما يروي، ومن كان هذا نعته، كان ساقط الاحتجاج بما يروي لما عليه الغالب من التدليس»[1].

[٦] عطية بن سعد العَوْفي أبو الحسن الكوفي، (ت ١٢٧هـ):

قال ابن حبان: «... سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد، جعل يجالس الكلبي[2] ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا، فيحفظه، وكنّاه أبا سعيد ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي. فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب...»[3].

وقال الإمام أحمد: «بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير، فكان يكنيه بأبي سعيد، فيقول: قال أبو سعيد، وكان هشيم يضعف حديث عطية»[4].

قال الخطيب البغدادي: «الكلبي يُكَنَى أبا النضر، وإنما غيّر عطية كنيته، ليوهم الناس أنه يروي عن أبي سعيد الخدري التفسير الذي كان يأخذه عنه»[5].

فهذه بعض الأمثلة لأخبار معلة بالتدليس، ولرواة مجروحين به، وغيرها كثير، يجدها من طالع كتب التراجم والرجال، وكتب العلل والتخريج... والله أعلم.

---

(١) المجروحين ١١٢/٢، وانظر: الميزان ١٤٩/٣.

(٢) هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبيّ أبو النضر الكوفي، (ت ١٤٦هـ)، مجمع على تركه، وقد سبقت ترجمته ص٧٥.

(٣) المجروحين ١٧٦/٢، ١٧٧، وانظر: الميزان ٧٩/٣، ٨٠.

(٤) العلل ومعرفة الرجال لأحمد ٥٤٨/١، ٥٤٩، رقم ١٣٠٦، وانظر: الكفاية ص٣٦٦.

(٥) الكفاية ص٣٦٦.



الفصل الخامس

منهجُ المُحدِّثينَ وطرقُهم في تخرِيجِ أحادِيثِ المُدلِّسين

المبحث الأول: معالم من منهج المحدثين في تخريج أحاديث المدلسين.

المبحث الثاني: نسخة أبي الزبير عن جابر.

المطلب الأول: ماهية النسخ أو الصحف الحديثية.

المطلب الثاني: حكم الرواية من الصحف.

المطلب الثالث: حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر.

المطلب الرابع: ترجمة أبي الزبير المكي.

المطلب الخامس: كيف أخرج مسلم لأبي الزبير عن جابر؟.

المبحث الثالث: من منهج البخاري في تخريج أحاديث المدلسين.

أولاً: حميد عن أنس بن مالك.

ثانياً: قتادة بن دعامة.

ثالثاً: سليمان الأعمش.

المبحث الرابع: الأحاديث المنتقدة على الشيخين أو أحدهما بعلة التدليس والجواب عنها.

المبحث الأول

معالم من منهج المحدثين في تخريج أحاديث المدلسين

قد عرفنا فيما سبق في أحكام التدليس والمدلسين، أن الراوي إذا عرف بالتدليس واشتهر به، فإنه لا يقبل خبره حتى يبين السماع والتحديث، إما بالتصريح، أو يعرف ذلك منه باللزوم...

وعليه فإن الأئمة الذين جمعوا السنن والآثار، في الدواوين والأسفار، وبخاصة الذين تحروا الصحيح من غيره ـ وعلى رأس هؤلاء الشيخان: البخاري ومسلم ـ، قد سلكوا منهجاً علمياً دقيقاً، أثناء تخريجهم لحديث الرواة المدلسين، وذلك بقصد تمييز حديثهم المسموع الصحيح، من غيره غير المسموع والذي يحتمل الضعف والوهاء... لأن هؤلاء الرواة المدلسين، ليسوا من المتروكين، بحيث يترك حديثهم ويجتنب بالكلية، وليسوا كذلك من الثقات المتقنين، الذين يخرج حديثهم على الاستيعاب، ولكن هم ثقات يخرج حديثهم ويحتج به، لكن يستثنى منه ما ثبت فيه تدليسهم أو يظن فيه ذلك.

والرواة المدلسون ليسوا على مرتبة واحدة، وعلى طريقة واحدة في التدليس، بل منهم من كان يدلس عن الكل، ومنهم من كان يدلس عن الثقات فقط، وعكسه من يدلس عن المجروحين والكذابين، ومنهم من كان يدلس عن بعض شيوخه فقط، ومنهم من روى عنه رواة ميّزوا ما سمعه

ممن لم يسمعه ودلسه، ومنهم من يدلس بصيغة ولا يدلس بأخرى. . . وهكذا فالمدلسون طرائقهم في التدليس مختلفة، وكذلك فالأئمة في تخريجهم لحديث هؤلاء، سلكوا طرائق وأساليب علمية وفنية متنوعة، مكنتهم من غربلة مروياتهم، وتمييز الصحيح الثابت منها من السقيم المطروح.

يقول الحافظ ابن حجر: «قلت: وليست الأحاديث التي في الصحيحين بالعنعنة عن المدلسين، كلها في الاحتجاج. . . أما ما كان في المتابعات، فيحتمل أن يكون حصل التسامح في تخريجها كغيرها.

وكذلك المدلسون الذين خرج حديثهم في الصحيحين، ليسوا في مرتبة واحدة في ذلك، بل هم على مراتب:

الأولى: من لم يوصف بذلك إلا نادراً، وغالب رواياتهم مصرحة بالسماع، والغالب أن إطلاق من أطلق ذلك عليه، فيه تجوز من الإرسال إلى التدليس. ومنهم من يطلق ذلك بناء على الظن، ويكون التحقيق بخلافه، كما بينا ذلك في حق شعبة قريباً، وفي حق محمد بن إسماعيل البخاري في الكلام على التعليق. . .

الثانية: من أكثر الأئمة من إخراج حديثه، إما لإمامته أو لكونه قليل التدليس في جنب ما روى من الحديث الكثير، أو لأنه كان لا يدلس إلا عن ثقة. . .

الثالثة: من أكثروا من التدليس وعرفوا به وهم: . . . [وذكر أسماءهم]. . .

فهذه أسماء من ذكر بالتدليس من رجال الصحيحين ممن أخرجا أو أحدهما له أصلاً أو استشهاداً أو تعليقاً، على مراتبهم في ذلك، وهم بضعة وستون نفساً»(١).

---

(١) النكت ص٢٥٦، ٢٥٩.

وهذه الآن بعض المعالم من منهج المحدثين، في تخريج أحاديث الرواة المدلسين، مع تفادي ما دلس فيه أو ما يحتمل أن يدلس فيه. أسوقها في نقاط مختصرة، مع ملاحظة أن الكلام سيكون عن الشيخين - البخاري ومسلم - فقط، وذلك لالتزامهما الصحة فيما يخرجانه في كتابيهما، ولأنهما إماما المحدثين في هذا الشأن.

وكذلك فإن منهج المحدثين النقاد، واحد في الغالب، ومعالمه متفقة بينهم إلا في جزئيات قليلة، فالكلام عن الشيخين، هو في الغالب كلام عن باقي أئمة السنة من النقاد...:

[١] ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث المدلسين، فهو محمول على ثبوت السماع فيه، لشدة تحريهما في إخراج الصحيح، وتلقي الأمة لكتابيهما بالقبول، وإحساناً للظن بهما، لكن هذا في الجملة... يقول النووي: «... فقد قدمنا في مواضع من هذا الشرح، أن ما رواه البخاري ومسلم عن المدلسين وعنعنوه، فهو محمول على أنه ثبت من طريق آخر، سماع ذلك المدلس هذا الحديث ممن عنعنه عنه، وأكثر هذا أو كثير منه، يذكر مسلم وغيره سماعه من طريق آخر متصلاً به...»[١].

ويقول الحافظ ابن حجر: «... بل في الصحيحين وغيرهما، جملة كثيرة من أحاديث المدلسين بالعنعنة، وقد جزم المصنف - أي ابن الصلاح - في موضع آخر، وتبعه النووي وغيره، بأن ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين، فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى...

وفي أسئلة الإمام تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي: «وسألته عن ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعناً، هل نقول: أنهما اطلعا على اتصالها؟، فقال: كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٥/٥١، ٥٢.

بهما. وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين، ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح»[1].

وكما سبق، فهذا في الجملة، وإلا ففي بعض الأحاديث توقف، وينبغي البحث فيها، وبخاصة في صحيح مسلم. والله أعلم.

[٢] يخرجون للمدلس ما صرّح فيه بالسماع والتحديث، ولو كان الطريق نازلاً أو فيه من ليس على شرطهما، فيذكرونه في المتابعات أو معلقاً كما عند البخاري...

يقول الحافظ ابن حجر معدداً الأغراض التي لأجلها يعيد البخاري الحديث في موضع آخر: «... ومنها: أنه ربما أورد حديثاً عنعنه راويه، فيورده من طريق أخرى مصرحاً فيها بالسماع، على ما عرف من طريقته في اشتراط ثبوت اللقاء في المعنعن...»[2].

ومن قرأ في صحيح البخاري، فسيرى الكثير من الأمثلة على ما قاله الحافظ واضحة لا تحتاج إلى تنبيه.

ويقول أيضاً: «هشيم بن بشير الواسطي: أحد الأئمة متفق على توثيقه، إلا أنه كان مشهوراً بالتدليس... فأما التدليس فقد ذكر جماعة من الحفاظ، أن البخاري كان لا يخرج عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث. واعتبرت أنا هذا في حديثه فوجدته كذلك، إما أن يكون قد صرح به في نفس الإسناد أو صرح به من وجه آخر...»[3].

وستتضح هذه النقطة أكثر من هذا بالأمثلة، كما سيأتي في المبحث الثالث.

[٣] تخريج حديث المدلسين من طرق تلاميذ عرفوا بتمييز حديث شيوخهم وعدم الرواية عنهم إلا ما سمعوه ولم يدلسوا فيه، كشعبة بن

---

(١) النكت ص٢٥٥، ٢٥٦.

(٢) هدي الساري ص١٥.

(٣) المرجع السابق ص٤٤٩.

الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، والليث بن سعد عن أبي الزبير، وحفص بن غياث عن الأعمش... كما سبق ذكرهم في المطلب السابع من المبحث السادس في الفصل الثاني.

مثاله ما رواه البخاري فقال: «حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة... رواه شعبة عن الأعمش»[1].

قال ابن حجر: «لم أره من حديث الأعمش إلا بالعنعنة، لكن اعتمد البخاري على وصله، لكون شعبة رواه عن الأعمش كما سأذكره، فإن شعبة كان لا يحدث عن شيوخه المنسوبين للتدليس، إلا بما تحقق أنهم سمعوه»[2].

ونحو هذا كثير جداً في جامع البخاري[3].

[٤] تخريج حديث المدلس، من روايته عن شيوخ عرف أنه لا يدلس عنهم، كسفيان الثوري، وهشيم بن بشير عن حصين بن عبدالرحمن، وزكريا بن أبي زائدة، وابن جريج عن عطاء، والحسن البصري عن التابعين... كما سبق بيانه في المطلب السادس من المبحث السادس في الفصل الثاني.

[٥] تخريج حديث المدلس، من روايته عن شيوخ عرف بكثرة ملازمتهم وصحبتهم وإتقان حديثهم، بحيث قلما يفوته حديث عنهم، فتجده لذلك نادر التدليس عنهم أو لا يدلس عنهم مطلقاً، لأنه استوعب حديثهم، كسليمان الأعمش عن إبرهيم وأبي وائل وأبي صالح السمان... كما في المطلب الثامن من المبحث السادس في الفصل الثاني.

[٦] وإذا لم يجدوا للمدلس إلا الرواية بالعنعنة أو بالصيغة المحتملة للسماع، واحتاجوا لتخريج حديثه ذلك، فإنهم يذكرون له ما يقويه ويشهد

---

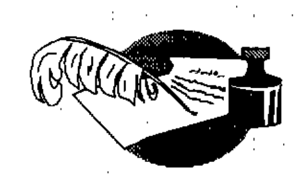
(١) صحيح البخاري ٢٠٨/١١، ٢٠٩ رقم ٦٤٠٨ (فتح).

(٢) فتح الباري ٢١١/١١.

(٣) انظر مثلاً: ٢٤١/١١، رقم ٦٤٢١، ٥٤٦/١١ رقم ٦٦٦١.

لصحته وثبوته بلفظه عن مصدره، بالمتابعات عن شيخ المدلس خاصة، وحتى عن الصحابي، فتتأكد صحة روايته وسلامتها من الضعف والوهن . . .

فهذه هي أهم المسالك العلمية، التي وجدتُ الأئمة ـ وبخاصة الشيخين ـ يعتمدونها في تخريج أحاديث الرواة المدلسين، حتى يميزوا بين مسموعاتهم الصحيحة من غير مسموعاتهم التي يتطرق إليها احتمال الضعف والخطأ. والله أعلم.



المبحث الثاني

نسخة أبي الزبير عن جابر

وتكملة للمبحث السابق، في بيان منهج المحدثين، وبخاصة الشيخين ـ البخاري ومسلم ـ، في تخريج حديث المدلسين، مع تمييز ما سمعوه مما لم يسمعوه، فإني أختار في هذا المبحث وفي المبحث الموالي، أمثلة واقعية ومشهورة، من المدلسين الذين أخرج لهم الشيخان، وكيف استطاعا أن يميزا حديثهم المسموع الصحيح، ويتفاديا غيره مما قد يكون مدلساً...

واخترت من صحيح مسلم مثالاً واحداً مشهوراً، وهو نسخة أبي الزبير عن جابر، ذلك أن مسلماً قد أكثر من إخراج حديث هذه النسخة...

وهذا الإسناد اشتهر بنسخة أو صحيفة أبي الزبير عن جابر، فما هي النسخة أو الصحيفة، وما حكم الرواية منها، وما هي حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر، وما حكم أحاديثها؟، الجواب في المطالب التالية:

المطلب الأول
ماهية النسخ أو الصحف الحديثية

يقول الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، في تعريفه النسخة ـ أو الصحيفة ـ الحديثية: «فالصحيفة هي الورقة المكتوبة، كما بيّنه ابن حجر في «الفتح»... وقد تكون ورقة واحدة، وقد تكون أكثر، وقد تشتمل على حديث أو مئات من الأحاديث.

فالصحيفة في الأصل هي الورقة الواحدة، جمعها: صحف، وهذا جمعها في القرآن الكريم، وتجمع أيضاً على صحائف، ثم أطلقت على مجموعة الصحف: صحيفةٌ، من باب إطلاق الجزء، على الكلّ، ولهذا قيل لها: نسخة...

والصحيفة والنسخة مصطلحان مترادفان، بدلالة إطلاق أحدهما على الآخر في المكتوب الواحد، فهذه «صحيفة همام بن منبه»، قد اشتهرت بذلك، وتسمى أيضاً «نسخة همام بن منبه»، وكذا بالنسبة لـ «صحيفة عبدالله بن عمرو بن العاص»، قيل لها: «نسخة عبدالله»...

والصحيفة مصطلح شائع لدى العلماء، اختُصّ به نقلةُ العلم النبوي، لما يضمُّ مجموعة من الأحاديث عن النبيّ - ﷺ - يرويها الصحابي عن النبيّ - ﷺ - مباشرة يكتبها، أو يكتبها الراوي عنه، أو من دونه... وهكذا.

... فحقيقة الصحيفة اصطلاحاً: «ما تشتمل على حديث[1] فأكثر، ينتظمها إسناد واحد». فهي لا تختص بموضوع أو باب من أبواب العلم، بل قد تشتمل على معاني أبواب كثيرة من العلم، كما في «صحيفة همام»، وهي متوحدة الإسناد، فتساق بسند واحد»[2].

المطلب الثاني
حكم الرواية من الصحف

الأصل في رواية الحديث النبوي، خلال عصر الرواية، هو السماع من الشيخ مباشرة، سواء من حفظه أم بقراءته من كتابه، أم بقراءة بعض الحاضرين عليه وهو يسمع ـ وهذا هو العرض ـ، أم بالمكاتبة، أما غيرها

---

(١) ولعل الصواب أن نقول: ما تشتمل على مجموعة من الأحاديث [انظر: علوم الحديث ص٢٣٦ (تقييد)]، أو حديثين فأكثر ينتظمها إسناد واحد، أما حديث واحد فقط، إذن فتكون كل الروايات عبارة عن صحف ونسخ!.

(٢) من كتابه: معرفة النسخ والصحف الحديثية ص٢١، ٢٢، ٢٣ بتصرف يسير.

من طرق التحمل وهي الخمسة الباقية: الإجازة[1]، والوصية، والإعلام، والمناولة، والوجادة، فلم يكن معروفاً منها عند الأئمة والنقاد إلا الوجادة، لكنهم كانوا يحترزون من الرواية بها ويدققون فيها كثيراً، ويحتاطون في حديث الرواة الذين تحملوا حديثهم بواسطتها.

والوجادة: هي أن «يقف على كتاب شخص، فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه إجازة ولا نحوها»[2].

ولعدم ثبوت السماع في مثل هذه الطريقة من التحمل، فإن أئمة الحديث كانوا يعللون[3] حديث بعض الرواة لهذا السبب:

يقول القاضي عياض: «والذي استمر عليه عمل الأشياخ قديماً وحديثاً في هذا قولهم: وجدت بخط فلان، وقرأت في كتاب فلان بخطه، إلا من يدلس فيقول: عن فلان أو قال فلان، وربما قال بعضهم أخبرنا، وقد انتقد هذا على جماعة عُرفوا بالتدليس»[4].

ويقول الحافظ ابن الصلاح: «فله أن يقول: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه أخبرنا فلان بن فلان ويذكر شيخه، ويسوق سائر الإسناد والمتن، أو يقول وجدت أو قرأت بخط فلان عن فلان. ويذكر الذي حدثه ومن فوقه، هذا الذي استمر عليه العمل قديماً وحديثاً، وهو من باب المنقطع والمرسل، غير أنه أخذ شوباً من الاتصال بقوله: وجدت بخط فلان. وربما دلس بعضهم، فذكر الذي وجد خطه

---

(١) وجدت، لكن في حالات قليلة جداً، يجيز فيها الشيخ لبعض تلاميذه كتاباً معيناً من كتبه مع شهرة ذلك الكتاب عن الشيخ، انظر: المحدث الفاصل ص٤٣٥، ٤٣٦، الإلماع ص٩٠، والسنن الأبين ص٧٥ ـ ٨١.

(٢) علوم الحديث ص٢٠٠ (تقييد)، وقال الخطيب البغدادي: «ذكر بعض أخبار من كان من المتقدمين يروي عن الصحف وجادة ما ليس بسماع ولا إجازة». الكفاية ص٣٥٣.

(٣) والتعليل هنا بمعنى التوهين والتليين والتضعيف، لا بمعنى الإنكار والترك.

(٤) الإلماع ص١١٧.

وقال فيه: عن فلان أو قال فلان، وذلك تدليس قبيح، إذا كان بحيث يوهم سماعه منه، على ما سبق في نوع التدليس...»[1].

فهذا يبيّن أن الراوي إذا أخذ حديثه من الصحيفة وجادة غير سماع، فعليه أن يبيّن، وإلا فإنه يتهم بالتدليس[2]، ويتوقف في روايته.

وهذه بعض النقول عن أئمة الحديث المتقدمين من النقاد، تدل على أن منهجهم هو تعليل الرواية بالوجادة وتليينها:

○ قال علي بن المديني: «قال عبدالرحمن بن مهدي: كان عندنا «مخرمة» ـ هو مخرمة بن بكير ـ كتب لأبيه لم يسمعها منه»[3].

○ وقال عبدالله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: الذي يصحح الحكم[4] عن مقسم[5] أربعة أحاديث... [وذكرها]... قلت: فما روى غير هذا؟، قال: الله أعلم. يقولون هي كتاب»[6].

○ وقال ابن المديني: «سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول: كان

---

(١) علوم الحديث ص٢٠١ (تقييد).

(٢) وقد جعل الحاكم هذا نوعاً من أنواع التدليس وهو الجنس السادس، ومثل له بمن روى من الكتب من غير سماع، انظر: معرفة علوم الحديث ص١٠٩، ١١٠.

(٣) رواه القاضي عياض: الإلماع ص١١٧، ١١٨، والحاكم: معرفة علوم الحديث ص١١٠.

(٤) هو: الحكم بن عتيبة الكندي أبو محمد الكوفي، كان ثقة فقيهاً عالماً، عالياً رفيعاً، كثير الحديث، وثقه الأئمة، وأخرج له الجماعة، قال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس» (ت ١١٥هـ). انظر: الجرح والتعديل ١٢٣/٣، تهذيب الكمال ٧، رقم ١٤٣٨، السير ٢٠٨/٥، التقريب، رقم ١٤٦١.

(٥) هو: مَقْسم بن بُجْرة أبو القاسم، سمع ابن عباس، (ت ١٠١هـ)، ضعفه ابن سعد، ووثقه أبو حاتم والعجلي، وقال الذهبي: «صدوق من مشاهير التابعين»، الميزان ١٧٦/٤، وقال ابن حجر: «صدوق وكان يرسل» التقريب، رقم ٦٩٢١. وانظر: طبقات ابن سعد ٤٧١/٥، الجرح والتعديل ٤١٤/٨، ثقات العجلي ٢٩٦/٢، تهذيب الكمال ٦١٦٦/٢٨.

(٦) العلل ٢١٦/١، رقم ١١٨٧، (طبعة استانبول). وانظر: تهذيب الكمال ٤٦٢/٢٨.

شعبة يرى أحاديث أبي سفيان عن جابر، إنما هو كتاب سليمان اليشكري، قال: قلت لعبدالرحمن: سمعته من شعبة؟ قال: أو بلغني عنه»[1].

وأورد الحاكم هذا، في مبحث التدليس في الجنس الأول، وهو يدل على أن شعبة كان يرى أن رواية أبي سفيان عن جابر، فيها تدليس لأنها ليست سماعاً كلها، وإنما هي وجادة. وهي العلة نفسها في رواية أبي الزبير عن جابر.

○ وروى هذا الأثر عن شعبة الخطيب أيضاً من طريق: «يحيى بن معين يقول: ثنا وكيع قال: سمعت شعبة يقول: حديث أبي سفيان عن جابر، إنما هي صحيفة»[2].

○ وقال سفيان بن عيينة في طلحة بن نافع: «حديثه عن جابر صحيفة...»[3]، وهو أيضاً ممن شارك أبا الزبير في الأخذ من صحيفة سليمان اليشكري عن جابر.

○ وقال يحيى بن سعيد القطان: «أحاديثه - يعني الحسن البصري - عن سمرة - بن جندب -، سمعنا أنها كتاب»[4].

○ وقال علي بن المديني: «وائل بن داود[5]، لم يسمع من ابنه، إنما كانت له صحيفة في بيته»[6].

○ وقال ابن عدي في عمرو بن شعيب: «إلا أن أحاديثه عن أبيه عن

---

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٣، ١٠٤.

(٢) الكفاية ص٣٥٥.

(٣) هدي الساري ص٤١١.

(٤) سير أعلام النبلاء ٥٦٧/٤ ترجمة الحسن البصري.

(٥) هو: وائل بن داود التيميّ أبو بكر الكوفي والد بكر بن وائل، وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي...، وفي التقريب: «ثقة». انظر: الجرح والتعديل ٤٣/٩، ثقات العجلي ٣٣٩/٢، ثقات ابن حبان ٥٦١٧، تهذيب الكمال ٣٠، رقم ٦٦٧٥، التقريب، رقم ٧٤٤٤.

(٦) رواه الخطيب: الكفاية ص٣٥٤، وانظر: تهذيب الكمال ٤٢٢/٣٠.

جدّه عن النبيّ - ﷺ - اجتنبه الناس، مع احتمالهم إيّاه، لم يدخلوها في صحاح ما خرّجوا، وقالوا: هي صحيفة»[1].

والسبب في تعليل الأئمة النقاد للرواية بالوجادة - أي من الصحف والنسخ بدون سماع -، هو ما يخشى في ذلك من التصحيف، ووقوع الخطأ، يقول الحافظ الذهبي: «وأما تعليل بعضهم بأنها صحيفة[2]، وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن الصحف يدخل في روايتها التصحيف، لا سيما في ذلك العصر، إذ لا شكلَ بعدُ في الصحف ولا نَقْط، بخلاف الأخذ من أفواه الرجال...»[3].

المطلب الثالث

حقيقة صحيفة أبي الزبير عن جابر

هي في حقيقتها صحيفة فيها حديث جابر بن عبدالله الأنصاري - رضي الله عنهما -، كتبها عنه تلميذه سليمان بن قيس اليشكري[4]، وعن سليمان راوي الصحيفة وكاتبها عن جابر، رواها جمع من الرواة بعد وفاته، إذ وجدوها لدى امرأته، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: جالسَ سليمان اليشكري جابراً، فسمع منه، وكتب عنه صحيفة، فتوفي وبقيت الصحيفة عند امرأته، فروى أبو الزبير وأبو سفيان والشعبيّ عن جابر، وهم قد سمعوا عن جابر، وأكثره من الصحيفة، وكذلك قتادة»[5].

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ١٧٦٨/٥.

(٢) أي عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٧٤/٥، ١٧٥.

(٤) هو: سليمان بن قيس اليَشْكُري البصري، مات في فتنة ابن الزبير قبل جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما -، وثقه أبو زرعة والنسائي وابن حجر - انظر: الجرح والتعديل ١٣٦/٤، ثقات ابن حبان ٣٠٩/٤، تهذيب الكمال ١٢، رقم ٢٥٥٦، التقريب، رقم ٢٦١٦.

(٥) الجرح والتعديل ١٣٦/٤.

وقال الخطيب البغدادي: «إن همام بن يحيى قال: قَدِمَتْ أمُّ سليمان اليشكري بكتاب سليمان، فقرىء على ثابت وقتادة وأبي بشر والحسن ومُطرِّف، فرووها كلها، وأما ثابت فروى منها حديثاً واحداً»[1].

فتبيّن من هذا:

«ـ أن صحيفة جابر ويُقال كتاب، كتبها عنه راويتُه سليمان بن قيس اليشكري.

ـ هذه الصحيفة وقعت لجماعة من الرواة رواية كتاب، وعلى اصطلاح المحدثين: وجادة، أي لم يسمعوها من سليمان بن قيس اليشكري مشافهة، وإنما أخذوها من كتابه بعد وفاته... وعدتهم اثنا عشر راوياً...»[2]، منهم أبو الزبير من رواة «صحيفة جابر» وجادة.

ومن هنا نخلص إلى أن أبا الزبير المكيّ، في حديثه الذي رواه عن جابر ـ رضي الله عنه ـ منه ما سمعه منه مباشرة، أي سماعاً، ومنه ما رواه عنه من الصحيفة، فيكون وجادة، وهو الأكثر والغالب كما قال أبو حاتم.

وعليه، فالذي يبيّن فيه أبو الزبير سماعه[3] من جابر، فصحيح لا كلام فيه ولا مغمز، وما يرويه عنه بالعنعنة ـ وهو كثير ـ، فغالب الظن أنه مما أخذه من الصحيفة، فيأخذ حكم الرواية من الصحف كما سبق في المطلب الثاني. والله أعلم.

---

(١) الكفاية ص٣٥٤، وانظر أيضاً رواية القصة بمعناها عند: أحمد: العلل ٤٨٧/٢، رقم ٣٢٠٧، الفسوي في المعرفة والتاريخ ٢٧٩/٢، والترمذي في السنن، كتاب البيوع رقم ١٣٢٦ (تحفة).

(٢) معرفة النسخ والصحف الحديثية للشيخ بكر بن عبدالله ص١٥٥، ١٥٦ (بتصرف).

(٣) إما تصريحاً أو بكونه من رواية الليث بن سعد عنه.

المطلب الرابع

ترجمة أبي الزبير المكيّ

هو: محمد بن مسلم بن تَدْرُسَ أبو الزبير المكيّ، مولى حكيم بن حزام القرشي[(١)].

قال ابن المديني وابن حبان: «مات قبل عمرو بن دينار، ومات عمرو سنة ست وعشرين ومئة»[(٢)]، وقيل: مات سنة ثمان وعشرين ومئة[(٣)]، وبه جزم الذهبي[(٤)].

كان من الحفاظ المكثرين، ومن أبرز تلاميذ جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ، قال عطاء: «كنا نكون عند جابر بن عبدالله، فيحدثنا، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه، قال: فكان أبو الزبير أحفظنا للحديث»[(٥)].

قال ابن سعد: «وكان ثقة كثير الحديث... وقد روى الناس عنه»[(٦)].

وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال: «قد احتمله الناس، وأبو الزبير أحبّ إليّ من أبي سفيان ـ يعني طلحة بن نافع ـ، وأبو الزبير ليس به بأس»[(٧)].

وثقه يحيى بن معين[(٨)]، ويعقوب بن شيبة[(٩)]، والنسائي[(١٠)]، وابن المديني[(١١)]، والعجلي[(١٢)]، وابن حبان[(١٣)]... وغيرهم.

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري ٢٢١/١، رقم ٦٩٤.

(٢) نفسه ص٢٢٢، وثقات ابن حبان ٣٥٢/٥.

(٣) قاله عمرو بن علي الفلاس والترمذي. تهذيب الكمال ٤١٠/٢٦.

(٤) ميزان الاعتدال ٤٠/٤.

(٥) رواه ابن سعد: الطبقات الكبرى ٣٠/٦، رقم ١٥٧٥.

(٦) نفسه ٣٠/٦.

(٧) رواه ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٧٦/٨.

(٨) التاريخ برواية الدوري ٥٣٨/٢، والجرح والتعديل ٧٦/٨.

(٩) (١٠) تهذيب الكمال ٤٠٨/٢٦، ٤٠٩.

(١١) السير ٣٨٢/٥، تهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.

(١٢) معرفة الثقات ٢٥٣/٢.

(١٣) الثقات ٣٥١/٥، ٣٥٢.

قال ابن عدي: «... وروى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً أن حَدَّثَ عنه مالك، فإن مالكاً لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف ولا يكون من قبله، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة، ولم يتخلف عنه أحد، وهو صدوق ثقة لا بأس به»[1].

لكن من الأئمة من ضعفه أو ليّن أمره:

- منهم شعبة بن الحجاج، روى ابن أبي حاتم عن: «سويد بن عبدالعزيز قال: قال لي شعبة: تأخذ عن أبي الزبير وهو لا يحسن أن يصلي؟!»[2].

- وعن: «هشيم قال: سمعت من أبي الزبير، فأخذ شعبة كتابي فمزّقه»[3].

وروى العقيلي عن: «ورقاء قال: قلت لشعبة: ما لكَ تركتَ حديث أبي الزبير؟، قال: رأيته يزن ويسترجح في الميزان»[4].

وليس فيما ذكره شعبة حجة واضحة في تركه لحديث أبي الزبير، ولذلك لم يوافق على هذا الترك، قال ابن حبان: «ولم ينصف من قدح فيه، لأن من استرجح في الوزن لنفسه، لم يستحق الترك من أجله»[5].

وممن ليّن من أمره: ابن عيينة، وأيوب السختياني، والشافعي:

- فقد روى ابن أبي حاتم: «عن نعيم بن حمّاد قال: سمعت ابن عيينة

---

(١) الكامل ٢١٣٧/٦.

(٢) (٣) الجرح والتعديل ٧٥/٨.

(٤) الضعفاء الكبير ١٣٠/٤.

(٥) الثقات ٣٥١/٥، ٣٥٢، وانظر أيضاً: الطبقات لابن سعد ٣٠/٦.

يقول: حدثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير، أي كأنه يضعفه»[1].

ـ وعن «أحمد بن حنبل قال: كان أيوب السختياني يقول: حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير، قال: قلت لأبي: كأنه يضعفه؟ قال: نعم»[2].

ـ وعن الشافعي قال: «أبو الزبير يحتاج إلى دِعامة»[3].

ولَيّنه كذلك البخاري[4]، وأبو حاتم وأبو زرعة[5]، وقالوا: يكتب حديثه ولا يحتج به، والبخاري لم يخرج له في صحيحه احتجاجاً أيّ حديث، مع أنه من المكثرين عن جابر؟!.

قال ابن رجب الحنبلي: «قال شعبة: «وفي صدري لأبي الزبير عن جابر، أربعمائة حديث، والله لا حدثتُ عنه أبداً حديثاً»[6]. ولم يذكر عليه كذباً ولا سوء حفظ»[7].

ولم يوضح هؤلاء الأئمة سبب تليينهم لحديث أبي الزبير، وإعراض البخاري عن تخريج حديثه، مع أنه من المكثرين عن جابر، دليل على توهينه لحاله، والذي يظهر سبباً لتليين الأئمة له، هو ما سبق بيانه من إكثاره من الرواية عن جابر بن عبدالله وجادة دون سماع، وهذا تدليس، فبسبب إكثاره منه ليّنوه، بل واجتنبوا حديثه، كما سبق من كلام بعض الأئمة في أقران أبي الزبير الذين أخذوا معه من الصحيفة. والله أعلم.

إذن، فأبو الزبير المكي كان يدلس عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله

---

(١) (٢) (٣) الجرح والتعديل ٧٥/٨.

(٤) السير ٣٨١/٥.

(٥) الجرح والتعديل ٧٦/٨.

(٦) وهذا يدل على أن شعبة لم يرو عن أبي الزبير شيئاً، وهو خلاف ما ادعاه صاحب كتاب: «تنبيه المسلم»... من أن شعبة روى عنه نحو أربعمئة حديثاً، وشعبة لا يروي عن المدلسين مطلقاً أو لا يروي عنهم إلا ما سمعوه، فتكون رواية شعبة عنه دليلاً على عدم اتصافه بالتدليس. وهذا كله من التدليس والتلبيس على القراء، فإن كلام شعبة صريح في أنه لم يحدث عنه مطلقاً.

(٧) شرح العلل ص٢٠٠.

عنهما ـ، روى العقيلي وغيره عن: «سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا الليث بن سعد قال: قدمتُ مكة فجئت أبا الزبير، فرفع إليّ كتابين وانقلبتُ بهما، ثم قلت في نفسي، لو عاودته فسألته، أسمع هذا كله من جابر؟، فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثناه عنه، فقلت له: أَعْلِم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي»[1].

ففي هذه القصة والواقعة، دليل وتصريح من أبي الزبير نفسه، أنه لم يسمع من جابر كل ما كان يحدث به عنه، وهذا اعتراف منه بأنه كان يدلس عنه، وقد سبق أيضاً في كلام القاضي عياض والحافظ ابن الصلاح، أن من كان يروي من الصحف وجادة غير سماع بالصيغ الموهمة للسماع كالعنعنة، فهو مدلس.

ولهذا وصف بعض الأئمة أبا الزبير بالتدليس، منهم:

- النسائي[2].
- و«قال ابن القطان: وقد نص يحيى القطان وأحمد بن حنبل على أن ما لم يقل فيه: «حدثنا جابر» لكن: «عن جابر»، بينهما فيه فياف، فاعلم ذلك./بيان الوهم والإيهام ج٢ /ق٥٥/ب»[3].
- وقال أبو محمد بن حزم الأندلسي: «فلا أقبل من حديثه إلا ما فيه «سمعتُ جابراً»، وأما رواية الليث عنه فاحتج بها مطلقاً، لأنه ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر»[4].

وممن وصفه أيضاً بالتدليس:

- «الحافظ ابن عبدالهادي: قال في «طبقات علماء الحديث» ٢٠٤/١: «وقد كان أبو الزبير حافظاً، كثير الحديث، مدلساً».

---

(١) الضعفاء الكبير ١٣٣/٤، ورواه أيضاً: ابن عدي في الكامل ٢١٣٦/٦، وابن حزم في المحلى ٢٦٣/٩، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٣٠٨/٢.

(٢) انظر: ميزان الاعتدال ٤٦٠/١، تعريف أهل التقديس ص٧٠.

(٣) دراسات علمية في صحيح مسلم لعلي حسن عبدالحميد ص٦٦ (الحاشية).

(٤) ذكره الذهبي في السير ٣٨٣/٥.

○ الإمام عبدالحق الإشبيلي: . . . وتراه يُعِلّ به في مواضع من الأحكام. . .

○ الإمام البوصيري في مصباح الزجاجة ٦/٢ يُعل به.

○ الإمام ابن القيّم: يقول في «زاد المعاد» ٢٧٦/٢: «وأبو الزبير مدلس لم يذكر ها هنا سماعاً من عائشة. . .

○ الإمام الزيلعي في «نصب الراية» ١٧٥/٢، ٢٢١، ٢٧٧، يُعلّ بعنعنته»(١).

وقال علي حسن علي عبدالحميد:

○ «قال الإمام ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام ج١/ق٥٢/أ: «. . . وينبغي أن نذكر مذهبه في أبي الزبير عن جابر [أي مذهب عبدالحق الإشبيلي]، ثم نذكر عمله فيه، فيقول لما ذكر حديث جابرٍ في المريض الذي رفع إلى وجهه وِسادةً، يصلي إليها، فرمى بها النبيّ - ﷺ -. . . الحديث. قال بعده: رواه أبو بكر الحنفي - وكان ثقة - عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر، وقد تقدم الكلام في حديث أبي الزبير عن جابر، وأنه لا يصح من حديثه إلا ما ذكر فيه السماع، أو كان من رواية الليث عنه. . .».

ثم ذكر سبعة أمثلة من كلام عبدالحق يكرّر فيها الكلام نفسه، ثم قال: «. . . فهذا مذهبه، فلنبيّن عمله، وذلك أنه كان يجب أن يُطَرِّدَ هذا المذهب في أحاديثه، فيبيّن ما كان منها غير مذكور فيها سماعه مما لم يروه الليث عنه، فيكون ذلك منه تعليلاً لها محالاً على هذه المواضع التي قد فسّر فيها أمرَه. . .». ثم قال: «وأكثر ما يقع له هذا العملُ فيما كان من الأحاديث مما أخرجه مسلم، كأنها بإدخال مسلم لها حصلت في حمى من النقد، هذا خطأ لا شك فيه. . .»، . . . ثم قال خِتامَ بحثه: «والرجل صدوق إلا أنه يدلس، ولا ينبغي أن يُتوقف من حديثه في شيء ذكر فيه

---

(١) دراسات علمية/ علي حسن. ص٦٩، ٧٠.

سماعه أو كان من رواية الليث عنه وإن كان معنعناً»[١].

○ وقال الحافظ الذهبي: «وكان مدلساً واسع العلم...»[٢].

○ وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب الموصوفين بالتدليس، وقال: «صدوق إلا أنه يدلس...»[٣].

لكن الحاكم النيسابوري خالف هذا، حيث ذكر حديثاً إسناده: «... ثنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربّه بن سعيد الأنصاري عن أبي الزبير عن جابر...»[٤]، وقال: «هذا حديث رواته بصريون[٥] ثم مدنيون ومكيّون، وليس من مذاهبهم التدليس، فسواء عندنا، ذكروا سماعهم أو لم يذكروه...»[٦].

وهذا وهم[٧] منه ـ رحمه الله ـ، فإن أبا الزبير مشهور بالتدليس، والأدلة التي سقتها كافية في الحكم عليه بأنه كان يدلس كثيراً مما يرويه عن جابر.

فالذي سبق كله، يدل دلالة واضحة وبينة أن أبا الزبير المكي كان حقيقة يدلس ما رواه عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ من صحيفة سليمان اليشكري، أما عن غير جابر، فلم أجد دليلاً على تهمته بالتدليس.

وعليه فما صرّح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر فهو حجة لا كلام فيه، وما لم يصرح فيه بالتحديث، ورواه بالصيغة الموهمة ـ كالعنعنة ـ، فما

---

(١) دراسات علمية في صحيح مسلم ص٧١، ٧٢.
(٢) الكاشف ٩٦/٣.
(٣) تقريب التهذيب ١٣٢/٢.
(٤) معرفة علوم الحديث ص٣٤.
(٥) هكذا، فإن لم يكن خطأ مطبعياً، فهو وهم من الحاكم لأن ابن وهب وابن الحارث مصريان وليسا بصريين.
(٦) معرفة علوم الحديث ص٣٤.
(٧) وانظر أيضاً: طبقات المدلسين ص٧٠.

كان منه من رواية الليث بن سعد عنه، فهو أيضاً حجة صحيح[1]، وما كان من رواية غيره، فهذا كما قال الإمام الشافعي، يحتاج إلى دِعامة، وعليه يحمل تليين أمثال البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة له، لعلة الرواية من الصحيفة وجادة، مع إكثاره من ذلك، والتي يخشى فيها من التصحيف كما قال الحافظ الذهبي.

فإذا وجدنا ما يشهد لروايته هذه عن جابر من المتابعات والشواهد، غلب الظن على صحة روايته واستقامتها، فتقبل ويحتج بها[2]، كما قال الخطيب البغدادي في حكم رواية المدلس: «فإن وافقه ثقة على روايته وجب العمل به لأجل رواية الثقة له خاصة دون غيره»[3].

المطلب الخامس
كيف أخرج مسلم لأبي الزبير عن جابر؟

بعدما تبيّن لنا أن محمد بن مسلم أبا الزبير المكي، كان يدلس كثيراً مما رواه عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ، ونعرف أيضاً أن الإمام مسلماً ـ رحمه الله ـ قد أخرج من هذه النسخة ـ أبي الزبير عن جابر ـ أحاديث كثيرة، إذن كيف أخرجها في صحيحه، وكيف ميّز ما سمعه أبو الزبير من جابر مما لم يسمعه؟.

الجواب عن هذا، لا يمكن معرفته إلا باستقراء صحيح مسلم كله،

(١) انظر: النكت لابن حجر ص٢٥٢، الميزان للذهبي ٣٩/٤، جامع التحصيل للعلائي ص١١٠، غوث المكدود لأبي إسحاق الحويني ١٩٧/١، السلسلة الضعيفة للألباني ١٦١/١، ١٦٢ رقم ٦٥.

(٢) انظر: السلسلة الضعيفة ١٦٢/١، وقد صحح العلاّمة الألباني مجموعة من الأحاديث من هذا القسم لما وجد لها من متابعات وشواهد، انظر: السلسلة الصحيحة: ١٣٥/١، رقم ٦٤، ٤٧٢/١، رقم ٢٣٥، ٦٤٣/١، رقم ٣٢٣، ١١٢/٢، رقم ٥٦٨، ٣٤١/٢، رقم ٧١٩... وغيرها.

(٣) الكفاية ص٣٦٤.

مع ملاحظة المواضع التي أخرج فيها مسلم حديث أبي الزبير، وكيف أخرجه.

وهذا ما قمتُ به في هذا البحث، فقد تتبعت أحاديث نسخة أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم كلها، من أول الصحيح إلى آخره، مع ملاحظة كيف أخرجها، فكانت النتيجة التالية:

○ عدد الأحاديث التي أخرجها مسلم من هذه النسخة بلغت مئة وتسعة وأربعين (١٤٩) حديثاً ـ بدون الأسانيد المكررة ـ.

وقد وجدتها على ثلاثة أقسام:

الأول: التي فيها تصريح أبي الزبير بالسماع والتحديث عن جابر، أو من رواية الليث بن سعد عنه، وعددها اثنان وتسعون (٩٢) حديثاً.

الثاني: التي رواها أبو الزبير بالعنعنة ولم يبيّن فيها السماع، وليست من رواية الليث، لكن مسلماً ذكر لأبي الزبير متابعات عن جابر، أو لجابر شواهد من أحاديث صحابة آخرين، وعددها (٣٠) حديثاً.

الثالث: رواها أبو الزبير أيضاً بالعنعنة، وليس لأبي الزبير متابع عن جابر، ولا شواهد عن صحابة آخرين، وعددها سبع وعشرون (٢٧) حديثاً.

فأما القسم الأول، فصحيح محتج به بدون خلاف، ويلتحق به القسم الثاني في كونه قوياً صالحاً للعمل به لتقويته بالمتابعات والشواهد.

يبقى القسم الثالث، وهو يحتاج إلى تتبع خارج صحيح مسلم، أي في كتب السنة الأخرى، كالسنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات...

ولا شك أننا سوف نجد قسماً منه، فيه تصريح أبي الزبير بالسماع، أو من رواية الليث بن سعد عنه، أو نجد لأبي الزبير متابعات وشواهد تقوي روايته.

ويبقى القسم الآخر لا يروى إلا بالعنعنة ولا معضد له، وهو قليل جداً بالنظر إلى ما في صحيح مسلم من الأحاديث التي تقارب الثلاثة آلاف بدون المكرر، فبحرٌ هذا عدده لا يعكره مجموعة قليلة من الأحاديث.

إذن فهذا القسم هو محل نظر ويتوقف في صحته، وهو الذي قال فيه الحافظ العلائي: «ولهذا توقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر، وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيه أبو الزبير: عن جابر، وليست من طريق الليث، وكأن مسلماً ـ رحمه الله ـ اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، وإن لم يروها من طريقه. والله أعلم»[1].

ويقول الحافظ الذهبي: «وفي صحيح مسلم عدة أحاديث، مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء، من ذلك حديث: . . .»[2]، وذكر أمثلة منها، مما استنكره الأئمة النقاد.

نعم، فبعض الأحاديث من هذا القسم، قد ثبت استنكار الأئمة لها، لكن يبقى المقصد من هذا المبحث، بيان كيف استطاع الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ أن يخرج كثيراً من حديث أبي الزبير عن جابر، وهو المشهور بالتدليس، لكن باتباعه لهذا المنهج العلمي الذي سبق بيانه، استطاع أن يميّز بين ما سمعه أبو الزبير عن جابر مما لم يسمعه، وحتى الذي يحتمل أن أبا الزبير لم يسمعه من جابر وإنما أخذه من الصحيفة، تمكن مسلم من تمييز صحيحه فأخرجه أو أخرج بعضه في الصحيح[3]، وترك الآخر.

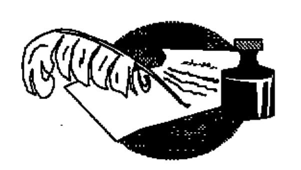
---

(١) جامع التحصيل ص١١٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٣٩/٤.

(٣) والملاحظ عموماً، أن الإمام مسلماً لا يصدر الباب بأحاديث أبي الزبير عن جابر بل يؤخرها، على عادته ومنهجه في افتتاح الباب بأصح ما عنده ثم يعقبه بما هو دونه في الصحة والقوة، وهو باب المتابعات والشواهد، وهذا من دقته ـ رحمه الله ـ في تخريج وترتيب ما يرويه في الصحيح. والله أعلم.

لكن، لكل جواد كبوة ولكل عالم عثرة، فإكثار مسلم من هذه النسخة جعله يخرج بعض مناكيرها، وذلك مما عيب عليه، وفضل به صحيح البخاري على صحيحه. والله أعلم.



المبحث الثالث

من منهج البخاري
في تخريج أحاديث المدلسين

ذكرت فيما سبق في المبحث الأول، أن من معالم منهج المحدثين - وبخاصة الشيخين - في تخريج حديث المدلسين، الإتيان بالطرق التي فيها تصريح المدلس بالسماع والتحديث، ولو كانت نازلة، أو معلقة، أو في المتابعات. . . غايته في ذلك، هو بيان أن هذا الراوي المدلس، قد ثبت سماعه لهذا الحديث من طريق ثابت.

ويتجلّى هذا المعلم جيداً، في عمل الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه، فقد أوضحه أحسن توضيح وبيّنه أحسن بيان، بحيث إنه يخرج الحديث مثلاً من الطريق العالية المحتج برجالها عنده ولو بالعنعنة، ثم يثني بالطريق النازلة أو المعلقة التي فيها التصريح بالسماع، أو يثني بطريق ولو في رواتها كلام لا يضر لكن فيها التصريح بالسماع. . . كل هذا من أجل بيان صحة سماع ذلك الراوي في موضع العنعنة.

وهذه بعض الأمثلة، توضح وتؤكد هذا، من الجامع المسند الصحيح:

[١] قال البخاري: «حدثنا حفص بن عمر قال: حدثنا هشام عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس. . . الحديث.

حدثنا مسدد قال: حدثني يحيى عن شعبة عن قتادة **سمعتُ** أبا العالية عن ابن عباس... بهذا»[1].

[٢] وقال: «حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان **عن** عمرو عن عطاء عن ابن عباس... الحديث.

زاد الحميديّ: حدثنا سفيان حدثنا عمرو **سمعتُ** عطاء عن ابن عباس... مثله»[2].

[٣] وقال: «حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثني خالد هو ابن الحارث حدثنا حميد **عن** أنس...

قال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب قال: حدثني حميد **سمع** أنساً ـ رضي الله عنه ـ...»[3].

[٤] وقال: «حدثنا خلاّد بن يحيى حدثنا سفيان ـ هو الثوري ـ **عن** عبدالرحمن بن عابس عن أبيه قال: قلت لعائشة...

وقال ابن كثير: أخبرنا سفيان **حدثنا** عبدالرحمن بن عابس بهذا»[4].

[٥] وقال أيضاً: «حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي ـ سليمان ـ **عن** أنس بن مالك عن أبي هريرة...

وقال معتمر: سمعتُ أبي **سمعتُ** أنساً عن أبي هريرة...»[5].

وغير هذا كثير في الجامع الصحيح.

---

(١) صحيح البخاري ٥٨/٢، رقم ٥٨١ (فتح).

(٢) نفسه ٥٠٢/٣، رقم ١٦٤٩.

(٣) نفسه ٢٢٨/٤، رقم ١٩٨٢.

(٤) نفسه ٥٥٢/٩، رقم ٥٤٢٣.

(٥) نفسه ٥١٢/١٣، رقم ٧٥٣٧.

والآن أذكر بعض الأمثلة الواقعية لرواة اشتهروا بالتدليس، وأخرج حديثهم الإمام البخاري في صحيحه، محاولاً أن أبيّن كيف عمل البخاري حتى يميّز صحيح حديثهم من غيره، وهم:

- حميد الطويل.
- قتادة بن دعامة.
- سليمان الأعمش.

أولاً ـ حميد عن أنس

هو: «حُمَيد بن أبي حميد الطويل البصري، كنيته: أبو عبيدة، اسم أبيه: طَرْخان»[1]، «وقيل: عبدالرحمن، وقيل: داود، وقيل: تَيْرويَه...»[2].

قال الأصمعي: «رأيت حميداً، ولم يكن بطويل، ولكن كان طويل اليدين. قال: ولكن كان في جيرانه رجل يقال له: حميد القصير، فقيل: حميد الطويل، يعرف من الآخر»[3].

مات سنة اثنتين وأربعين ومئة، كما قال ابن سعد[4]، والذهبي[5]، وقال البخاري[6]، وابن حبان[7]: سنة ثلاث وأربعين ومئة.

وحميد من ثقات التابعين الأجلاء المشهورين، والمجمع على توثيقهم وتخريج حديثهم.

---

(١) طبقات ابن سعد ١٨٧/٧.
(٢) التاريخ الكبير ٨٧/٢، الثقات لابن حبان ١٤٨/٤.
(٣) انظر: مختصر تاريخ دمشق ٢٧٢/٧، التاريخ الكبير ٨٧/٢، ثقات ابن حبان ١٤٨/٤.
(٤) الطبقات الكبرى ١٨٧/٧.
(٥) ميزان الاعتدال ٦١٠/١.
(٦) التاريخ الكبير ٨٧/٢.
(٧) الثقات ١٤٨/٤.

إلا أنه كان يدلس حديث أنس، وكان سمع أكثر حديثه من ثابت وقتادة عنه، قال يحيى بن معين: «حدثنا أبو عبيدة الحداد عن شعبة قال: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها أو أثبته فيها ثابت»[1].

وقال حماد بن سلمة: «عامّة ما يروي حميد عن أنس لم يسمعه منه، إنما سمعه من ثابت»[2].

وقال ابن سعد: «وكان حميد ثقة كثير الحديث، إلا أنه ربما دلس عن أنس بن مالك...»[3].

وممن نص على تدليسه أيضاً: العقيلي[4]، وابن حبان[5]، وابن عبدالبر[6]، وابن عدي[7]، وغيرهم...

لكن تدليسه كان عن ثقة، وهو ثابت البناني أو قتادة بن دعامة، وقد سبق في حكم التدليس من الفصل الثاني، أن من يدلس هذا النوع، يكون تدليسه مقبولاً كابن عيينة، يقول الحافظ العلائي: «فعلى تقدير أن يكون مراسيل، قد تبين الواسطة فيها وهو ثقة محتج به»[8].

قال الحافظ الذهبي: «لحميد عن أنس في كتب الإسلام شيء كثير، وأظن أن له في الكتب الستة عنه مئة حديث»[9].

---

(١) التاريخ ١٣٦/٢، قال الحافظ ابن حجر: «فهذا قول صحيح، وأما ما روي عن أبي داود الطيالسي عن شعبة قال: كل شيء سمع حميد من أنس خمسة أحاديث. فالراوي لذلك عن أبي داود غير معتمد». هدي الساري ص٣٩٩، وقول شعبة الذي ضعفه ابن حجر، رواه العقيلي في الضعفاء ٢٦٦/١.

(٢) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير ٢٦٦/١.

(٣) الطبقات الكبرى ١٨٧/٧.

(٤) الضعفاء الكبير ٢٦٦/١، ٢٦٧.

(٥) الثقات ١٤٨/٤.

(٦) التمهيد ١٦٨/٢.

(٧) الكامل ٦٨٤/٢.

(٨) جامع التحصيل ص١٦٨.

(٩) سير أعلام النبلاء ١٦٦/٦.

وعدد ما رواه البخاري من هذه النسخة موصولاً، ستة وثمانون حديثاً كما في تحفة الأشراف[1]، أما مسلم فأخرج له سبعة عشر حديثاً فقط.

وبما أن الإمام البخاري قد أكثر من تخريج نسخة حميد عن أنس، فالسؤال: كيف أخرجها؟ وكيف استطاع أن يميز ما سمعه حميد من أنس، مما لم يسمعه منه؟.

لقد تتبعت الأحاديث التي أخرجها البخاري من نسخة حميد عن أنس ـ رضي الله عنه ـ كلها في الجامع الصحيح، فوجدته لم يخرج له إلا ما ثبت فيه تصريحه بالسماع والتحديث، أو ما كان من رواية شعبة عنه، أو ما تابعه أشهر تلاميذ أنس عنه كقتادة وثابت والحسن...

هذا، مع ملاحظة أن تدليس حميد هو من النوع الذي يقبله أئمة الحديث ـ حتى ولو لم يصرح بالسماع ـ، كما سبق، وهو التدليس عن الثقات.

ومما يدل على دقة الإمام البخاري في تخريج حديث حميد، أنه روى له حديثين بواسطة ثابت عن أنس، وهذا يدل على أنه استطاع أن يميز ما أخرجه من هذه النسخة.

يقول الحافظ ابن حجر: «وقد اعتنى البخاري في تخريجه لأحاديث حميد، بالطرق التي فيها تصريحه بالسماع، فذكرها متابعة وتعلقيا...»[2].

ويقول أيضاً: «وقد أكثر البخاري من تخريج حديث حميد عن أنس، بخلاف مسلم، فلم يخرج منها إلا القليل لهذه العلة ـ أي التدليس ـ، لكن البخاري لا يخرج من حديثه إلا ما صرح فيه بالتحديث، أو ما قام مقام التصريح ولو باللزوم، كما لو كان من رواية شعبة عنه، فإن شعبة لا يحمل عن شيوخه، إلا ما عرف أنهم سمعوه من شيوخهم...»[3].

---

(١) تحفة الأشراف ١/١٧١ ـ ٢١٥.

(٢) هدي الساري ص٣٩٩.

(٣) فتح الباري ١٢/٢١٧، رقم ٦٨٨٩.

إذن، فبتتبع أحاديث حميد عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في صحيح البخاري، يتبين أنها على قسمين:

الأول: وهو الأكثر والغالب، فيها تصريح حميد بالسماع والتحديث من أنس، ونجد البخاري، إما أنه لم يخرج الحديث إلا من طريق فيه التصريح بالسماع، أو يخرجه من طريق بالعنعنة في موضع وفي آخر بالتصريح، أو يسوق الحديث بالعنعنة ثم يعقبه بطريق معلقة، فيها بيان تصريحه بالتحديث ـ وهنا يعتمد كثيراً طريق: ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب عن حميد...

وهكذا استطاع الإمام البخاري بعبقريته في فنون الرواية، أن يميز صحيح حديث حميد عن أنس من غيره، ومسموعاته من غيرها.

ومن أمثلة هذا القسم في الجامع الصحيح:

[١] قال البخاري: «حدثنا سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني حميدٌ أنه **سمع** أنساً يقول... الحديث»(١).

[٢] وقال أيضاً: «حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد **عن** أنس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ نهى عن بيع الثمار حتى تُزْهِي...»(٢).

وقال في موضع آخر: «حدثنا علي بن الهيثم حدثنا مُعلّى حدثنا هشيم أخبرنا حميد **حدثنا** أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن النبيّ ـ ﷺ ـ أنه نهى عن بيع الثمرة...»(٣).

[٣] وقال أيضاً: «حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبدالله بن بكر السهميّ حدثنا حميد **عن** أنس ـ رضي الله عنه ـ... الحديث.

---

(١) صحيح البخاري ٢/٥٢٠، رقم ١٠٣٤ (فتح).
(٢) نفسه ٣/٣٥٢، رقم ١٤٨٨ (فتح).
(٣) نفسه ٤/٣٩٧، رقم ٢١٦٧.

وقال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى حدثني حميد **سمع** أنساً عن النبيّ - ﷺ -»[1].

والأمثلة كثيرة جداً، يجدها من قرأ في صحيح الإمام البخاري[2].

القسم الثاني: ما لم يخرجه البخاري من حديث حميد عن أنس إلا بالعنعنة، وهي بضعة أحاديث فقط، منها ما هو من رواية شعبة عن حميد، ومنها ما وقع التصريح بالسماع من حميد خارج صحيح البخاري، كصحيح مسلم ومستخرج الإسماعيلي و... ومنها ما حميد فيها متابع عن أنس...

فهذه كلها ملتحقة في حكمها بالقسم الأول من حيث الصحة والاحتجاج. ولم يبق من هذا القسم إلا حديث واحد[3]، لم يبيّن فيه البخاري سماع حميد من أنس، ولم يذكر لحميد متابعاً عن أنس، وهو يحتاج إلى تتبع مع ملاحظة أنه أورده في المتابعات.

ومن أمثلة هذا القسم:

[1] قال البخاري: «حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن حميد **عن** أنس...»[4].

وقال في موضع آخر: «حدثنا آدم حدثنا **شعبة** عن حميد الطويل عن أنس بن مالك... الحديث نفسه»[5].

وقال ابن حجر: «... في رواية الإسماعيلي من هذا الوجه: عن حميد **سمعت** أنساً»[5]، مع أنه أيضاً من رواية شعبة عنه.

---

(1) نفسه ٥٢٨/٨، رقم ٤٧٩٤.

(2) انظر رقم: ٤٠٢، ٦١٠، ٩٠٥، ١٨٠٢، ٢٤٤٣، ٢٤٨١، ٢٨٣٨، ٢٧٩٥، ٦٠٧٢.

(3) هو برقم: ٣٢١٤، ٤١١٨.

(4) نفسه ٣٢٤/٤ رقم ٢١٠٢.

(5) نفسه ٤٥٩/٤، رقم ٢٢٨١.

[٢] وقال أيضاً: «حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل **عن** أنس بن مالك...»[١].

قال الحافظ ابن حجر: «في رواية أبي خالد عن مسلم[٢] عن حميد، التصريح بالإخبار بين حميد وأنس...»[١].

[٣] وقال أيضاً: «حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير عن حميد **عن** أنس...»[٣].

قال الحافظ ابن حجر: «رواه سعيد بن منصور عن هشيم فصرّح فيه بتحديث أنس لحميد...»[٤].

كما أن الإمام البخاري قد أخرج حديثين لحميد عن ثابت عن أنس، أي بالواسطة[٥].

وهذا كله إنما يدل على دقته ـ رحمه الله ـ في تخريج أحاديث هذه النسخة، رُغم أن ما فيها من كلام لا يضرها لأنه تدليس عن ثقة، إلا أنه استطاع أن يزيل عمّا أخرجه في صحيحه كل شبهة وكل منقصة... والله أعلم.

❊ ❊ ❊

ثانياً ـ قتادة بن دعامة

هو قتادة بن دعامة السُّدوسي أبو الخطاب البصري الأعمى الحافظ، أحد الأئمة الأعلام، والحفاظ المكثرين الثقات[٦].

---

(١) نفسه ١٨٦/٤، رقم ١٩٤٧.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٢٣٥/٧.

(٣) المصدر السابق ٢٢١/٢، رقم ٧٢٥.

(٤) نفسه ٢١١/٢.

(٥) انظرها: ٤/ رقم ١٨٦٥ و١١/ رقم ٦٧٠١، ١٣/ رقم ٧٢٤١.

(٦) انظر: التاريخ الكبير ١٨٥/٧، ١٨٦، تهذيب الكمال ٤٩٨/٢٣، ٥١٦، ٥١٧، تاريخ الإسلام ٤٥٣/٧، ٤٥٥.

مات سنة سبع عشرة ومئة، وقيل: سنة ثماني عشرة ومئة بواسط، وبالأول جزم البخاري[1]، وابن حبان[2].

قال ابن حبان: «كان مدلساً»، لأنه كان يروي عن شيوخ له ما لم يسمعه منهم، وقصة شعبة بن الحجاج معه مشهورة، قال شعبة: «كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع يقول: حدثنا أنس بن مالك، وحدثنا الحسن، وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة»[3].

قال الحافظ الذهبي: «وقد دلس عن جماعة»[4].

إذن، فقتادة بن دعامة من الرواة البصريين المعروفين بالتدليس، لكن الأئمة أكثروا من تخريج حديثه، ومنهم الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ في جامعه المسند الصحيح، فكيف ميّز بين ما سمعه مما لم يسمعه؟.

إن المتتبع للجامع الصحيح، والملاحظ للأحاديث التي أخرجها البخاري لقتادة عن شيوخه، يتبين له بوضوح، أنه سلك المنهج العلمي الذي سبق بيانه في تخريج حديث المدلسين، ويتمثل هنا في:

أولاً: قسم أخرج فيه أحاديث قتادة غالباً بالعنعنة، لكنه يتبعها بالطرق التي فيها التصريح بالسماع والتحديث، إما مسندة أو معلقة، ومن الأمثلة على هذا:

[1] قال البخاري: «حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا هشام قال: حدثنا قتادة **عن** أنس عن النبيّ ـ ﷺ ـ. . .

---

(1) التاريخ الكبير ١٨٦/٧.

(2) الثقات ٣٢٢/٥.

(3) رواه ابن عبدالبر: التمهيد ٣٥/١.

(4) تاريخ الإسلام ٤٥٥/٧.

قال أبو عبدالله: قال أبان: حدثنا قتادة **حدثنا** أنس عن النبيّ - ﷺ -...»[1].

[٢] وقال أيضاً: «حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد وهشام قالا: حدثنا قتادة **عن** صفوان بن محرزٍ قال: بينما عمر يطوف... الحديث.

وقال شيبان عن قتادة: **حدثنا** صفوان»[2].

[٣] وقال أيضاً: «حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة **عن** جابر بن زيد عن ابن عباس...

وقال بِشر بن عمر: حدثنا شعبة سمعت قتادة **سمعت** جابر بن زيد... مثله»[3].

[٤] وقال: «حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن قتادة **عن** صفوان بن مُحرِزٍ أن رجلاً سأل ابن عمر...

وقال آدم: حدثنا شيبان حدثنا قتادة **حدثنا** صفوان عن ابن عمر...»[4].

ثانياً: قسم أخرجه لقتادة عن شيوخه بالعنعنة، لكنه رواه من طريق شعبة عنه، ومعلوم أن شعبة لا يحمل عن شيوخه إلا ما سمعوه، وبخاصة قتادة، فهو أعلم الرواة عنه بما سمعه مما لم يسمعه، والإمام البخاري إما أن يروي الحديث مباشرة من طريق شعبة، أو من طريق غيره ويعلق طريق شعبة، ليبيّن أن هذا الحديث مما سمعه قتادة من شيخه.

---

(١) صحيح البخاري ١٠٣/١، رقم ٤٤ (فتح).
(٢) نفسه ٣٥٣/٨، رقم ٤٦٨٥.
(٣) نفسه ١٤٠/٩، رقم ٥١٠٠.
(٤) نفسه ٤٧٥/١٣، رقم ٧٥١٤.

ومن الأمثلة على هذا:

[١] قال البخاري: «حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا ابن عليّة عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس عن النبيّ - ﷺ -. ح وحدثنا آدم قال: حدثنا **شعبة عن قتادة** عن أنس...»[١].

[٢] وقال: «حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة **عن** أنس...

وحدثنا مسدد حدثنا يحيى عن **شعبة عن قتادة** عن أنس...»[٢].

[٣] وقال أيضاً: «حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة **عن** أنس... الحديث.

رواه **شعبة عن قتادة**»[٣].

[٤] وقال: «حدثنا آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة **عن** أنس بن مالك... الحديث.

رواه **شعبة عن قتادة**»[٤].

وهكذا استطاع الإمام البخاري، باتباعه لهذا المنهج العلمي الدقيق، أن يخرج لقتادة كثيراً من حديثه عن شيوخه، مع تمييز ما سمعه منهم مما لم يسمعه. والله أعلم.

❊ ❊ ❊

---

(١) المصدر السابق ٥٨/١، رقم ١٥.

(٢) نفسه ٦١٧/٨، رقم ٤٨٦٧، ٤٨٦٨، وانظر: ٦٣١/٦، رقم ٣٦٣٧.

(٣) نفسه ٢٣٩/١١، رقم ٦٤٢١.

(٤) نفسه ٥٤٥/١١، رقم ٦٦٦١.

ثالثاً ـ سليمان بن مهران الأعمش

هو سليمان بن مِهران أبو محمد الكوفي الأعمش الأسدي مولى بني كاهل[١]. مات سنة ثمان وأربعين ومئة[٢].

قال ابن حبان: «وكان مدلساً»[٣].

وقال الحافظ الذهبي: «أحد الأئمة الثقات ما نقموا عليه إلا التدليس... وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف، ولا يدري به، فمتى قال: حدثنا، فلا كلام، ومتى قال: عن، تطرق إليه احتمال التدليس...»[٤].

وقال الحافظ ابن حجر: «ثقة حافظ... لكنه يدلس»[٥].

وقد أكثر الأئمة من تخريج حديثه واحتجوا به، أما البخاري فلم يكثر عنه، والبعض الذي أخرجه له، بيّن صحة سماعه له، إما بالتصريح أو بروايته من طريق شعبة عنه، ومن أمثلة ذلك:

[١] قال البخاري: «حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن الأعمش **عن** أبي الضحى عن مسروق قال: سمعت خباباً... الحديث.

رواه الثوري **وشعبة** وحفصٌ وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش»[٦].

وقال في موضع آخر: «حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان **سمعت** أبا الضحى يحدث عن مسروق عن خباب...»[٧].

---

(١) انظر: التاريخ الكبير ٣٧/٤، ثقات ابن حبان ٣٠٢/٤، تهذيب الكمال ٧٦/١٢.
(٢) التاريخ الكبير ٣٨/٤، ثقات ابن حبان ٣٠٢/٤.
(٣) الثقات ٣٠٢/٤.
(٤) الميزان ٢٢٤/٢.
(٥) تقريب التهذيب ٣٩٢/١.
(٦) صحيح البخاري ٤٢٩/٨، رقم ٤٧٣٢ (فتح).
(٧) نفسه ٤٣٠/٨، رقم ٤٧٣٤.

[٢] وقال أيضاً: «حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال: حدثني أبي قال: حدثنا الأعمش **عن** إبراهيم قال الأسود قال كنا عند عائشة - رضي الله عنها - . . . الحديث.

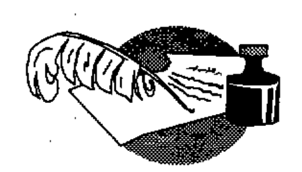
رواه أبو داود عن **شعبة عن الأعمش** بعضه. . .»[١].

[٣] وقال أيضاً: «حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش **عن** أبي الضحى عن مسروق عن عائشة. . .

تابعه **شعبة عن الأعمش**»[٢].

[٤] وقال: «حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الأعمش.

ح وحدثني بشر بن محمد أخبرنا عبدالله أخبرنا **شعبة عن الأعمش** عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة. . .»[٣]. والله أعلم.



(١) المصدر السابق ١٥١/٢، ١٥٢، رقم ٦٦٤.
(٢) نفسه ٤٩٥/٦، رقم ٣٤٥٨.
(٣) نفسه ١١٠/١٠، رقم ٥٦٤٦.

المبحث الرابع

الأحاديث المنتقدة على الشيخين أو أحدهما بعلة التدليس، والجواب عنها

لقد بينت فيما مضى أن الإمامين البخاري ومسلم، قد سلكا منهجاً علمياً دقيقاً في تخريج أحاديث المدلسين، مكنهما من تمييز صحيح حديثهم، فأخرجاه، من سقيمه فتركاه. وبالرُّغم من كل هذا، فقد انتُقِدتْ عليهما بعض الأحاديث بعلة وقوع التدليس فيها. وسأسوقها حديثاً حديثاً، محاولاً أن أبيّن الجواب عنها قدر الإمكان.

وقبل ذلك، أنبه إلى أنه كان من منهج الشيخين في تخريج الأحاديث عموماً، أن يسوقا الحديث من عدة طرق، قد يكون في بعضها كلام أو ضعف يسير، والمصنّف لم يسقها محتجاً بها، ولكنه ساقها في معرض المتابعة والاستشهاد، فيكون الحديث صحيحاً محتجاً به بالمجموع. فانتقاد المصنف على طريق من تلك الطرق، لا يضر ذلك الحديث الصحيح، ولا يقدح في عمل المصنف وكتابه.

يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: «اعلم أنه قد يخرج في الصحيح لبعض من تكلم فيه متابعة واستشهاداً، وذلك معلوم.

وقد يخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرى، ولكن لم يكن وقع لصاحب الصحيح ذلك الحديث، إلا من طريقه إما مطلقاً أو بعلو، فإذا كان الحديث معروفاً عن الأعمش صحيحاً عنه، ولم

يقع لصاحب الصحيح عنه بعلو إلا من طريق بعض من تكلم فيه من أصحابه، خرجه عنه.

قال أبو عثمان سعيد بن عثمان البرذعي: شهدت أبا زرعة وأنكر على مسلم تخريجه لحديث أسباط بن نصر[1]، وقطن بن نسير[2]، وروايته عن أحمد بن عيسى المصري[3] في كتابه الصحيح في حكاية طويلة ذكرها. قال: فلما رجعت إلى نيسابور، ذكرت لمسلم، فقال: إنما أدخلت من حديث أسباط وقطن بن نسير وأحمد، ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منه بنزول، فأقتصر على أولئك، وأَصْلُ الحديث معروف من رواية الثقات. اهـ»[4].

ويقول الحافظ ابن حجر في سياق جوابه عن الأحاديث المنتقدة على البخاري: «ينبغي لكل منصف، أن يعلم أن هذه الأحاديث، وإن كان أكثرها لا يقدح في أصل موضوع الكتاب، فإن جميعها وارد من جهة أخرى، وهي

---

(1) هو: أسباط بن نصر الهمداني أبو نصر الكوفي، وثقه ابن معين وابن شاهين وذكره ابن حبان في الثقات، لكن ضعفه أبو نعيم الفضل بن دكين وأحمد وليّنه النسائي، قال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ يُغرب». انظر: تاريخ الدوري ٢٣/٢، الجرح والتعديل ٣٣٢/٢، ثقات ابن شاهين ص٧٢، رقم ٩٥، ثقات ابن حبان ٨٥/٦، تهذيب الكمال ٣٥٧/٢، رقم ٣٢١، الميزان ١٧٥/١، التقريب، رقم ٣٢٣.

(2) هو: قطن بن نُسَيْر البصري أبو عبّاد الغُبَرِيّ، كان أبو زرعة يحمل عليه، وقال ابن عدي: «كان يسرق الحديث ويوصله»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطىء». انظر: الجرح والتعديل ١٣٨/٧، ثقات ابن حبان ٢٢/٩، الكامل ٢٠٧٥/٦، تهذيب الكمال ٢٣، رقم ٤٨٨٦، الميزان ٣٩١/٣، التقريب، رقم ٥٥٩١.

(3) هو: أحمد بن عيسى بن حسّان المصري أبو عبدالله، (ت ٢٤٣هـ). قال أبو حاتم: «تكلم الناس فيه»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخطيب: «ما رأيت لمن تكلم في أحمد بن عيسى حجة توجب ترك الاحتجاج بحديثه». وقال ابن حجر: «صدوق، تكلم في بعض سماعاته». انظر: الجرح والتعديل ٦٤/٢، ثقات ابن حبان ١٥/٨، تاريخ بغداد ٢٧٢/٤، تهذيب الكمال ١، رقم ٨٧، الميزان ١٢٥/١، رقم ٥٠٧، التقريب، رقم ٨٦.

(4) شرح العلل ص٣٧١، ٣٧٢، صيانة صحيح مسلم ص٩٨.

ما ادعاه أبو عمرو بن الصلاح وغيره، من الإجماع على تلقي هذا الكتاب بالقبول والتسليم لصحة جميع ما فيه...»[1].

ثم قال: «القسم الأول منها: ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد... وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة، وعلله الناقد بالطريق المزيدة، تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابياً أو ثقة غير مدلس، قد أدرك من روى عنه إدراكاً بيّناً، أو صرّح بالسماع إن كان مدلساً من طريق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهراً، فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح، أنه إنما أخرج مثل ذلك، في باب ما له متابع وعاضد أو ما حفته قرينة في الجملة تقوّيه، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع...»[2].

الحديث الأول:

قال البخاري في كتاب الوضوء، «باب لا يُستنجى بروث»: «حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبدُالرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبدالله يقول: «أتى النبيُّ - ﷺ - الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجارٍ، فوجدتُ حجرين والتمستُ الثالث فلم أجده، فأخذتُ روثةً فأتيتُهُ بها، فأخذ الحجرين وألقى الرَّوثةَ وقال: «**هذا رِكْسٌ**».

وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق: حدثني عبدالرحمن»[3].

يقول الحاكم النيسابوري: «قال علي: وكان زهير وإسرائيل يقولان عن

---

(1) هدي الساري ص٣٤٦.

(2) نفسه ص٣٤٧.

(3) صحيح البخاري ٢٥٦/١، رقم ١٥٦ (فتح)، ورواه أيضاً: الترمذي ١، رقم ١٧، والنسائي ٣٩/١، وابن ماجه ١١٤/١، رقم ٣١٤، وأحمد ٣٨٨/١، ٤١٨، ٤٢٧، ٤٥٠، ٤٦٥.

أبي إسحاق أنه كان يقول: ليس أبو عبيدة حدثنا ولكن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن النبيّ ـ ﷺ ـ في الاستنجاء بالأحجار الثلاثة، قال ابن الشاذكوني: ما سمعتُ بتدليس قطُّ أعجب من هذا ولا أخفى. قال: أبو عبيدة لم يحدثني ولكن عبدالرحمن عن فلان عن فلان، ولم يقل حدثني، فجاز الحديث وسار»[1].

والجواب عن هذا التعليل واضح من عمل البخاري ـ رحمه الله ـ، فإن الطريق الأولى التي ساقها البخاري موصولةً، صحيح أنها تحتمل وقوع التدليس فيها، لأنها ليست صريحة في السماع والتحديث، لكن هذا الاحتمال أزاله البخاري بذكره للطريق المعلقة، وفيها تصريح أبي إسحاق بتحديث عبدالرحمن بن الأسود له، فانتفت تهمة تدليسه وعدم سماعه للحديث.

يقول الحافظ ابن حجر: «قوله: (وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه): يعني يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي عن أبي إسحاق ـ وهو جدّه ـ قال: حدثنا عبدالرحمن ـ يعني ابن الأسود بن يزيد ـ، بالإسناد المذكور أولاً، وأراد البخاري بهذا التعليق، الرد على من زعم أن أبا إسحاق دلس هذا الخبر، كما حكي ذلك عن سليمان الشاذكوني...»[2].

ويقول أيضاً: «... ويتأيد ذلك بأن الإسماعيلي[3] لما أخرج هذا الحديث في مستخرجه على الصحيح، من طريق يحيى بن سعيد القطان عن زهير، استدل بذلك على أن هذا مما لم يدلس فيه أبو إسحاق، قال: لأن

---

(١) معرفة علوم الحديث ص١٠٩.

(٢) فتح الباري ٢٥٨/١.

(٣) هو: أحمد بن إبراهيم أبو بكر الإسماعيلي الشافعي، (ت ٣٧١هـ)، قال الذهبي: «الإمام الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الإسلام... شيخ الشافعية.. وصنف تصانيف تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث... منها: المستخرج على الصحيح». انظر: تاريخ جرجان ص٨٥ ـ ٩٦، السير ٢٩٢/١٦، تذكرة الحفاظ ٩٤٧/٣، طبقات الشافعية للسبكي ٧/٣.

يحيى بن سعيد لا يرضى أن يأخذ عن زهير ما ليس بسماع لشيخه، وكأنه عرف هذا باستقراء من حال يحيى. والله أعلم»[1].

أضف إلى هذا أن البخاري، قد أخرج من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ما يشهد لصحة حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - وهو قبله، فازداد قوة بذلك، قال البخاري: «باب الاستنجاء بالحجارة: حدثنا أحمد بن محمد المكي قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكي عن جده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: اتبعتُ النبيّ - ﷺ - وخرج لحاجته، فكان لا يلتفتُ فدَنَوْتُ منه فقال: اِبْغِني أحجاراً أَسْتَنْفِضْ بها - أو نحوه - ولا تأتني بعظم ولا روث. فأتيته بأحجار بطرَف ثيابي فوضعتها إلى جنبه وأعرضتُ عنه، فلما قضى أَتْبَعَهُ بهنّ»[2].

فثبت بكل هذا صحة ما أخرجه البخاري وانتفاء العلة عنه.

ثم إن الإمام الترمذي، ذهب إلى مرجوحية طريق زهير عن أبي إسحاق فقال: «سألت عبدالله بن عبدالرحمن - الدارمي -: أيّ الروايات في هذا الحديث عن أبي إسحاق أصحّ؟، فلم يقض فيه بشيء.

وسألت محمداً عن هذا؟، فلم يقض فيه بشيء. وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبدالله أشبَه، ووضعه في كتابه «الجامع».

قال أبو عيسى: وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله، لأن إسرائيل أثبتُ وأحفظُ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع»[3].

---

(١) هدي الساري ص٣٤٩.

(٢) صحيح البخاري ١/٢٥٥، رقم ١٥٥ (فتح).

(٣) السنن ١/١٤، رقم ١٧، أبواب الطهارة. والعلل الكبير رقم ١١ ص٢٨، ٢٩.

وكذلك رجح أبو زرعة الرازي رواية أبي إسحاق عن أبي عبيدة[1] عن أبيه[2].

واحتج الترمذي بكون إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق، وبمتابعة قيس بن الربيع له.

أما متابعة قيس فلا يفرح بها، فهو متروك الحديث كما قال النسائي[3]، وذكره البخاري أيضاً في كتاب الضعفاء، وقال: «قال عليّ: كان وكيع يضعفه»[4].

وأما حول أصحاب أبي إسحاق، فإن أثبتهم إسرائيل كما قال الترمذي، لكن زهير بن معاوية ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق أيضاً، هما من أثبت أصحاب أبي إسحاق[5]، فاعتماد البخاري على روايتهما قويّ، وبخاصة وأن أبا إسحاق قال بأن عبدالرحمن هو الذي رواه وليس أبو عبيدة، وصرح بالتحديث من عبدالرحمن، فكل هذه القرائن تقوي وترجح ما أخرجه البخاري في صحيحه وتنفي عنه كل علة. والله أعلم.

الحديث الثاني:

قال البخاري في كتاب العيدين: «باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج: حدثنا محمد بن عبدالرحيم حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا عبيدالله ابن أبي بكر بن أنس عن أنس قال: كان رسول الله - ﷺ - لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمراتٍ.

---

(١) وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح. راجع: تهذيب الكمال ٦١/١٤، ٦٢، سنن الترمذي ١٥/١، رقم ١٧.

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم ٤٢/١.

(٣) كتاب الضعفاء والمتروكين ص٨٩، رقم ٤٩٩.

(٤) الضعفاء الصغير، رقم ٣٠١ ص٩٥.

(٥) ذكر ذلك الدارقطني، سؤالات ابن بكير له ص٥٣، رقم ٤٩، وقد تابعهما زكرياء بن أبي زائدة كما قال الترمذي: العلل الكبير ص٢٨، رقم ١١.

وقال مُرجّأُ بن رجاء حدثني عبيدالله قال: حدثني أنس عن النبيّ - ﷺ -: ويأكلهن وتراً»[1].

قال أبو عمر الدارقطني: «... وقد أنكر أحمد بن حنبل هذا من حديث هشيم عن عبيدالله بن أبي بكر، وقال: إنما رواه هشيم عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيدالله[2] عن أنس[3]، وقيل: إن هشيماً كان يدلسه عن عبيدالله بن أبي بكر»[4].

وقال الحافظ ابن حجر: «... وأعله الإسماعيلي بأن هشيماً يدلس...»[5].

والجواب أن سياق البخاري للطريق المعلقة، دليل على ثبوت الحديث من طريق عبيدالله عن أنس، وفيها ثبوت التحديث، وكذلك الطريق الأولى، فيها تصريح هشيم بالتحديث، فهو وإن كان مشهوراً بالتدليس، إلا أنه إذا صرّح بالسماع فهو حجة باتفاق أئمة الحديث، وقال أحمد في مسنده: «ثنا علي بن عاصم أنا عبدالله بن أبي بكر بن أنس قال: سمعت أنس بن مالك يقول... الحديث»[6]، وفيها أيضاً سماع عبيدالله من أنس. [وقد وقع: عبدالله، ولعله تصحيف أو خطأ مطبعي، والصواب: عبيدالله].

يقول الحافظ ابن حجر: «... وأحمد بن حنبل إنما استنكره لأنه لم

---

(١) صحيح البخاري ٢/٤٤٦، رقم ٩٥٣ (فتح)، ورواه أيضاً: أحمد ٣/٢٣٢، والبيهقي ٣/٢٨٢.

(٢) هو: حفص بن عبيدالله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري، قال أبو حاتم: «لا يثبت له السماع إلا من جدّه أنس بن مالك»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: «صدوق». انظر: الجرح والتعديل ٣/١٧٦، ثقات ابن حبان ٤/١٥١، تهذيب الكمال ٧، رقم ١٣٩٦، التقريب، رقم ١٤٢٠.

(٣) أخرجه من هذه الطريق: ابن أبي شيبة ٢/١٦٠، والبيهقي ٣/٢٨٢.

(٤) الإلزامات والتتبع ص٣٥٧، رقم ١٩٧.

(٥) فتح الباري ٢/٤٤٦.

(٦) المسند ٣/٢٣٢.

يعرفه من حديث هشيم، لأن هشيماً كان يحدث به قديماً هكذا، ثم صار بعدُ لا يحدث به إلا عن محمد بن إسحاق، ولهذا لم يسمعه منه إلا كبار أصحابه. ...»[1].

وقال أيضاً: «وأما قوله: إن هشيماً كان يدلس فيه، فمردود، فرواية البخاري نفسها عن هشيم قال: أخبرنا عبيدالله بن أبي بكر فذكرها. . .»[2].

وقال: «وهي علة غير قادحة، لأن هشيماً قد صرّح فيه بالإخبار، فأمن تدليسه ولهذا نزل فيه البخاري درجة، لأن سعيد بن سليمان من شيوخه، وقد أخرج هذا الحديث عنه بواسطة لكونه لم يسمعه منه، ولم يلق من أصحاب هشيم مع كثرة من لقيه منهم، من يحدث به مصرحاً عنه فيه بالإخبار، وقد جزم أبو مسعود الدمشقي[3] بأنه كان عند هشيم على الوجهين وأن أصحاب هشيم القدماء كانوا يروونه عنه على الوجه الأول، فلا تضر طريق ابن إسحاق المذكورة»[4].

يقول البيهقي: «وكذلك رواه عتبة بن حميد الضبي عن عبيدالله بن أبي بكر»، ثم ساقه بإسناده إلى أنس ـ رضي الله عنه ـ، ثم قال: «ومما يؤكد صحة ما اختاره البخاري ـ رحمه الله ـ رواية سعيد بن سليمان الحديث عن هشيم بالإسنادين جميعاً»، ثم ذكر الإسنادين[5].

يقول الحافظ ابن حجر: «ويؤيد ذلك متابعة مرجّى بن رجاء لهشيم على روايته له عن عبيدالله بن أبي بكر، وقد علقها البخاري هنا. . .»[6].

---

(١) هدي الساري ص٣٥٣.

(٢) نفسه ص٣٥٣.

(٣) هو: إبراهيم بن محمد بن عبيدالله أبو مسعود الدمشقي، مصنف كتاب «أطراف الصحيحين»، قال الخطيب: «وكان صدوقاً ديّناً ورعاً فهماً»، (ت ٤٠١هـ)، انظر: تاريخ بغداد ١٧٢/٦، المنتظم ٧٨/١٥، تاريخ دمشق ١٩٩/٧، سير أعلام النبلاء ٢٢٧/١٧.

(٤) فتح الباري ٤٤٦/٢، ٤٤٧.

(٥) السنن الكبرى ٢٨٢/٣، ٢٨٣.

(٦) فتح الباري ٤٤٦/٢، ٤٤٧.

الحديث الثالث:

قال البخاري في كتاب جزاء الصيد: «باب الحج عمّن لا يستطيع الثبوت على الراحلة»: حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ـ رضي الله عنهم ـ أن امرأة. . .

ح حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة حدثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: جاءت امرأة من خَثْعَم عام حجة الوداع، قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أَدرَكتْ أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟، قال: «**نعم**»[1].

قال أبو عمر الدارقطني: «وقال الحجاج عن ابن جريج حُدِّثْتُ عن الزهري، فإن كان ضبط فقد أفسد»[2].

والجواب أن البخاري ومسلماً قد أخرجا الحديث من طرق عن الزهري، فليس الاعتماد على طريق ابن جريج وحده، فالحديث صحيح ثابت على كل حال. والبخاري هنا أيضاً لم يسقه على لفظ ابن جريج بل ساقه على لفظ عبدالعزيز بن أبي سلمة، وطريق ابن جريج ساقها كمتابعة فقط.

ثم إن ابن جريج قد ثبت تصريحه بالتحديث والسماع من الزهري، فانتفى ما يخشى من تدليسه، قال أبو عيسى الترمذي: «حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا روح بن عبادة أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب قال: حدثني سليمان بن يسار عن عبدالله بن عباس عن الفضل بن عباس أن امرأة من خثعم. . . الحديث»[3].

---

(١) صحيح البخاري ٦٦/٤ رقم ١٨٥٣، ١٨٥٤ (فتح)، ورواه أيضاً: مسلم ١، رقم ١٣٣٤، ١٣٣٥.

(٢) الإلزامات والتتبع ص٢٤١ رقم ١٠٣.

(٣) السنن: أبواب الحج ٢٠٣/٢، رقم ٩٣٢.

وروح بن عبادة من ثقات[1] أصحاب ابن جريج المتفق على إخراج حديثهم، فروايته عن ابن جريج مصرحاً بالتحديث ثابتة لا شك فيها.

فإما أن يكون حجاج بن محمد المصيصي ضبط روايته عن ابن جريج، فيكون هذا الأخير قد حدث به على الوجهين، أو يكون الحجاج قد أخطأ في روايته، فتترجح رواية روح بن عبادة وأبي عاصم في كون ابن جريج سمع الحديث من الزهري دون واسطة[2]. والله أعلم.

الحديث الرابع:

قال البخاري في كتاب الجهاد: «باب القليل من الغُلول»: «حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ قال: كان على ثَقَلِ النبيّ ـ ﷺ ـ رجل يقال له: كَرْكَرَة، فمات، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: **«هو في النار»**. فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلّها.

قال أبو عبدالله: قال ابن سلاّم: كَرْكَرَة، يعني بفتح الكاف، وهو مضبوط كذا»[3].

ثَقَل: «بمثلة وقاف مفتوحتين: العيال وما يثقل حمله من الأمتعة»[4].

قال الدارقطني: «وسالم يروي عن أخيه عن عبدالله بن عمرو حديثاً يرويه عمار الدهني عنه، وحديث ابن عيينة ليس فيه سماع سالم بن أبي الجعد من عبدالله بن عمرو. والله أعلم»[5].

---

(١) انظر: تهذيب الكمال ٢٣٨/٩ ـ ٢٤٥، رقم ١٩٣٠، وتقريب التهذيب ٣٠٤/١.

(٢) وانظر كلام الحافظ ابن حجر وجوابه في هدي الساري ص٣٥٨، والفتح ٦٦/٤، ٦٧، وانظر طرق الحديث في العلل الكبير للترمذي ص١٣٥، ١٣٧ رقم ٢٣٢، ٢٣٦.

(٣) صحيح البخاري ١٨٧/٦، رقم ٣٠٧٤ (فتح)، ورواه أيضاً: ابن ماجه ٩٥٠/٢، رقم ٢٨٤٩، وأحمد ١٦٠/٢.

(٤) الفتح ١٨٧/٦.

(٥) الإلزامات والتتبع ص١٥٥، رقم ٣٠.

وسالم[1] ثبت سماعه ولُقِيّه لعبدالله بن عمرو بن العاص كما قال علي بن المديني[2]. والحافظ ابن حجر جعله في المرتبة الثانية[3] من مراتب المدلسين، وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم.

فإذا صح أن سالماً لم يسمع هذا الحديث من عبدالله، فيكون قد دلسه، وتدليسه لا يضر. لكن غالب الظن أن عنعنته تمشى ويقبل حديثه. والله أعلم. قال الحافظ ابن حجر: «... ولا يلزم من كون سالم روى عن عبدالله بن عمرو حديثاً بواسطة أن لا يروي عنه بلا واسطة، بعد أن ثبت لقيه له. والله أعلم»[4].

الحديث الخامس:

قال البخاري في كتاب التفسير: «باب (وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق): حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج، وقال عطاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح... الحديث»[5].

وقال في كتاب الطلاق: «باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن»: «حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج. وقال عطاء عن ابن عباس: كان المشركون على منزلتين من النبيّ - ﷺ - والمؤمنين...

وقال عطاء عن ابن عباس: كانت قريبة ابنة أبي أميّة...»[6].

---

(١) وليس لسالم عن عبدالله إلا هذا الحديث عند البخاري وآخر عند النسائي. تحفة الأشراف ٢٩٢/٦، ٢٩٣. وقد وصف سالماً بالتدليس يعقوبُ الفسوي. المعرفة والتاريخ ٢٣٦/٣، وقال الذهبي: «من ثقات التابعين، لكنه يدلس ويرسل». الميزان ١٠٩/٢.

(٢) العلل ص٦٣.

(٣) تعريف أهل التقديس، رقم ١٥ ص؟؟.

(٤) هدي الساري ص٣٦٣.

(٥) صحيح البخاري ٦٦٧/٨، رقم ٤٩٢٠ (فتح).

(٦) نفسه ٤١٧/٩، ٤١٨، رقم ٥٢٨٦، ٥٢٨٧.

يقول الحافظ ابن حجر: «قوله: (وقال عطاء): هو معطوف على شيء محذوف، كأنه كان في جملة أحاديث حدث بها ابن جريج عن عطاء، ثم قال: وقال عطاء، كما قال بعد فراغه من الحديث قال: وقال عطاء... وفي هذا الحديث بهذا الإسناد علة...»[1].

ويقول أيضاً: «قوله: (عن ابن عباس): قيل: هذا منقطع، لأن عطاء المذكور هو الخراساني[2] ولم يلق ابن عباس، فقد أخرج عبدالرزاق هذا الحديث في تفسيره عن ابن جريج، فقال: أخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس...

وقد أخرج الفاكهي[3] الحديث المذكور - أي في التفسير - من طريق محمد بن ثور عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، ولم يقل الخراساني. وأخرجه عبدالرزاق كما تقدم فقال الخراساني»[4].

ونقل ابن حجر عن أبي علي الغساني[5] أنه قال: «... تعقبه أبو

---

(١) فتح الباري ٤١٨/٩.

(٢) هو: عطاء بن أبي مسلم الخراسانيّ أبو أيوب نزيل الشام، (ت ١٣٥هـ).
وثقه ابن معين وابن سعد وأحمد والترمذي وأبو حاتم والدارقطني... انظر: تاريخ الدوري ٤٠٥/٢، طبقات ابن سعد ٣٦٩/٧، الجرح والتعديل ٣٣٤/٦.
لكن ضعّفه البخاري، فذكره في الضعفاء، رقم ٢٧٨، وقال: «ما أعرف لمالك بن أنس رجلاً يروي عنه مالك يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني... عامة أحاديثه مقلوبة...». علل الترمذي الكبير ٧٠٥/٢، رقم ٢٩٢، وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: «رديء الحفظ كثير الوهم يخطيء...». المجروحين ١٣٠/٢، وفي التقريب: «صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس»، رقم ٤٦٣٣.
أما روايته عن ابن عباس فهي مرسلة كما قال أبو حاتم وابن معين والدارقطني وغيرهم... وانظر: تهذيب الكمال ٢٠، رقم ٣٩٤١.

(٣) هو: عبدالله بن محمد بن العباس المكيّ الفاكهي أبو محمد، (ت ٣٥٣هـ)، قال الذهبي: «له تصانيف في أخبار مكة». انظر: السير ٤٤/١٦، العبر ٩٢/٢، العقد الثمين ٢٤٣/٥، شذرات الذهب ٢٨٠/٤، النجوم الزاهرة ٣٨٨/٣.

(٤) فتح الباري ٦٦٧/٨.

(٥) هو: الحسين بن محمد بن أحمد الجباني أبو علي الغساني الأندلسي، (ت ٤٩٨هـ)، قال ابن بشكوال: «رئيس المحدثين بقرطبة... وكان من جهابذة المحدثين وكبار =

مسعود الدمشقي فقال: ثبت هذا الحديث والذي قبله ـ يعني بهذا الإسناد ـ سوى الحديث المتقدم في التفسير، من تفسير ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان(1) ونظر فيه.

قال أبو علي: وهذا تنبيه بديع من أبي مسعود ـ رحمه الله ـ فقد روينا عن صالح بن أحمد بن حنبل عن علي بن المديني قال: سمعت هشام بن يوسف يقول: قال لي ابن جريج: سألت عطاء، يعني ابن أبي رباح، عن التفسير من البقرة وآل عمران، ثم قال: أعفني من هذا! قال هشام: فكان بعدُ، إذا قال: عطاء عن ابن عباس، قال الخراساني، قال هشام: فكتبنا ما كتبنا ثم مللنا، يعني كتبنا أنه عطاء الخراساني.

قال علي بن المديني: كتبتُ أنا هذه القصة، لأن محمد بن ثور كان يجعلها عطاء عن ابن عباس، فظن الذين حملوها عنه أنه عطاء بن أبي رباح.

قال علي: وسألت يحيى القطان عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني، فقال: ضعيف، فقلت ليحيى: إنه يقول أخبرنا، قال: لا شيء كله ضعيف، إنما هو من كتاب دفعه إليه...»(2).

فيتلخص لدينا من كل هذا:

- أن ابن جريج إنما أخذ التفسير من عطاء بن أبي رباح من سورتي البقرة وآل عمران.

- أما غيره من التفسير فإنما أخذه من كتاب عثمان بن عطاء

= العلماء المسندين وعُني بالحديث وكتبه وروايته وضبطه، وكان حسن الخط جيّد الضبط، وكان له بصر باللغة والإعراب...». الصلة ١٤١/١، وانظر: وفيات الأعيان ١٨٠/٢، السير ١٤٨/١٩، تذكرة الحفاظ ١٢٣٣/٤، شذرات الذهب ٤٢٠/٥.

(1) وعثمان ضعيف كما قال الحافظ. الفتح ٤١٨/٩.

(2) هدي الساري ص٣٧٥، ٣٧٦.

الخراساني، فكان يرويه مباشرة عن عطاء الخراساني موهماً أنه سمعه منه، وإنما هو وجادة ورواية من الصحيفة، وقد سبق أنها تدليس[(١)].

○ وعطاء الخراساني كذلك لم يسمع من ابن عباس، فيكون مرسلاً، وهو أيضاً ضعيف عند البخاري، بل قال: إنه يستحق الترك.

○ وحاصل جواب الحافظ ابن حجر عن هذا التعليل، قوله:

[أ] «وهذا مما استعظم على البخاري أن يخفى عليه...»[(٢)].

«لأن مثل ذلك لا يخفى على البخاري، مع تشدده في شرط الاتصال، مع كون الذي نبه على العلة المذكورة، هو علي بن المديني شيخ البخاري المشهور به، وعليه يعول غالباً في هذا الفن، خصوصاً علل الحديث»[(٣)].

[ب] «وحاصل الجواب، جواز أن يكون الحديث عند ابن جريج بالإسنادين...»[(٤)].

«... لكن الذي قوي عندي أن هذا الحديث بخصوصه ـ التفسير ـ عند ابن جريج عن عطاء الخراساني وعن عطاء بن أبي رباح[(٥)] جميعاً، ولا يلزم من امتناع عطاء بن أبي رباح من التحديث بالتفسير، أن لا يحدث بهذا الحديث في باب من الأبواب، أو في المذاكرة، وإلا فكيف يخفى على البخاري ذلك، مع تشدده في شروط الاتصال...»[(٦)].

---

(١) ص٣٠٢، ٣٠٤.

(٢) الفتح /٦٦٧٨.

(٣) (٤) نفسه ٤١٨/٩.

(٥) وإذا سلمنا أن يكون ابن جريج روى هذين الموضعين عن عطاء بن أبي رباح، فإن قوله عندئذ: «وقال عطاء»، في حكم الموصول لما عرف من حال ابن جريج في روايته عن عطاء بصيغة «قال»، أنه يستعملها فيما سمعه منه، كما سبق في الفصل الثاني، المطلب السادس ص١٥٤، والله أعلم.

(٦) الفتح ٦٦٧/٨، ٦٦٨، ونحوه في هدي الساري ص٣٧٦.

[ج] «ومما يؤيد ذلك أنه لم يكثر من تخريج هذه النسخة، وإنما ذكر بهذا الإسناد موضعين: هذا وآخر في النكاح[1]، ولو خفي عليه لاستكثر من إخراجها، لأن ظاهرها أنها على شرطه»[2].

وليس في جواب الحافظ ابن حجر إلا تحسين الظن بالإمام البخاري، والتجويز العقلي لإمكان سماع ابن جريج من عطاء بن أبي رباح والخراساني جميعاً . . .

أما جوابه الثالث [ج] فهو وجيه، ذلك أن عدم إكثار البخاري من إخراج هذه النسخة، مع أن ظاهرها على شرطه، يدل على أنه اطلع عليها وعلم علتها فتجنبها، وانتقى منها موضعين فقط.

لكن، يبقى الجواب كما قال الحافظ نفسه: «. . . وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد. . . وما ذكره أبو مسعود من التعقب قد سبقه إليه الإسماعيلي. . .»[3].

الحديث السادس:

قال البخاري في كتاب الأدب: «باب من أَكْفَرَ أخاه بغير تأويل» فهو كما قال: «حدثنا محمد وأحمد بن سعيد قالا: حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: «**إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد بَاءَ به أحدهما**».

وقال عكرمة بن عمار[4] عن يحيى عن عبدالله بن يزيد[5] سمع

---

(١) مقصوده الذي في الطلاق.

(٢) الفتح ٦٦٧/٨، ٦٦٨، ونحوه في هدي الساري ص٣٧٦.

(٣) هدي الساري ص٣٧٦.

(٤) قال الحافظ ابن حجر: «قوله: (وقال عكرمة بن عمار. . .): وقد وصله الحارث بن أبي أسامة في مسنده وأبو نعيم في المستخرج من طريقه عن النضر بن محمد اليماني عن عكرمة بن عمار به. . . وأخرج الإسماعيلي حديث الباب من رواية أبي حذيفة عن عكرمة بن عمار بهذا السند، وقال: إنه موقوف لم يذكر النبيّ ـ ﷺ ـ فيه. اهـ». الفتح ٥١٥/١٠.

(٥) هو: عبدالله بن يزيد القرشي المخزومي المدني المقرىء، (ت ١٤٨هـ)، وثقه=

أبا سلمة سمع أبا هريرة عن النبيّ - ﷺ -»[1].

يقول الدارقطني: «. . . يحيى بن أبي كثير يدلس كثيراً، ويشبه أن يكون قول عكرمة بن عمار[2] أولى بالصواب، لأنه زاد رجلاً وهو ثقة»[3].

فمقصود الإمام الدارقطني، بما أن يحيى مشهور بالتدليس وعنعن الحديث، أي لم يصرح بالسماع، ثم أدخل بينه وبين أبي سلمة راو آخر، فغالب الظن أن يكون يحيى دلس في الطريق الأولى[4].

والجواب: أن احتمال التدليس الذي أشار إليه الدارقطني وارد نعم، لكن عذر البخاري، أن أصل الحديث ثابت لا مرية في ذلك، وقد أخرج بعض طرقه الأخرى في الباب نفسه. وقد سبق أن من منهج المحدثين في تخريج حديث المدلسين، تقويته بالمتابعات والشواهد، وهذا منها.

ثم إن البخاري على علم بهذا الاحتمال الذي ذكره الدارقطني، وقد

= ابن معين وأحمد وأبو حاتم والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: ثقات العجلي ٦٦/٢، الجرح والتعديل ١٩٨/٥، ثقات ابن حبان ١٢/٧، تهذيب الكمال ١٦، رقم ٣٦٦٤.

(١) صحيح البخاري ٥١٤/١٠، رقم ٦١٠٣، والحديث أخرجه: مالك ص٦٩٦، ومسلم ١، رقم ١١١، والترمذي ٢٧٧٤/٤، وأحمد ١٨/٢، ٤٤... من حديث ابن عمر، ولم يخرجوا حديث أبي هريرة.

(٢) هو: عكرمة بن عمار العجلي أبو عمّار اليمامي، (ت ١٥٩هـ)، وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي وأبو داود وأدخله ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «كان صدوقاً وربما وهم في حديثه وربما دلس».
لكن روايته عن يحيى بن أبي كثير ضعفوها وقالوا إنها مضطربة وأنها مناكير، قاله أحمد وابن المديني والقطان والبخاري وأبو داود والنسائي وابن حبان. قال ابن حجر: «صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب». انظر: الجرح والتعديل ١٠/٧، ضعفاء العقيلي ٣٧٨/٣، الكامل ١٩١٠/٥، ثقات ابن حبان ٢٣٣/٥، تاريخ بغداد ٢٥٧/١٢، الميزان ٩٠/٣، تهذيب الكمال ٢٠، رقم ٤٠٠٨، التقريب، رقم ٤٧٠٦.

(٣) الإلزامات والتتبع ص١٢٦، رقم ٤.

(٤) راجع الفصل الثاني، المبحث السادس ص١٣٦، ١٣٧.

عرف الواسطة بين يحيى وأبي سلمة وذكرها لكنه رجّح الطريق الأولى، فعمله دقيق وعلمي.

يقول الحافظ ابن حجر مجيباً عن هذا: «ودل صنيع البخاري على أن زيادة عبدالله بن يزيد بن يحيى وأبي سلمة، في هذه الرواية المعلقة، لم تقدح في رواية علي بن المبارك عن يحيى بدون ذكر عبدالله بن يزيد عنده، إما لاحتمال أن يكون يحيى سمعه من أبي سلمة بواسطة ثم سمعه من أبي سلمة، وإما أن يكون لم يعتد بزيادة عكرمة بن عمار لضعف حفظه عنده...

والحق أن مثل هذا لا يتعقب به البخاري، لأنه لم تخف عليه العلة بل عرفها وأبرزها وأشار إلى أنها لا تقدح، وكأن ذلك لأن أصل الحديث معروف ومتنه مشهور، مروي من عدة طرق...»[1].

ولعل الصواب في هذا أن الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ لم يعتد بزيادة عكرمة بن عمار، لأن الأئمة النقاد كلهم حكموا على رواية عكرمة عن يحيى بن أبي كثير بالاضطراب وعدم الصحة وأنها مناكير، ثم الاختلاف الوارد في مستخرجي أبي نعيم والإسماعيلي كما نقله ابن حجر، كل هذا دليل على أن البخاري إنما ساق هذه الرواية معللاً لها ومنبهاً عليها، لا محتجاً ولا مستأنساً بها، لأن الأئمة ومنهم البخاري حكموا على رواية عكرمة عن يحيى بالاضطراب كلها ولم يستثنوا منها شيئاً، فلا يمكن أن نستثني منها إلا ما وجدنا له متابعاً لعكرمة عن يحيى يدل على ضبطه. والله أعلم بالصواب.

الحديث السابع:

قال الإمام مسلم: «حدثنا عبيدالله بن عمر القواريريّ وأبو غسان المِسمعيّ وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى وابن بشار.

---

(١) الفتح ١٠/٥١٥.

قال إسحاق: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة أن عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال: نهى نبيّ الله - ﷺ - عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع.

وحدثنا محمد بن عبدالله الرُّزّيّ أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة بهذا الإسناد مثله»[1].

يقول أبو عمر الدارقطني: «وأخرج مسلم حديث قتادة عن الشعبي... من حديث هشام وشعبة[2] وسعيد عنه.

ولم يرفعه عن الشعبي غير قتادة، وقتادة مدلس لعله بلغه عنه، وقد رواه شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله، وكذلك رواه بيان وداود بن أبي هند عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله، وكذلك رواه شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد عن عمر.

وإبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد.

وأبو حصين عن إبراهيم النخعي عن سويد عن عمر قوله»[3].

وقال في كتابه «العلل»: «رواه الشعبي عن سويد عن عمر عن النبيّ - ﷺ -، حدث به هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة كذلك، وكذلك روي عن سعيد بن مسروق عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر عن النبيّ - ﷺ -.

ورواه مسعر عن وبرة بن عبدالرحمن عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفاً غير مرفوع، وتابعه حصين بن عبدالرحمن وإسماعيل بن أبي خالد

---

(١) صحيح مسلم ١٤/٤٧، ٤٨ (نووي)، والحديث عند البخاري ١٠/٢٨٤، رقم ٥٨٢٨ (فتح).

(٢) شعبة رواه عند مسلم عن قتادة عن أبي عثمان النهدي قال: جاءنا كتاب عمر... ١٤/٤٧ (نووي)، ولم يروه من طريق الشعبي.

(٣) التتبع ص٢٦٢، ٢٦٣.

ومحمد بن قيس الأسدي وزكرياء بن أبي زائدة وعبدالله بن أبي السفر وداود بن أبي هند وسيّار أبو الحكم وبيان بن بشر، فرووه عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر قوله.

ورواه أبو حصين عن إبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد بن غفلة عن عمر قال: لم يرخص رسول الله - ﷺ - في الديباج إلا موضع أربع[1] أصابع. فنحا به نحو الرفع.

ورواه الحكم عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن عمر قوله.

وقد أخرج مسلم حديث قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة المرفوع عن عمر في الصحيح. والله أعلم»[2].

فتحصل من هذا:

أن الشعبيّ اختلف عليه فرواه عنه الجماعة موقوفاً على عمر.

ورواه قتادة وسعيد بن مسروق مرفوعاً، وتابع الشعبيَّ على الرفع إبراهيمُ بن عبدالأعلى عن سويد.

ورواه داود بن أبي هند وزكريا بن أبي زائدة بالرفع أيضاً كما في صحيح أبي عوانة[3].

وأخرجه أبو نعيم في الحلية[4] من طريق إسرائيل عن أبي الحصين عن الشعبي عن سويد عن عمر مرفوعاً.

فيكون أبو الحصين متابعاً لقتادة عن الشعبي في الرفع.

ومما يقوّي ثبوت الرفع والوقف جميعاً، أن بعض الرواة رووه على

---

(١) هكذا ولعل الصواب: أربعة أصابع.

(٢) العلل ٢/١٥٣، ١٥٤، رقم ١٨٠.

(٣) ٥/٤٦٠، ٤٦١/ حاشية التتبع ص٢٦٣.

(٤) في ترجمة سويد بن غفلة ٤/١٧٦، ١٧٧.

الوجهين، وهي قرينة تدل على صحة الوجهين، وقد رواه كذلك داود وزكريا كما سبق.

وقتادة من ثقات أصحاب الشعبي، ورواه عنه أشهر أصحابه وهما سعيد وهشام وهو متابَع أيضاً عن الشعبي، فطريقه قوية.

ثم إن مسلماً أوردها في المتابعات، التي يتسامح فيها ما لا يتسامح في الأصول. والله أعلم.

الحديث الثامن:

قال الإمام مسلم: «حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبيّ الله - ﷺ - وذكر أبا بكر: قال: رأيت كأن ديكاً نقرني... الحديث بطوله.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة.

ح قال: وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم كلاهما عن شبابة بن سوّار قال: حدثنا شعبة. جميعاً عن قتادة في هذا الإسناد مثله»[1].

قال أبو عمر الدارقطني: «وقد خالف قتادة في إسناده ثلاثة ثقات، رووه عن سالم بن أبي الجعد عن عمر مرسلاً...

وقتادة وإن كان ثقة وزيادة الثقة مقبولة عندنا، فإنه يدلس، ولم يذكر فيه سماعه من سالم، فاشتبه أن يكون بلغه عنه، فرواه عنه»[2].

(١) صحيح مسلم ٥١/٥، ٥٤ (نووي)، ورواه أيضاً: ابن سعد في الطبقات ٢٥٥/٣، ٢٥٦، رقم ٥٦، والحاكم في المستدرك ٩٠/٣، ٩١، وانظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٢٧٦/٣.

(٢) التتبع، رقم ٢٠٩ ص٣٧٠.

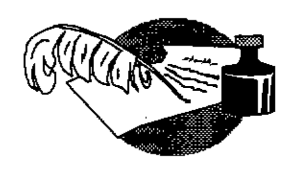
ودعوى تدليس قتادة مدفوعة برواية شعبة عنه، وهو لا يأخذ عنه إلا ما ثبت عنده أنه سمعه كما سبق بيانه.

ولهذا فإن الدارقطني تراجع عن تعليله لهذا الحديث، وصوّب صنيع مسلم، فقال: «والصحيح قول شعبة وهشام وابن أبي عروبة، ومن تابعهم عن قتادة. والله أعلم»[1].

فهذه ثمانية أحاديث من صحيح البخاري وصحيح مسلم، أعلها بعض النقاد كالدارقطني والإسماعيلي وأبي مسعود الدمشقي... بعلة وقوع التدليس فيها.

وقد حاولت أن أبيّن الجواب السديد فيها، فبعضها الجواب عنها واضح لا خفاء فيه، وبعضها الآخر وهو قليل جداً، تعليل الناقد لها محتمل، وتصحيح المخرج لها محتمل أيضاً.

ويضاف إلى هذه الأحاديث، مجموعة من أحاديث نسخة أبي الزبير عن جابر عند مسلم، كما سبق بيان ذلك في المبحث الثاني، فهي معلولة أيضاً بعلة تدليس أبي الزبير بعض ما رواه عن جابر من الصحيفة وجادة. والله أعلم بالصواب.

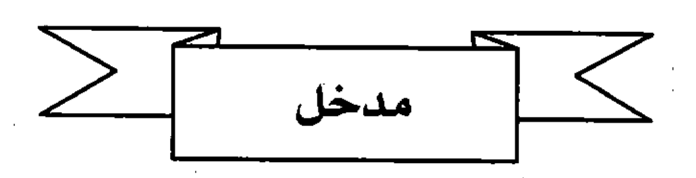


---

(١) العلل ٢/٢٢٠، رقم ٢٣١.



أثرُ التدليسِ
في بعضِ الأحكامِ الفقهيّة



مدخل

إن علوم الحديث، يمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام رئيسة: قسم الرواية، قسم الجرح والتعديل، قسم التصحيح والتعليل، ثم قسم فقه الحديث.

فلو نظرنا إلى جميع أنواع علوم الحديث، التي كان عليها أئمة الحديث ونقاده، والتي استقر عليها عمل الحفاظ بعدهم، لوجدناها كلها تندرج ضمن هذه الأقسام الأربعة، ولا تخرج عنها.

ثم إن الأقسام الثلاثة الأولى، الغاية منها هي خدمة السنة النبوية والآثار السلفية من حيث ثبوتُها وعدمُه، فهي علوم وسائل، انتهجها أئمة الحديث بهدف بيان صحة ما ثبت عن النبيّ - ﷺ - من الأحاديث والأخبار، وما صح كذلك عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين من الآثار، وما لم يصح من ذلك.

أما القسم الرابع، أي فقه الحديث، فهو الثمرة من الأقسام الأولى، فإذا صحت الأحاديث والأخبار، فإنه ينبغي العمل بها طاعة لله - عز وجل - وطاعة لرسوله - ﷺ -، والعمل بها يأتي بعد فهمها وفقه ما فيها من أحكام وتوجيهات... ونحوها. ففقه الحديث والعمل به، إذن، هو ثمرة علوم الحديث.

ومباحث التدليس، تندرج كما سبق بيانه، ضمن القسمين الثاني والثالث من أقسام علوم الحديث، فهي من علوم الوسائل، والهدف منها هو

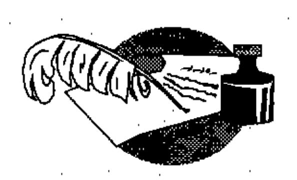
تمييز ما صحت نسبته من الأخبار لرسول الله - ﷺ - مما لم يصح.

ومبنى علم الحديث هو غلبة الظن، لذلك فإن أنظار الأئمة، قد تختلف في الحديث الواحد، هل هو صحيح أم معلول. فقد يُعِل الناقد الحديث بعلة وقوع التدليس فيه وعدم السماع، بينما يصحح الآخر الحديث نفسه لغلبة ظنه بعدم وجود تلك العلة، أو ثبوت الخبر عنده من طرق أخرى تقوي صحته وتنفي عنه علة التدليس... وهكذا.

وهذا الاختلاف بدوره، يؤثر حتماً في الأحكام التي يتضمنها ذلك الحديث - ثبوتاً وانتفاءً -، سواء في العقائد أم في الأخلاق، أم في الفقه... وهذا الأخير هو الغالب، فمن يرى صحة الخبر، فهو يحتج به ويستنبط منه ما تضمنه من الأحكام، ومن يرى عدم صحته، فهو بدون شك، لا يرى ثبوت تلك الأحكام، فتنتج هكذا الخلافات الفقهية، والتي أحد أسبابها[1] هو الاختلاف في ثبوت الخبر.

وفي هذا الفصل، سوف أسوق بعض الأمثلة، لأحاديث أعلها بعض الأئمة بعلة التدليس، بينما صححها آخرون، ونتج عن اختلافهم هذا، اختلاف فقهي.

ليكون هذا المبحث كثمرة لما سبق من المباحث. والله الموفق.



(١) أسباب اختلاف الفقهاء متعددة، وأجمع ما كتب في موضوعها، كتاب مصطفى سعيد الخن: «أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء»، ذكر فيه عدة أسباب، هذا منها.

المثال الأول:

الإشارة في الصلاة

روى أبو داود[1]، والطحاوي[2]، والدارقطني[3]، والبيهقي[4]، كلهم من طريق: محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة بن الأخنس عن أبي غطفان عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **«التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، ومن أشار في صلاته إشارة تُفهمُ عنه، فلْيَعُدْ لها ـ أو: فليُعدْها»**.

وقد استدل الحنفية بهذا الحديث لمذهبهم في بطلان صلاة من أشار فيها بيده إشارة تفهم عنه.

قال الطحاوي: «فذهب قوم إلى أن الإشارة التي تفهم إذا كانت من الرجل في الصلاة قطعت عليه صلاته، وحكموا لها بحكم الكلام، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث، وخالفهم في ذلك آخرون...»[5].

وجاء في «الهداية» على المذهب الحنفي: «ولا يرد السلام بلسانه لأنه

(١) السنن ١/٢٤٨، رقم ٩٤٤.
(٢) شرح معاني الآثار ١/٤٥٣.
(٣) السنن ٢/٨٣، ٨٤.
(٤) السنن الكبرى ٢/٢٦٢.
(٥) شرح معاني الآثار ١/٤٥٣.

كلام، ولا بيده لأنه سلام معنى، حتى لو صافح بنية التسليم تفسد صلاته»[1].

قال الزيلعي: «قلت: أجاز الباقون ردّ السلام بالإشارة، ولنا حديث جيّد، أخرجه أبو داود. . . ثم ذكره»[2].

لكن هذا الحديث معلول سنداً ومتناً، أما سنداً فقد أعله أئمة الحديث ولم يثبتوا إسناده، وأما متناً فإنه مخالف للأحاديث الصحيحة والمشتهرة في الصحيحين وغيرهما أنه - ﷺ - كان يشير في صلاته:

- سئل الإمام أحمد عن هذا الحديث فقال: «لا يثبت إسناده، ليس بشيء»[3].

- وقال أبو داود: «هذا الحديث وهم»[4].

- وقال الدارقطني: «. . . ولعل الحديث من قول ابن إسحاق، والصحيح عن النبيّ - ﷺ - أنه كان يشير في الصلاة، رواه أنس وجابر وغيرهما عن النبيّ - ﷺ -. قال الدارقطني: وقد رواه ابن عمر[5] وعائشة أيضاً»[6].

وقد وضّح علة الحديث المحدث العلاّمة ناصر الدين الألباني، فقال: «حديث منكر. . . وإنما علة الحديث ابن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعنه، وقد أُعلّ بأبي الغطفان بأنه مجهول، لكن الصواب خلاف ذلك، فهو معروف، وقد وثقه النسائي وابن حبان. . .»[7].

---

(١) الهداية شرح بداية المبتدىء، شرح فتح القدير ١/٤١١.
(٢) نصب الراية ٢/٩٠.
(٣) نقله في نصب الراية ٢/٩٠.
(٤) السنن ١/٢٤٨.
(٥) راجع تخريج حديث ابن عمر، الفصل الثاني ص١٣٥.
(٦) السنن ٢/٨٤.
(٧) السلسلة الضعيفة ٣/ رقم ١١٠٤، أما الزيلعي فقد صحح الحديث تبعاً لمذهبه، فقال: «حديث جيّد». نصب الراية ٢/٩٠.

أما متن الحديث فهو مخالف للصحيح الثابت عن النبيّ - ﷺ - من إشارته في الصلاة كما مرّ من كلام الدارقطني.

يقول الشيخ الألباني: «وهذا مع أنه لا دليل عليه - أي مذهب الحنفية - سوى هذا الحديث، وقد تبيّن ضعفه، فإنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة عنه - ﷺ -، أنه كان يشير في الصلاة، ولذلك فهو حديث منكر. . . ولهذا قال عبدالحق الإشبيلي في «أحكامه» عقبه (رقم ١٣٧٠): «والصحيح إباحة الإشارة على ما ذكر مسلم وغيره».

وليس كل عمل في الصلاة يبطلها، فقد ثبت عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «جئتُ ورسول الله - ﷺ - يصلي في البيت، والباب عليه مغلق، فمشى عن يمينه أو يساره حتى فتح لي ثم رجع إلى مقامه، ووَصَفَتِ الباب في القبلة». أخرجه أصحاب السنن وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان وعبدالحق في «الأحكام» (رقم ١٣٧٤) وإسناده حسن كما بيّنته في «صحيح أبي داود (٨٨٥)»»[١].

وفي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «أن رسول الله - ﷺ - صلّى في بيته وهو شاكٍ فصلى جالساً، وصلى وراءه قوم قياماً، فأشار إليهم أن اجلسوا. . .»[٢].

وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «كان النبيّ - ﷺ -

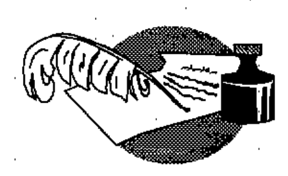
---

(١) السلسلة الضعيفة ٢٢٥/٣، ٢٢٧، رقم ١١٠٤.

والحديث: رواه أبو داود (٩٢٢)، والترمذي (٥٩٨)، والنسائي ١١/٣، وابن حبان ٤٣/٤، وأحمد ٣١/٦، والدارقطني ٨٠/٢، والبيهقي ٢٦٥/٢، ٢٦٦، والبغوي ٣٢٦/٢، وقال الترمذي: «حسن غريب».

(٢) رواه البخاري (رقم: ٦٨٨، ١١١٣، ١٢٣٦، ٥٦٥٨)، ومسلم (٤١٢)، ومالك، رقم ٣٠٢ ص٩٧، وأبو داود (٦٠٥)، وابن ماجه (١٢٣٧)، وابن أبي شيبة ٣٢٥/٢، وأحمد ٥١/٦، ١٩٤، وأبو عوانة ١٠٧/٢، ١٠٨، وابن خزيمة ٥٢/٣، والطحاوي ٤٠٤/١ (شرح معاني)، وابن حبان ٢٦٩/٣ (إحسان)، والبيهقي ٧٩/٣، والبغوي ٤١١/٢: كلهم من حديث عائشة - رضي الله عنها -.

يصلي، فإذا سجد، وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنعوهما، أشار إليهم أن دعوهما، فلما قضى الصلاة وضعهما في حجره، وقال: «**من أحبّني، فليحبّ هذين**»[1].



---

(١) أخرجه البزار ٥/٢١٧، رقم ١٨٢٠، وأبو يعلى ٨/٤٣٤، رقم ٥٠١٧، وابن خزيمة ٢/٤٨، وابن حبان ٩/٥٩ (إحسان)، وعزاه الهيثمي للطبراني، مجمع الزوائد ٩/١٧٩، ١٨٠: كلهم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ. . . الحديث.
ورواه البيهقي ٢/٢٦٣ عن زر بن حبيش عن النبيّ ـ ﷺ ـ مرسلاً.
وانظر: السلسلة الصحيحة ١، رقم ٣١٢.

المثـال الثاني:

سكتة الإمام بعد قراءة الفاتحة

روى البخاري في «جزء القراءة» (ص٢٣)[١]، وأبو داود[٢]، والترمذي[٣]، وابن ماجه[٤]، والدارقطني[٥]، وغيرهم..

من طريق الحسن البصري عن سمرة بن جندب ـ رضي الله عنه ـ قال: «كان للنبيّ ـ ﷺ ـ سكتتان: سكتة حين يكبر، وسكتة حين يفرغ من قراءته».

وقد احتج الشافعية بهذا الحديث على استحباب السكوت للإمام بقدر ما يقرأ المأموم الفاتحة... يقول النووي: «... قال أصحابنا: ويستحب للإمام على هذا القول، أن يسكت بعد الفاتحة قدر قراءة المأموم لها... ودليل هذه السكتة حديث الحسن البصري أن سمرة بن جندب... الحديث»[٦].

لكن الحديث ضعيف عند بعض الأئمة سنداً ومتناً:

---

(١) انظر: السلسلة الضعيفة ٢، رقم ٥٤٧.
(٢) السنن ١/٢٠٦، ٢٠٧، رقم ٧٧٧.
(٣) السنن ١/١٥٨، ١٥٩، رقم ٢٥١.
(٤) السنن ١/٢٧٥، رقم ٨٤٤.
(٥) السنن ١/٢٣٦، ورواه أيضاً: الدارمي ١/٢٨٣.
(٦) المجموع شرح المهذب ٣/٣٦٤، ٣٦٥.

ـ يقول الإمام الدارقطني: «الحسن مختلف في سماعه من سمرة، وقد سمع منه حديثاً واحداً، وهو حديث العقيقة...»[1].

ـ ويقول الشيخ ناصر الدين الألباني: «وهذا سند ضعيف... ثم هو على جلالة قدره [أي الحسن البصري]، مدلس كما سبق التنبيه على ذلك مراراً، ولم أجد تصريحه بسماعه لهذا الحديث بعد مزيد البحث والتفتيش عن طرقه إليه... وإذا عرفت هذا فلا حجة للشافعية في هذا الحديث...»[2].

كذلك فالحديث ضعيف متناً، مخالف للثابت عنه ـ ﷺ ـ، وهو سكتة بعد تكبيرة الإحرام من أجل دعاء الاستفتاح والاستعاذة والبسملة، ثم سكتة خفيفة جداً بعد الانتهاء من القراءة كلها قُبيل الركوع بقصد استرجاع النفس.

يقول الشيخ الألباني: «... ولهذا صرّح بعض المحققين بأن هذه السكتة الطويلة بدعة، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٢/١٤٦، ١٤٧)[3]: «ولم يستحب أحمد أن يسكت الإمام لقراءة المأموم، ولكن بعض أصحابه استحب ذلك، ومعلوم أن النبيّ ـ ﷺ ـ لو كان يسكت سكتة تتسع لقراءة الفاتحة، لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فلما لم ينقل هذا أحد، علم أنه لم يكن يسكت. وأيضاً فلو كان الصحابة كلهم يقرؤون الفاتحة خلفه ـ ﷺ ـ، إما في السكتة الأولى وإما في الثانية لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فكيف ولم ينقل أحد من الصحابة أنهم كانوا في السكتة الثانية يقرؤون الفاتحة، مع أن ذلك لو كان شرعاً لكان الصحابة أحق الناس بعلمه، فعلم أنه بدعة».

قلت: ومما يؤيد عدم سكوته تلك السكتة الطويلة، قول أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا كبّر للصلاة سكت هُنيّة،

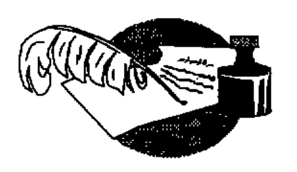
(١) السنن ١/٣٣٦.

(٢) السلسلة الضعيفة ٢، رقم ٥٤٧.

(٣) وانظر أيضاً: مجموع الفتاوى ٢١/٣٣٨، ٣٤٠.

فقلت: يا رسول الله، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ قال: «**أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي...**» الحديث»[1].

فلو كان رسول الله - ﷺ - يسكت تلك السكتة بعد الفاتحة بمقدارها لسألوه عنها كما سألوه عن هذه»[2].



---

(١) أخرجه البخاري (رقم ٧٤٤ ج٢ - فتح)، ومسلم (٥٩٨)، وأبو داود (٧٨١)، والنسائي ١٢٨/٢، ١٢٩، وابن ماجه (٨٠٥)، والدارمي ٢٨٣/١، ٢٨٤، وأبو عوانة ٩٨/٢، ٩٩، وابن خزيمة ٢٣٧/١، رقم ٤٦٥، وابن الجارود ص٨٨، رقم ٣٢٠، وابن حبان ١٣٣/٣ (إحسان)، وأحمد ٢٣١/٢، والبيهقي ١٩٥/٢، والدارقطني ٣٣٦/١: كلهم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

(٢) السلسلة الضعيفة ٢، رقم ٥٤٧ ص٢٥، ٢٦، وراجع أيضاً: كلام ابن تيمية: المجموع ٣٣٨/٢١، ٣٣٩، وكلام الترمذي في السنن ١٥٩/١.

المثال الثالث:

النهي عن البول قائماً

روى ابن حبان في صحيحه[1] عن هشام بن يوسف عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: **«لا تبل قائماً»**.

قال أبو حاتم بن حبان: «أخاف أن ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر»[1].

يقول الشيخ المحدث الألباني: «... لكنه معلول بعنعنة ابن جريج، فإنه كان مدلساً، وقد تبيّن أنه إنما تلقاه عن بعض الضعفاء، فقال الترمذي في سننه[2]: «وحديث عمر إنما روي من حديث عبدالكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال: رآني النبيّ ـ ﷺ ـ وأنا أبول قائماً، فقال: **«يا عمر، لا تبل قائماً»**، فما بلت قائماً بعده.

قال الترمذي: وإنما رفع هذا الحديث عبدالكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعّفه أيوب السختياني...».

---

(١) صحيح ابن حبان ٣٤٧/٢، ٣٤٨ (إحسان).

(٢) السنن ١٠/١، رقم ١٢.

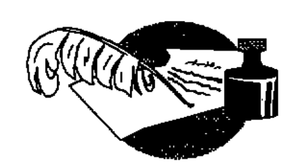
قلت: وأخرجه ابن ماجه[١] وتمام[٢] في «الفوائد» (ق١٢٣/٢) والبيهقي في «السنن الكبرى»[٣] عن عبدالرزاق ثنا ابن جريج عن عبدالكريم أبي أميّة به...»[٤].

وضعفه البيهقي أيضاً[٥].

وقد ثبت في الصحيحين[٦] عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «قام رسول الله - ﷺ - إلى سباطة قوم فبال قائماً...».

يقول الحافظ ابن حجر: «... وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم. ولم يثبت عن النبيّ - ﷺ - في النهي عنه شيء»[٧].

وقال الألباني: «وإذا عرفت ضعف الحديث، فلا شيء في البول قائماً إذا أمن الرشاش...»[٨].



---

(١) السنن ١/١١٢، رقم ٣٠٨.

(٢) الفوائد لتمام ١/٣١٦، رقم ٧٩٦.

(٣) السنن الكبرى ١/١٠٢، وأخرجه أيضاً: الحاكم في المستدرك ١/١٨٥.

(٤) السلسلة الضعيفة ٢/٣٣٧، ٣٣٨، رقم ٩٣٤.

(٥) السنن الكبرى ١/١٠٢.

(٦) أخرجه البخاري (رقم: ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦/ ج١، رقم ٢٤٧١/ ج٥ - فتح)، ومسلم (٢٧٣)، والترمذي (١٣)، والنسائي ١/١٩، ٢٥، وعبدالرزاق ١/١٩٣، رقم ٧٥١، وابن أبي شيبة ١/١٢٣، وابن ماجه (٣٠٥)، وأبو عوانة ١/١٩٧، ١٩٨، والدارمي ١/١٧١، والحميدي ١/٢١٠، رقم ٤٤٢، وأحمد ٥/٣٨٢، ٣٩٤، ٤٠٢، وابن خزيمة ١/٣٥، ٣٦، رقم ٦١، وابن الجارود ص٢١، ٢٢ رقم ٣٦، وابن حبان ٢/٣٤٨، ٣٤٩ (إحسان): كلهم عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «كنت مع النبيّ - ﷺ - فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً، فتنحيت، فقال: أدْنُه، فدنوتُ حتى قمت عند عقبيه فتوضأ، فمسح على خفّيه».

(٧) فتح الباري ١ /، رقم ٢٢٦.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/٣٣٧، ٣٣٨، رقم ٩٣٤.

الخاتمة

أَسْأَلُ اللَّهَ حُسْنَهَا

وأخيراً، أحمد الله ـ عز وجل ـ لإتمام هذا البحث، وإخراجه على هذه الصورة، متمنياً أن أكون قد وُفقتُ لدراسة موضوعه من كل جوانبه العلمية، وأن أكون قد أعطيت مباحثه حقها من التحقيق والتحرير...

فقد رجعت فيه إلى أكثر من مئتي (٢٠٠) مصدر ومرجع، وخرّجت اثنين وخمسين (٥٢) حديثاً وأثراً، وترجمت لواحد وخمسين ومئة (١٥١) علماً...

وإكمالاً لعملي في هذا البحث، فإني أحاول حصر أهم نتائجه في النقاط التالية:

- أهمية تناول علوم الحديث من كتبها الأصيلة ـ أي كتب الأئمة المتقدمين ـ جمعاً وترتيباً وفهماً، وذلك من خلال كلامهم وعملهم النقدي، والذي يمكننا من إبراز الصورة الحقيقية لعلوم الحديث عند أئمته ونقاده الأوائل، مستعينين في كل هذا بفهوم الحفاظ بعدهم وتحقيقاتهم...

- حتمية الرجوع إلى المصادر الأصيلة لعلوم الحديث، والمتمثلة في دواوين السنة المشهورة، كالصحيحين والسنن والمسانيد... وكتب التواريخ والرجال والسير... لأنها الوعاء الحقيقي لعلوم الحديث وقواعده تقريراً وتطبيقاً...

○ الهدف الأساسي والرئيس من علوم الحديث هو خدمة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي ـ السنة النبوية المطهرة ـ إثباتاً وفهماً.

○ إثراء هذا النوع من أنواع علوم الحديث ـ التدليس ـ، بكثير من النقول السلفية العلمية، والتطبيقات النقدية لأئمة الحديث في هذا النوع من علوم الحديث جرحاً وتعليلاً...

○ أن المفهوم الاصطلاحي للتدليس الذي جرى عليه عمل أئمة الحديث، هو الإخفاء مع الإيهام، فما يخفيه المدلس يوهم خلافه...

○ أن المحدثين يقولون: فلان يدلس عن فلان، بمعنى يخفي عنه... ويدلس على فلان، بمعنى يوهم أن الحديث حديثه أو...

○ التدليس قسمان فقط، على القول الراجح لأهل العلم بالحديث...

تدليس الإسناد ويشمل: تدليس الإسناد، وتدليس التسوية، وتدليس العطف، وتدليس القطع، وتدليس الصيغ.

تدليس الشيوخ أو الأسماء.

○ مصطلح التدليس مختص برواية الراوي عمن له منه لقاء وسماع، على الصحيح من قولي أهل العلم بالحديث، وهو قول جماهير المحدثين منهم... مع التنبيه إلى وجود بعض الإطلاقات من بعضهم لمصطلح التدليس على المعنى الآخر ـ أي رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه بالصيغة الموهمة ـ، لكنه نادر وقليل...

○ اصطلاح التدليس، وإن كان تعريفه ينطبق على مراسيل الصحابة، فالصواب عدم إطلاقه عليهم وعدم اتصافهم به، لأن العرف الذي جرى عليه المحدثون، والاصطلاحات التي كانت بينهم إنما نشأت منذ عُني الناس بالإسناد... فلم تعرف هذه الاستعمالات في القرن الأول الذي عاشه الصحابة...

ومن أقوى الأدلة على ما ذكرته، أن مراسيل صغار الصحابة كثيرة ومشهورة عند الأئمة النقاد، ولم يصف واحد منهم هؤلاء الصحابة بالتدليس، بل كلهم أطلقوا عليها اسم المراسيل...

○ التدليس يفارق الإرسال في أمور عدة، أهمها: الإيهام، فالمدلس يوهم، بخلاف المرسِل فانقطاعه ظاهر.

○ أن التدليس مذموم ومكروه جداً عند أئمة الحديث قاطبة، متقدمهم ومتأخرهم، لكنهم لم يجعلوه من الكذب الذي يترك من أجله حديث فاعله، بل ذمّوه لما فيه من المفاسد والمعايب، وأهمها نشر الأخبار الواهية والباطلة...

ومن عرف به من الرواة، فإنه لا يقبل منه إلا ما بيّن فيه السماع، أو كان له من المتابعات والشواهد ما يشهد لصحة ما روى...

أما من يدلس تدليس التسوية، فإنه يُنَقَّبُ عن السماع في كل طبقات الإسناد فوقه، لاحتمال تطرق تدليسه لأي طبقة منها...

○ الراوي المدلس، نسبة من أخباره تردّ ولا تقبل بسبب تدليسه أو احتمال تدليسه، وهذا هو وجه الجرح فيه، فهو مجروح لا مطلقاً ولكن نسبياً.

○ تصنيف المدلسين له طرق عدة، وذلك حسب طريقة تدليسهم، فمنهم من يدلس عن الكل، ومنهم من يدلس عن الثقات فقط، ومنهم... لهذا فتصنيفهم على طريقة واحدة لا يستقيم علمياً.

○ من صاحب العنعنة في الإسناد؟.

الصواب: أن أغلب ذلك من الراوي نفسه، وقد يقع أحياناً ممن دونه من الرواة...

○ الخلاف في حكم الحديث المعنعن، والذي أظهره الإمام مسلم في خطبة جامعه الصحيح، الصواب فيه مع الإمام ابن المديني والإمام البخاري ومن تبعهما، بل هو قول جمهور الأئمة المتقدمين من نقاد

الحديث، من اشتراط ثبوت لقاء وسماع المعنعِن لمن عنعن عنه، وعدم الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء وحدها...

مع التنبيه إلى أن دائرة الخلاف بين القولين ضيقة وليست واسعة، مما جعل البعض ممن انتصر لقول الإمام مسلم، يتهم المخالف بخرق إجماع الأمة الإسلامية، والطعن في غالب أحاديث صحيح مسلم...

○ صيغة «أن»، الراجح فيها أنها تفترق عن صيغة «عن» في بعض الاستعمالات، وتتفق معها في البعض الآخر.

○ الإمام البخاري بريء من تهمة التدليس، وأنه في غنًى عنه، فروايات المحدثين كلها في حافظته... والأمة تلقت كتابه وعمله فيه بالتسليم والإذعان دون مَغْمَزٍ أو طعن فيه أو في كتابه... فظهرت فيه إمامته وعبقريته في علوم النقد والتعليل... وفي الرواية وفنونها...

○ التدليس أثره واضح في تعليل الأخبار وجرح الرواة، فكثير من الروايات الواهية والضعيفة علتها هي وقوع التدليس فيها... وكثير من الرواة إنما طعن فيهم ووُهِّنَ أمرُهم بسبب كثرة التدليس، وبخاصة عن الضعفاء والمجاهيل...

○ دواوين السنة هي الميدان العملي والتطبيقي لعلوم الحديث، ومنها التدليس والمدلسون، وفيها يظهر جلياً منهج الأئمة المحدثين في تخريج أحاديث الرواة المدلسين وكيفية التعامل معها وتمييزها عن غيرها...

○ رواية الراوي من الصحيفة وجادة بلا سماع، مع عدم بيانه لذلك، هو من التدليس الذي يعاب فاعله وتُلَيَّنُ روايته بسببه...

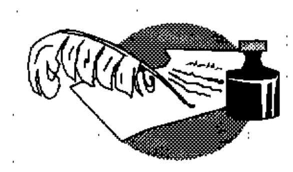
○ النقد والتعليل مبناه غلبة الظن، لذلك فتضعيف بعض الأخبار بعلة التدليس قد لا يكون محل اتفاق بين الأئمة، مما يؤدي إلى وقوع الخلاف في التصحيح والتعليل، وهذا بدوره يؤدي إلى الخلاف في المسائل الفقهية وغيرها...

هذه هي أهم النتائج المتوصل إليها في هذا البحث، وهناك غيرها... أعرضت عن ذكرها خشية الإطالة.

والله أسأل أن يوفقني لمزيد من العلم، ومزيد من العمل، فهو حسبي ونعم الوكيل.

﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

سبحانك اللّهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.



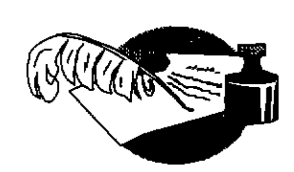


الفَهارِسُ العِلميّة

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث	الصفحة

الآثار



فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس المصادر والمراجع

كتب علوم الحديث

ـ أ ـ

١ ـ **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان**: ترتيب علاء الدين بن بلبان (ت ٧٣٩هـ). تقديم: كمال يوسف الحوت ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ـ ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

٢ ـ **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**: أحمد بن محمد أبو العباس القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٣ ـ **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

٤ ـ **أسباب اختلاف المحدثين**: خلدون الأحدب، الدار السعودية، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٥ ـ **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار**: يوسف بن عبدالله أبو عمر بن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. عبدالمعطي أمين قلعجي ـ دار قتيبة: دمشق، بيروت، ودار الوعي: حلب، القاهرة، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

٦ ـ **الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح**: محمد بن أبي الحسن أبو الفتح بن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، تحقيق: قحطان عبدالرحمن الدوري ـ مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٧ ـ **الإلزامات والتتبع**: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٨ ـ **ألفية السيوطي في علم الحديث**: شرح: أحمد محمد شاكر أبو الأشبال، دار الرجاء، الجزائر.

٩ ـ **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**: القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: سيد أحمد صقر ـ دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس، ط١، ١٣٨٩هـ/١٩٧٠م.

١٠ ـ **الأنوار الكاشفة لما في كتاب «أضواء على السنة» من الزلل والتضليل والمجازفة**: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

ـ ب، ت ـ

١١ ـ **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير**: أحمد محمد شاكر، تعليق: الألباني ـ تحقيق: علي حسن علي عبدالحميد ـ مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

١٢ ـ **التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل ج١**: بكر بن عبدالله أبو زيد، دار العاصمة، السعودية، ط١، ١٤١٣هـ.

١٣ ـ **التبصرة والتذكرة (شرح ألفية العراقي)**: عبدالرحيم بن الحسين أبو الفضل العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تعليق: محمد بن الحسين العراقي ـ دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤ ـ **تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي**: محمد بن عبدالرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، دار الفكر، ط٣، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

١٥ ـ **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**: يوسف بن الزكي أبو الحجاج المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، الدار القيمة، الهند، والمكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

١٦ ـ **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**: عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر.

١٧ ـ **التدليس: حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به**: د. مسفر بن غرم الله الدميني، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

١٨ ـ **تغليق التعليق**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار عمّار، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

١٩ ـ **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**: العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، دار الفكر، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٢٠ ـ **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**: ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

٢١ ـ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: أبو عمر ابن عبدالبر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبدالكبير البكري، وغيرهما.

٢٢ ـ **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**: عبدالرحمن المعلمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٢٣ ـ **توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري**: حافظ ثناء الله الزاهدي، طبع: جامعة العلوم الأثرية، جهلم، باكستان، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٢٤ ـ **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

- ج، ح -

٢٥ ـ **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب ـ مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

٢٦ ـ **جامع الأصول من أحاديث الرسول**: مبارك بن محمد بن الأثير، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٢٧ ـ **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**: صلاح الدين بن خليل أبو سعيد العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي ـ عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.

٢٨ ـ **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**: جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٢٩ ـ **الحديث المعلول، قواعد وضوابط**: حمزة عبدالله المليباري، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر.

٣٠ ـ **حسم النزاع في مسألة السماع وترجيح قول من اشترط السماع على من اكتفى بإمكان الاجتماع**: طارق بن عوض الله محمد أبو معاذ، مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي، الهرم، مصر، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٣١ ـ **الحطّة في ذكر الصحاح الستة**: صديق حسن خان أبو الطيب القنّوجي، تحقيق: علي حسن الحلبي ـ دار الجيل، بيروت، ودار عمّار، عمان، الأردن، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

ـ د، ر ـ

٣٢ ـ **دراسات علمية في صحيح مسلم**: علي حسن عبدالحميد الحلبي، دار ابن حزم.

٣٣ ـ **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**: محمد عبدالحي اللكنوي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة ـ دار الأقصى للنشر والتوزيع، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧.

ـ س ـ

٣٤ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها**: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، للطبعة الجديدة، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

٣٥ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيّء في الأمة**: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، للطبعة الجديدة، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٣٦ ـ **السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن**: محمد بن عمر بن رشيد الفهري (ت ٧٢١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٧هـ.

٣٧ ـ **السنن**: أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٨ ـ **السنن**: سليمان بن الأشعث أبو داود (ت ٢٧٥هـ)، ضبط وتعليق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت.

٣٩ ـ **السنن**: عبدالله بن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥هـ)، دار الفكر، بيروت.

٤٠ ـ **السنن**: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

٤١ ـ **السنن**: أبو عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار عمران، بيروت.

٤٢ ـ **السنن**: محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٥هـ)، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر.

٤٣ ـ **السنن الكبرى**: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الفكر.

ـ ش ـ

٤٤ ـ **شرح السنة**: الحسين بن مسعود أبو محمد البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٤٥ ـ **شرح صحيح مسلم «إكمال إكمال المعلم»**: محمد بن خليفة الأبيّ التونسي، مكتبة طبرية، الرياض.

٤٦ ـ **شرح علل الترمذي**: عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي ـ عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٤٧ ـ **شرح معاني الآثار**: أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

٤٨ ـ **شروط الأئمة الخمسة**: محمد بن موسى أبو بكر الحازمي (ت ٥٨٤هـ)، الناشر: حديث أكادمي، فيصل آباد، باكستان، ط١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٤٩ ـ **شروط الأئمة الستة**: محمد بن طاهر أبو الفضل المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، الناشر: حديث أكادمي بلاهور، باكستان، ط١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٥٠ ـ **شفاء الغلل في شرح كتاب العلل**: عبدالرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، مطبوع مع «تحفة الأحوذي»، دار الفكر، ط٣، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

- ص -

٥١ ـ **صحيح الجامع الصغير وزيادته**: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٥٢ ـ **صحيح ابن خزيمة**: محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي ـ المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٥٣ ـ **صحيح مسلم**: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ): تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٤ ـ **صحيح مسلم بشرح النووي**: محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٥٥ ـ **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط**: عثمان بن موسى أبو عمرو الشهرزوري، ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

- ع، غ -

٥٦ ـ **علل الترمذي الكبير**: ترتيب أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النّوري، محمود محمد خليل الصعيدي ـ عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

٥٧ ـ **علل الحديث**: عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تقديم: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٥٨ ـ **علل الحديث ومعرفة الرجال**: علي بن عبدالله المديني (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الوعي، حلب، سوريا، ط١، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

٥٩ ـ **العلل**: علي بن عبدالله المديني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٩٨٠م.

٦٠ ـ **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**: علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٦١ ـ **علم الحديث**: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، دار الفكر، الجزائر. ودار الفكر، سوريا، ط٣، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٦٢ ـ **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**: محمود بن أحمد بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار الفكر.

٦٣ ـ **عوالي الإمام مسلم**: ابن حجر، تحقيق: محمد المجدوب، الدار التونسية للنشر، ١٩٧٣م.

٦٤ ـ **غاية المرام في تخريج أحاديث «الحلال والحرام»**: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة النهضة الجزائرية.

٦٥ ـ **غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود**: أبو إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

ـ ف، ق ـ

٦٦ ـ **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، تحقيق: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.

٦٧ ـ **فتح الباقي على ألفية العراقي**: زكرياء بن محمد الأنصاري، تعليق: محمد بن الحسين العراقي، مطبوع مع «التبصرة والتذكرة»، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٨ ـ **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**: أبو الفضل العراقي، تحقيق: محمد ربيع ـ مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٦٩ ـ **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي**: محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: علي حسن علي ـ إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية، بنارس، الهند، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٧٠ ـ **الفوائد**: تمام بن محمد أبو القاسم الرازي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٧١ ـ **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**: محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي اليماني ـ المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٧٢ ـ **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**: محمد جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

ـ ك، م ـ

٧٣ ـ **الكفاية في علم الرواية**: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب (٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

٧٤ ـ **ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح البخاري**: محيي الدين النووي، تحقيق: علي حسن عبدالحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٥ ـ **محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح**: عمر بن رسلان السراج البلقيني (ت ٨٠٥هـ)، تحقيق: د. عائشة عبدالرحمن بنت الشاطىء، دار الكتب، مصر، ١٩٧٤م.

٧٦ ـ **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**: الحسن بن عبدالرحمن الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩١هـ/١٩٧١م.

٧٧ ـ **المدخل في أصول الحديث**: محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، [مطبوع مع المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن القيم]، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٧٨ ـ **المراسيل**: ابن أبي حاتم الرازي، تعليق: أحمد عصام الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

٧٩ ـ **المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن البصري**: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٨٠ ـ **المسند**: أحمد بن حنبل أبو عبدالله (ت ٢٤١هـ)، دار الفكر، بيروت.

٨١ ـ **المسند**: أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد ـ مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٨٢ ـ **مسند الحميدي**: عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي (ت ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٨٣ ـ **المسند**: يعقوب بن إسحاق أبو عوانة الإسفرائيني (ت ٣١٦هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٨٤ ـ **مسند أبي يعلى**: أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٨٥ ـ **مشكل الآثار**: أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، ١٣٣٣هـ.

٨٦ ـ **المصنف**: عبدالرزاق بن همام أبو بكر الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٨٧ ـ **المصنف في الأحاديث والآثار**: عبدالله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: عامر العمري الأعظمي، مختار أحمد الندوي ـ الدار السلفية، بومباي، الهند، ط١، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

٨٨ ـ **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**: ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ـ دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

٨٩ ـ **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي**: مجموعة من المستشرقين، نشر: دأ، ي، ونسنك، مكتبة بريل، مدينة ليدن، ١٩٣٦م.

٩٠ ـ **المعجم الكبير**: سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: عبد المجيد السلفي، ط٢.

٩١ ـ **معرفة السنن والآثار**: أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبدالمعطي أمين قلعجي ـ دار قتيبة، دمشق، بيروت ـ ودار الوفاء، المنصورة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

٩٢ ـ **معرفة علوم الحديث**: محمد بن عبدالله الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: د. السيد معظم حسين ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.

٩٣ ـ **معرفة النسخ والصحف الحديثية**: بكر بن عبدالله أبو زيد، دار الراية للنشر والتوزيع، جدة، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٩٤ ـ **المعْلِم بفوائد مسلم**: محمد بن علي أبو عبدالله المازري (ت ٥٣٦هـ)، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر ـ المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط٢، ١٩٨٨م.

٩٥ ـ **مفتاح كنوز السنة**: دأ، ي، فنسنك، ترجمة: محمد فؤاد عبدالباقي ـ مطبعة مصر، ط١، ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م.

٩٦ ـ **المقنع في علوم الحديث**: عمر بن علي الأنصاري، المشهور بابن المُلَقِّن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجُدَيْع ـ دار فواز للنشر، الإحساء، السعودية، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

٩٧ ـ **المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله**: عبدالله بن الجارود (ت ٣٠٧هـ)، تعليق: عبدالله عمر البارودي ـ دار الجنان، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٩٨ ـ **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**: محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبدالرحمن رمضان ـ دار الفكر، دمشق، سوريا، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٩٩ ـ **الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها**: حمزة عبدالله المليباري، دار البعث، دار الهداية، قسنطينة، ط٢.

١٠٠ ـ **موسوعة أطراف الحديث النبوي**: محمد السعيد بن بسيوني زغلول ـ دار الفكر، بيروت ـ ودار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م.

١٠١ ـ **موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين**: خالد منصور عبدالله الدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

١٠٢ ـ **الموضوعات**: عبدالرحمن بن علي أبو الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تخريج: توفيق حمدان ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

١٠٣ ـ **الموطأ**: مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، دار النفائس، بيروت، ط١٠، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

١٠٤ ـ **الموقظة**: محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة ـ مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

ـ ن ـ

١٠٥ ـ **نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر**: ابن حجر، تعليق: محمد كمال الدين الأدهى ـ شركة الشهاب، الجزائر.

١٠٦ ـ **نصب الراية لأحاديث الهداية**: عبدالله بن يوسف أبو محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، دار الحديث، القاهرة.

١٠٧ ـ **النكت على كتاب ابن الصلاح**: ابن حجر العسقلاني، تحقيق: مسعود عبدالحميد السعدني، ومحمد فارس ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

ـ هـ ـ

١٠٨ ـ **هدي الساري مقدمة فتح الباري**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب ـ دار المعرفة، بيروت.

كتب التراجم والسير

ـ أ ـ

١٠٩ ـ **إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ**: حماد بن محمد الأنصاري (ت ١٤١٨هـ)، مكتب المعلا، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.

١١٠ ـ **الإحاطة في أخبار غرناطة**: محمد بن عبدالله لسان الدين بن الخطيب (ت ٧٧٦هـ)، تحقيق: محمد عبدالله عنان ـ الشركة المصرية للطباعة، القاهرة، ط٢، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.

١١١ ـ **إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب [معجم الأدباء]**: ياقوت بن عبدالله الحموي (ت ٦٢٦هـ)، مطبوعات دار المأمون، مكتبة عيسى البابي الحلبي، مصر.

١١٢ ـ **الإرشاد في معرفة علوم الحديث**: الخليل بن عبدالله الخليلي (ت ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس ـ مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٧٩م.

١١٣ ـ **أسماء المدلسين**: جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: د. محمد زينهم محمد عزب ـ [مطبوع مع طبقات المدلسين لابن حجر]، دار الصحوة، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.

١١٤ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**: يوسف بن عبدالله بن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ)، ط. بهامش الإصابة لابن حجر.

١١٥ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**: ابن عبدالبر، تحقيق: علي محمد البجاوي ـ دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

١١٦ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. طه محمد الزيني ـ نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١، ١٣٨هـ/١٩٦٨م.

١١٧ ـ **الأعلام**: خير الدين الزِّرِكْلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٨٠م.

١١٨ ـ **الإعلام بمن حلّ مراكش وأغمات من الأعلام**: عباس بن محمد السملالي المراكشي (ت ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م)، تحقيق: عبدالوهاب بن منصور ـ المطبعة الملكية، الرباط، ١٩٧٤م.

١١٩ ـ **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب**: علي بن هبة الله أبو نصر الأمير، الشهير بابن ماكولا (ت ٤٧٨هـ)، تصحيح وتعليق: عبدالرحمن المعلمي ـ دار الكتاب الإسلامي، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط٢.

١٢٠ ـ **الأنساب**: عبدالكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، تعليق: عبدالله عمر بارودي ـ دار الجنان، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

ـ ت، ث ـ

١٢١ ـ **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**: شمس الدين الذهبي، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري ـ دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

١٢٢ ـ **تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم**: عمر بن أحمد أبو حفص، المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٢٣ ـ **تاريخ بغداد**: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

١٢٤ ـ **تاريخ جرجان، أو [كتاب معرفة علماء أهل جرجان]**: حمزة بن يوسف أبو القاسم السهمي (ت ٤٢٧هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.

١٢٥ ـ **التاريخ الصغير**: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ـ دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٢٦ ـ **التاريخ الكبير**: محمد بن إسماعيل البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢٧ ـ **تاريخ مدينة دمشق**: علي بن الحسن أبو القاسم، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمر بن غرامة العمري ـ دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
١٢٨ ـ **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي ـ المكتبة العلمية، بيروت.
١٢٩ ـ **التبيين لأسماء المدلسين**: إبراهيم بن محمد سبط بن العجمي (ت ٨٤١هـ)، [مطبوع ضمن ثلاث رسائل في أصول الحديث] ـ الدار العلمية، دلهي، الهند، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
١٣٠ ـ **تذكرة الحفاظ**: محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تصحيح: عبدالرحمن المعلمي ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٣١ ـ **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**: عياض بن موسى القاضي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: سيد أحمد عراب، عبدالقادر صحراوي، محمد بن شريفة ـ طبع وزارة الأوقاف بالمغرب.
١٣٢ ـ **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**: ابن حجر، تحقيق: د. محمد زينهم محمد عزب ـ دار الصحوة، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
١٣٣ ـ **التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح**: سليمان بن خلف أبو الوليد الباجي (ت ٤٧٤هـ)، تحقيق: أبو لبابة حسين ـ دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
١٣٤ ـ **تقريب التهذيب**: ابن حجر، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
١٣٥ ـ **تقريب التهذيب**: ابن حجر، تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني ـ دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.
١٣٦ ـ **تهذيب التهذيب**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
١٣٧ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: جمال الدين يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف ـ مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
١٣٨ ـ **الثقات**: محمد بن حبان أبو حاتم (ت ٣٥٤هـ)، طبع: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.

- ج، ح -

١٣٩ ـ **الجرح والتعديل**: عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، طبع: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٧٢هـ/١٩٥٢م.

١٤٠ ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**: أحمد بن عبدالله أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي، لبنان، ط٢، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

- د، ذ -

١٤١ ـ **الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة**: ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤٢ ـ **ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي**.

ـ **ذيل تذكرة الحفاظ**: محمد بن علي أبو المحاسن الدمشقي (ت ٧٦٥هـ.

ـ **لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ**: محمد بن فهد أبو الفضل المكي (ت ٨٧١هـ).

ـ **ذيل طبقات الحفاظ للذهبي**: جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ). نشر: حسام الدين القدسي ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤٣ ـ **الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، [السفر الثامن]**: محمد بن محمد الأنصاري المراكشي (توفي في القرن السابع الهجري)، تحقيق: محمد بن شريفة ـ طبع أكاديمية المملكة المغربية، ١٩٨٤م.

١٤٤ ـ **ذيل الدرر الكامنة**: ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عدنان درويش ـ معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

- ر -

١٤٥ ـ **رجال صحيح البخاري**: أحمد بن محمد أبو نصر الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ)، تحقيق: عبدالله الليثي ـ دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

١٤٦ ـ **رجال صحيح مسلم**: أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني (ت ٤٢٨هـ)، تحقيق: عبدالله الليثي ـ دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

- س، ش -

١٤٧ ـ **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود في الجرح والتعديل**: تحقيق: د. عبدالعليم عبدالعظيم البَستَوي ـ مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

١٤٨ ـ **سؤالات أبي عبدالله بن بكير وغيره لأبي الحسن الدارقطني**: تحقيق: علي حسن علي عبدالحميد ـ دار عمّار، الأردن، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

١٤٩ ـ **سؤالات ابن الجنيد [إبراهيم بن عبدالله أبو إسحاق الختلي]، (ت ٢٦٠هـ)** تقريباً]: ليحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف ـ مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

١٥٠ ـ **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل**: تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ـ مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٥١ ـ **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت ٢٩٧هـ) لعلي بن المديني (ت ٢٣٤هـ) في الجرح والتعديل**: تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ـ مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٥٢ ـ **سير أعلام النبلاء**: محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ـ مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

١٥٣ ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**: عبدالحي بن أحمد بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط ـ دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

ـ ص، ض ـ

١٥٤ ـ **كتاب الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم**: خلف بن عبدالملك أبو القاسم المعروف بابن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، تصحيح: السيد عزت العطار الحسيني ـ مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

١٥٥ ـ **كتاب الضعفاء الصغير**: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ـ دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.

١٥٦ ـ **كتاب الضعفاء الكبير**: محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٥٧ ـ **كتاب الضعفاء والمتروكين**: أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ـ دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.

١٥٨ ـ **كتاب الضعفاء والمتروكين**: عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: أبو الفداء عبدالله القاضي ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٥٩ ـ **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**: محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت ٩١١هـ).

ـ ط ـ

١٦٠ ـ **طبقات الحفاظ**: عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: علي محمد عمر ـ مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.

١٦١ ـ **طبقات الحنابلة**: محمد بن أبي يعلى أبو الحسين القاضي ـ دار المعرفة، بيروت.

١٦٢ ـ **طبقات الشافعية الكبرى**: عبدالوهاب بن علي تاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، محمود محمد الطناحي ـ دار إحياء الكتاب العربي، عيسى الحلبي، مصر.

١٦٣ ـ **الطبقات الكبرى**: محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

١٦٤ ـ **الطبقات الكبرى**: محمد بن سعد ـ دار صادر، بيروت.

ـ ع ـ

١٦٥ ـ **العبر في خبر من غبر**: محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

١٦٦ ـ **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**: محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي (ت ٨٣٢هـ)، تحقيق: فؤاد سيد ـ مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٨٥هـ/١٩٦٦م.

١٦٧ ـ **كتاب العلل ومعرفة الرجال**: أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، [رواية ابنه عنه]، تحقيق: وصي الله عباس ـ المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

١٦٨ ـ **كتاب العلل ومعرفة الرجال**: أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: د. طلعت قوج بيكيت، د. إسماعيل جراح أوغلي ـ المكتبة الإسلامية، استانبول، ١٩٨٧م.

ـ ك، م ـ

١٦٩ ـ **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**: الذهبي، تحقيق: عزت علي عطية، موسى محمد علي الموشني ـ دار الكتب الحديثية، القاهرة، ط١، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

١٧٠ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**: عبدالله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: لجنة من المختصين ـ دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

١٧١ ـ **الكنى والأسماء**: مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبدالرحيم محمد أحمد القشقري ـ طبع المجلس العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٧٢ ـ **كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**: محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ـ دار الوعي، حلب، ط٢.

١٧٣ ـ **مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر**: محمد بن مكرّم المعروف بابن منظور، تحقيق: مجموعة من الأساتذة ـ دار الفكر، دمشق، سوريا، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٧٤ ـ **كتاب المعرفة والتاريخ**: يعقوب بن سفيان أبو يوسف الفسوي (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري ـ مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.

١٧٥ ـ **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**: أحمد بن عبدالله أبو الحسن العجلي (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي ـ مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

١٧٦ ـ **المغني في الضعفاء**: محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: نور الدين عتر.

١٧٧ ـ **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**: عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

١٧٨ ـ **المؤتلف والمختلف**: علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ـ دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٧٩ ـ **موضح أوهام الجمع والتفريق**: أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تصحيح: عبدالرحمن المعلمي ـ طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م.

١٨٠ ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**: محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي، تحقيق: محمد علي البجاوي ـ دار المعرفة، بيروت.

ـ ن، و، ي ـ

١٨١ ـ **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**: يوسف بن تغري بردي أبو المحاسن الأتابكي (ت ٨٧٤هـ)، تعليق: محمد حسين شمس الدين ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

١٨٢ ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**: أحمد بن محمد أبو العباس بن خلكان (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس ـ دار صادر، بيروت.

١٨٣ ـ **يحيى بن معين وكتابه التاريخ**: يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، دراسة وترتيب وتحقيق: أحمد محمد نور سيف ـ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

القواميس والمعاجم

١٨٤ ـ **تهذيب الأسماء واللغات**: محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٨٥ ـ **التوقيف على مهمات التعاريف**: محمد بن عبدالرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الدية ـ دار الفكر المعاصر، بيروت ـ ودار الفكر، دمشق، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

١٨٦ ـ **كتاب جمهرة اللغة**: محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: د. رمزي منير بعلبكي ـ دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

١٨٧ ـ **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**: إسماعيل بن حمّاد الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار ـ دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٨٨ ـ **القاموس المحيط**: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار الكتاب العربي.
١٨٩ ـ **كشاف اصطلاحات الفنون**: محمد علي الفاروقي التهانوي، تحقيق: د. لطفي عبدالبديع ـ طبع المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م.
١٩٠ ـ **لسان العرب**: محمد بن مكرّم بن منظور ـ دار المعارف.
١٩١ ـ **كتاب المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**: أحمد بن محمد المقري الفيومي ـ دار القلم، بيروت.
١٩٢ ـ **معجم مقاييس اللغة**: أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون ـ دار الفكر، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

كتب الفقه وأصوله

١٩٣ ـ **الإحكام في أصول الأحكام**: علي بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٧هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء ـ دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
١٩٤ ـ **الرسالة**: محمد بن إدريس أبو عبدالله الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر ـ دار الفكر، بيروت.
١٩٥ ـ **المحلّى بالآثار**: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري ـ دار الكتب العلمية، بيروت.
١٩٦ ـ **المجموع شرح المهذب**: محيي الدين النووي، دار الفكر.
١٩٧ ـ **شرح فتح القدير على «الهداية شرح بداية المبتدي» لعلي بن أبي بكر المرغيناني (ت ٥٩٣هـ)**: محمد بن عبدالواحد بن الهمام الحنفي (ت ٦٨١هـ) ـ دار الفكر، بيروت، ط٢.
١٩٨ ـ **قواطع الأدلة في الأصول**: منصور بن محمد أبو المظفر السمعاني (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

متفرقات

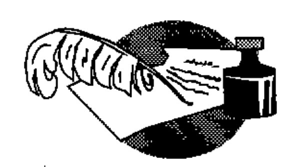
١٩٩ ـ **البناء على القبور**: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي (ت ١٣٨٦هـ)، تحقيق: حاكم بن عبيسان المطيري ـ دار الأطلس، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

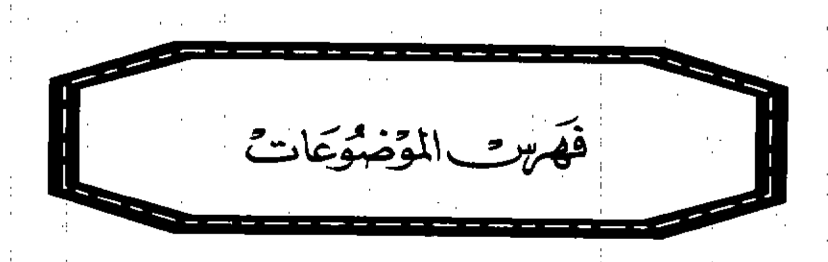
٢٠٠ ـ **تلبيس إبليس**: عبدالرحمن أبو الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: السيد العربي ـ مكتبة الإيمان، المنصورة، أمام جامعة الأزهر ـ دار النصر للطباعة الإسلامية، القاهرة.

٢٠١ ـ **شعب الإيمان**: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٢٠٢ ـ **كتب حذّر منها العلماء**: مشهور بن حسن آل سلمان ـ دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٥ ـ ١٩٩٥م.

٢٠٣ ـ **مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها ومرضيها**: محمد بن جعفر أبو بكر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: د. سعاد سليمان إدريس الخندقاوي ـ مطبعة المدني، القاهرة، ط١، ١٤١١ ـ ١٩٩١م.





فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة